

جامعة الأردنية
كلية الدراسات العليا

عمل النسائي في السنن الصغرى (المجتبى)

إعداد

الطالب علي "محمد فتحي" عبدالفتاح أبو شكر

إشراف فضيلة الدكتور

"محمد عيد" الصاحب

عميد كلية الدراسات العليا

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لطلبات الحصول على درجة الماجستير في
الحديث. بكلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية.

أيار

السنة ١٩٩٣ م

٢٠٠٦

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ١٩٩٣/٥/١٦ م وأجيزت

التوقيع

أعضاء اللجنة

١. د. محمد عيد الصاحب

٢. د. همام سعيد

٣. د. محمد عويضة

الحمد لله

إلى اللذين ربياني صغيراً، وتعهداني كبيراً، أمي وأبي.
إلى كلية الشريعة وأساتذتها الأفاضل.
إلى إخوتي في الله على طريق الدعوة المباركة.

أهدي باكورة عملي.

شكراً وتقدير

أتقدم بالشكر والتقدير إلى أستاذنا الفاضل الدكتور "محمد عيد" الصاحب، المشرف على هذه الرسالة، والذي منحني من جهده ووقته الشيء الكثير، وعلى نصائحه وتوجيهاته السديدة، والتي كان لها الأثر في إثراء هذا البحث.

كما وأتقدم بالشكر الجزييل إلى أستاذِي الفاضلين:

فضيلة الدكتور : محمد عويضة.

فضيلة الدكتور : همام سعيد.

على تفضيلهما بقبولهما مناقشة هذه الرسالة.

وأشكر الأخ إبراهيم العسعس، الذي أشار عليَّ بفكرة هذا الموضوع.

وإلى كل من قدم لي يد العون والمساعدة، فجزاهم الله كل خير.

المحتويات

المقدمة

الفصل الأول

١	المبحث الأول: الامام النسائي.....
٢	المطلب الأول : اسمه ونسبه، ونشأته.....
٥	المطلب الثاني : مكانته العلمية.....
٧	المطلب الثالث : عصره.....
١٢	المبحث الثاني: كتاب السنن الصغرى.....
١٣	المطلب الأول : التعريف بالكتاب.....
١٥	المطلب الثاني : منهج الكتاب.....
٥٢	المطلب الثالث : شرطه في الكتاب.....

٥٩	الفصل الثاني:.....
٦٠	التمهيد: في العلة ومباحثها.....
٦٧	المبحث الأول: التعليل من جهة الاسناد.....
٦٨	المطلب الأول : علل الانقطاع ونفي السماع المتشوه.....
٩٩	المطلب الثاني : تعارض الوصل والإرسال.....
١٢١	المطلب الثالث : تعارض الرفع والوقف....
١٣١	المطلب الرابع : علل ابدال راو براو او إسناد.....
١٦٢	المطلب الخامس : المزيد في المتصل من الاسانيد.....
١٦٥	المطلب السادس : علل التفرد والغرابة.....
١٨٧	المطلب السابع : الاشباه في العلل.....
١٩٥	المبحث الثاني: التعليل من جهة المتن.....
١٩٦	المطلب الأول : علل التفرد والغرابة.....
٢٠٩	المطلب الثاني : الإدراج.....
٢١٤	المطلب الثالث : المنكر.....

المطلب الرابع : التصحيح.....

الفصل الثالث: علل النسائي في الميزان.....

المطلب الأول : مصادره في التعليل.....

المطلب الثاني : منهجه في التعليل، موازنة مع غيره.....

المطلب الثالث : قواعد وفوائد.....

نتائج وخاتمة.....

الفهارس.....

ملخص

موضوع هذه الدراسة "علل النسائي في السنن الصغرى (المجتبى)".
وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز جهود النسائي -رحمه الله- في علم الحديث،
وخاصة في علم العلل.

واقتضت طبيعة الرسالة أن يدرس فيها الآتي:-
التعريف بالإمام النسائي، وسيرته العلمية، وعصره. ثم تقديم دراسة اجمالية عن
كتابه السنن الصغرى، ومنهجه العام فيه، وكان هذا مضمون الفصل الأول.

وقد بُنيت هذه الدراسة على الفصل الثاني، الذي كان موضوعه: تعليل النسائي
للأحاديث. فكانت جمعاً لأقواله في العلل، وتصنيفها موضوعياً، وكانت دراسة عملية
مفصلة، مقارنة مع غيره من تكلموا على تلك الأحاديث.

وكان الفصل الثالث تقييماً لتعليق النسائي، موازنة مع غيره من العلماء،
وخاصة الذين صنفوا كتبهم على الأبواب المعللة، فكانت الموازنة مع الإمام مسلم في
صحيحه، والإمام أبي داود في سنته، والإمام الترمذى في جامعه.

ثم ذكرت بعض القواعد الكلية للعللة على ضوء تعليل النسائي للأحاديث.

ثم بُينت في خاتمة الرسالة أهم النتائج الأساسية التي توصلت إليها.

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، وننحو بالله من شرور أنفسنا، وسبيّات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، النبي الأمين، المبعوث رحمة للعالمين، ورضوان الله على الصحابة الكرام، وعلى التابعين لهم بمحسان إلى يوم الدين، أما بعد،،،

فإن الله تعالى أرسل رسوله بالهدي ودين الحق، ليبلغه للناس كافة، ويخرجهم من الظلمات إلى النور، وليبين لهم على فترة من الرسل ما اختلفوا فيه، فجعل الله تعالى رسالته، آية الخالدة على الدهر، ومعجزته الباقية إلى يوم الدين.

وهكذا شاءت حكمة الله تعالى، أن يكون القرآن الكريم خاتم الرسالات، صالحًا لكل زمان ومكان، فحفظه من التحريف والتبدل، وهذا من رحمة الله - عز وجل - ان حفظ على الأمة دينها، قال تعالى: «أَنَا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ»^(١) وكان الرسول - صلى الله عليه وسلم - شديد الحرص على تعليمه لأبناء أمته، فحفظوه في الصدور قبل أن يحفظ في السطور. فكان من خصائص هذه الأمة أنها عنيت بقرآنها عنابة لا نظير لها في العالمين، ومن حيث تلقى عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالتواتر، وجمعه وتدوينه، وتفسيره، وبيان علومه، حتى كتب في ذلك الآف الكتب والمصنفات. فهو المصدر الأول من مصادر التشريع في الإسلام.

وجاءت معه السنة النبوية، مصدراً ثانياً للتشريع، فالكتاب والسنة قرينان لا ينفكان، ولا يتم التشريع إلا بهما جمياً، فالسنة مبينة للكتاب شارحة له، وموضحة لمعانيه، ومفسرة لمبهمه.

ولما كان الحديث بياناً للقرآن في جانب منه، ومصدراً من مصادر الشريعة في الجوانب الأخرى، اقتضى أن يكون الرسول هو القدوة الحسنة، وأن تكون أقواله واعماله وأحواله بوصفه رسولاً، داخله في نطاق البيان والتشريع. قال تعالى: «وَمَا يُنْطَقُ عن

الهوى ان هو الا وحى يوحى». ^(١)

وقد قام الصحابة الكرام بدور كبير في هذا الشأن، فضبطوا لنا اقواله وافعاله، فحفظت بهم السنن الشريفة من النقص او الضياع، وجاء من بعدهم التابعون، الامناء الاطهار، الذين نهضوا بتلقيها وتبلighها، فأدوها كما دعواها، فبلغتنا بعد اربعة عشر قرناً ويزيد، بصفاتها ونقائصها، كما ارادها الله تعالى ورسوله الكريم.

والواجب على الامة الاسلامية، اتباع ما جاء به الرسول -صلى الله عليه وسلم-، سواء في الامر او النهي، وقد قرن الله عز وجل طاعته بطاعة الرسول، كما ذكر في كثير من الآيات، منها: قول الله تعالى: «**وَاتْبِعُوهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُمَا هُمْ أَكْفَارٌ**» ^(٢)، وقوله تعالى: «**مَنْ يَطِعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ**». ^(٣)

وطاعته -صلى الله عليه وسلم- ليست مقتصرة على زمان دون آخر، بل الواجب اتباع ما جاء به إلى يوم القيمة، فهو خاتم الانبياء، ورسالته خاتمة الرسالات.

روى الحاكم في المستدرك عن ابن عباس -رضي الله عنه- ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خطب الناس في حجة الوداع فقال: «يا أيها الناس، اني قد تركت فيكم ما ان اعتصتم به فلن تضلوا ابدا، كتاب الله، وسنة نبيه». ^(٤)

وروى ابو داود في سنته عن المقادير بن معدي -رضي الله عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال : «ألا إني أوتتكم الكتاب ومثله معه، إلا يوشك رجال شبعان على ارتكبه يقول: عليكم بهذا القرآن، مما وجدتم فيه من حلال فاحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه». ^(٥)

وقد مرت على الامة الاسلامية فترات، نشأت فيها الخلافات، السياسية منها والعقائدية، مما ادى الى ظهور حركات ومذاهب، كان لها الاثر في انقسام المسلمين الى شيع وأحزاب، فعمل البعض على تأويل القرآن على غير محمله، والبعض حاول الدس الكذب في حديث رسول الله، ومن هنا بدأت عملية تنقية ما يروى عن رسول الله،

(١) سورة النجم (٤٠-٣).

(٢) سورة آل عمران (١٢٢).

(٣) سورة النساء (٨٠).

(٤) المستدرك (٩٢/١). قال الذهبي: هو صحيح.

(٥) سنن أبي داود (السنة ٤٦٠٤).

والتشبت بما يأتي عنه - صلى الله عليه وسلم -. وهيأ الله تعالى لهذه الأمة علماء فإذا، حفظوا على الناس دينهم، وميزوا صحيحة من سقيمه، وجهدهم في ذلك يعجز المرء عن وصفه، قال د. مصطفى السباعي: (لا يستطيع من يدرس موقف العلماء منذ عصر الصحابة إلى أن تم تدوين السنة، وجهدهم في سبيل السنة. وتمييز صحيحتها من فاسدتها، إلا أن يحكم بان الجهد الذي بذلوه في ذلك لا مزيد عليه، وإن الطرق التي سلكوها هي أقوم الطرق العلمية للنقد والتمحيص، حتى نستطيع أن نجزم بأن علمائنا هم أول من وضعوا قواعد النقد العملي الدقيق للاحبار والروايات بين أمم الأرض كلها، وإن جهودهم في ذلك تفاخر به الأجيال، وتنبه به على الأمم، وذلك فضل الله يؤتى به من يشاء).^(١)

في حين نستطيع القول بأن التشبت في الحديث ابتدأً منذ عهد الصحابة الكرام، فقد كانوا حريصين أشد الحرص على السنة النبوية، حتى ان أحدهم ليسافر الأيام والليالي في سبيل حديث واحد، يأخذه عن حامله، فيقطع المسافات، ويختار المفازات، ليثبت من حديث رواه هو، وراه معه صحابي آخر. قال البخاري: (ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أبي مطر في حدث واحد).^(٢) وروى الحاكم بسنده عن أبي أيوب أنه خرج إلى عقبة بن عامر في مصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولم يبق أحد سمعه من رسول الله وغيره، وغير عقبة بن عامر.^(٣)

فقد مهد الصحابة الكرام من بعدهم الطريق الذي ينبغي أن يتبع في التشبت من صحة المروي وعدالة راويه....

وقد وصلت عملية النقد في الحديث النزرة بعد وقوع الفتنة، ذكر في مقدمة مسلم : (لم يكونوا يسألون عن الأسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر

(١) السنة ومكانتها في التشريع (٩٠).

(٢) صحيح البخاري (كتاب العلم) باب ٦٢.

(٣) معرفة علوم الحديث (٧).

الى اهل السنة فـيؤخذهم حديثهم، وينظر الى اهل البدع فلا يؤخذ حديثهم^(١) فسلك العلماء كل السبل التي توصل الى تحقيق هذا الامر، فكانوا امناء في التحمل، امناء في الرواية والتبلیغ، فرووا احادیث رسول الله على مراتبها في الصحة والقبول، ولم يكن هذا الامر بالعمل السهل، فقد كلفهم مرحلة بعد مرحلة، وجيلاً بعد جيل، الكثير من العناء والصبر، مع الدقة والتحری، حتى عرف صحيح الحديث من سقیمه، وضعت لذلك القواعد، وظهرت المناهج، وكان من ابرز نتائج هذه العناية ظهور ما يسمى بعلم مصطلح الحديث، الذي بحث احوال الحديث سندًا ومتناً.

وتوثقوا من كل راو من الرواة، ومن سلامة روایته، فنشأ علم الجرح والتعديل، وهو علم يبحث عن احوال الرواة من حيث الضبط والعدالة.

ولم يتوقف العلماء عند تحيیص احادیث الضعفاء والمتروکین والوضاعین، وانما تعدد ذلك الى دراسة مرويات من هم في عدد الثقات، فليس من احد يسلم من الوهم والخطأ، فرب اسناد يسلم من المجرورين، فيه علة تقدح في صحته، تحتاج لمعرفتها دقة نظر، فنشأ ما يسمى بعلم العلل، وهو علم برأسه، قال الحافظ ابو عبدالله الحاکم: (وليس لهذا النوع من العلم اکثر من مذكرة اهل الفهم والمعرفة، ليظهر ما يخفى من علة الحديث، فإذا وجد مثل هذه الاحدیث بالاسانید الصحیحة، لزم صاحب الحديث التنکیر عن علته، ومذكرة اهل المعرفة لظهور علته)^(٢)

وان علم العلل من ادق علوم مصطلح الحديث، ولم يخض في هذا العلم الا حذاق اهل الحديث، قال الحافظ ابن حجر: (وهذا اغمض انواع الحديث وادقتها مسلكاً، ولا يقوم به الا من منحه الله اطلاعاً حاوياً، ولهذا لم يتكلم فيه الا افراد إئمة هذا الشأن وحذاقهم)^(٣)

ومن نظر في مصنفات كتب العلل، لاحظ يقظة ائمة الحديث، وعظيم جهودهم في تنقیة السنة المشرفة.

وقد كان احد اولئك الاعلام، الامام ابو عبدالرحمن النسائي، حيث صنف كتابه السنن، وميز فيه بين الصحيح وغيره أحياناً، فهو كتاب يشهد على تفتته في ذلك

(١) مقدمة الصحيح (١٠/١).

(٢) معرفة علوم الحديث (١١٢).

(٣) النکت على كتاب ابن الصلاح (٧١١/٢).

العلم، ودقة نظره وتحريه. فكانت هذه الدراسة ابرازاً لجهده في ذلك، وجمع اقواله في علل الأحاديث، والتعرف على كتابه السنن الصغرى، ومنهجه في تصنيفه.

اولاً: أهمية البحث، وأسباب اختياره.-

اشتمل كتاب السنن الصغرى (المجتبى) على الكثير من النقد للروايات التي رواها، والذي يلفت النظر في تلك المقولات، دقتها وعمقها، فهي دراسة تطبيقية لعملية النقد الحديثي، وتتبع أهمية الدراسة من الآتي:-

- ١- الامام ابو عبدالرحمن النسائي، ناقد عصره، وهو مام من أئمة الحديث، فكلامه على الاحاديث يعد مصدراً هاماً من مصادر النقد الحديثي في عصره.
- ٢- تناولت هذه الدراسة كتاباً هاماً من كتب السنة النبوية التي تشتمل على نقد الحديث.
- ٣- الكشف عن منهج النسائي في عملية النقد الحديثي.
- ٤- معرفة منهج النسائي في كتابه السنن تفصيلاً.

ثانياً: منهج البحث،

اقتضت طبيعة الدراسة جمع مقولات النسائي الواردة في كتابه السنن الصغرى، في العلة وغيرها، ودراستها، وتصنيفها موضوعياً، مع التعريف بالنسائي وكتابه، وتقييم عمله في التعليل، وكانت الخطوات وفق الآتي:

- ١- دراسة حياة النسائي، من حيث حياته الذاتية، وشخصيته العلمية، وعصره.
- ٢- التعريف بكتاب السنن الصغرى، وعلاقته بالسنن الكبرى، وما دار حوله بالنسبة لصحة نسبته للنسائي.
- ٣- استقرأت الكتاب، واستنبطت منهجه وشرطه فيه.
- ٤- درست مصطلحات النسائي النقدية في سننه.
- ٥- درست علل الاحاديث التي تكلم عليها النسائي في سننه الصغرى، دراسة شاملة بعد جمعها وتصنيفها موضوعياً، وذلك بتخريج الاحاديث من مواطنها الاصلية وبيان اقوال العلماء الآخرين فيه، مع الترجيح بين الاقوال عن التعارض، وبيان الاحاديث التي لم يوفق النسائي في تعليله ايها.
- ٦- عقدت فصلاً للموازنة بين تعليل النسائي، وغيره من أئمة هذا الشأن، ومنهم

الامام مسلم في صحيحه، والامام ابي داود في سنته، والإمام الترمذى في
جامعه.

ثالثاً: الجهد السابقة،

ما يلفت النظر، ان كتاب السنن الصغرى من اقل الكتب التي لاقت عناية من قبل
العلماء، قال السيوطي مبيناً قلة العناية بالكتاب: (اذا له منذ صنف اكثراً من ستة
سنة، ولم يشتهر عليه شرح ولا تعليق).^(١)

ونجد على الكتاب بعض الشروحات والدراسات:

- ١- كتاب زهر الربى على المحتوى، للامام جلال الدين السيوطي ت ٩١١هـ، وهو
عبارة عن شرح مختصر، وبيان لبعض المسائل الفقهية، والكتاب مطبوع
بhashia السنن، دار الفكر، الطبعة الاولى، ١٩٣٠م.
- ٢- تعليقات الامام السندي، وهو لا يفترق كثيراً عن سابقه في الاختصار
والتعليق، وهو مطبوع ايضاً بhashia السنن للطبعة السابقة.
- ٣- شرح لفضيلة الشيخ محمد المختار الشنقيطي -رحمه الله-، والمسمى (شروع
الانوار)، ولم يصدر منه سوى ثلاثة اجزاء، في ابواب الطهارة فقط، وهو
شرح مفصل، يتناول الحديث بكلفة جوانبه سنداً ومتناً، والكتاب طبع في
مصر، مطبعة المدنى، الطبعة الاولى، ١٩٨٩م.
- ٤- التعليقات السلفية على سن النسائي، لابي الطيب محمد عطاء الله، مطبوع
على الحجر. ذكره عاصم القرموطي في تحقيقه لكتاب طبقات المدلسين لابن
حجر (ص ٥).
- ٥- رسالة دكتوراه، قدمت لجامعة الازهر في مصر بعنوان: الامام النسائي
وجهوده في الحديث، في سنة ١٩٧٤م.
- ٦- رسالة ماجستير بعنوان: الضعفاء والجهولون والمتروكون عند النسائي،
للباحث عباس وصي الله، في جامعة الملك عبدالعزيز، مكة
المكرمة، ١٩٧٧م.

(١) زهر الربى (٢/١).

-ن-

٧- صحيح السنن وضعيفه، من عمل الشيخ ناصراللبناني، مكتبة التربية،
الطبعة الاولى، ١٩٨٨ م.

٨- ترقيم وفهرسة الاستاذ عبدالفتاح ابو غدة، حيث رقم كتبه وابوابه،
واحاديشه، ووضع فهارس له، مطبعة لبنان، الطبعة الثانية ١٩٨٨ م.

٩- طبع الكتاب طبعة جديدة في مطبعة: تحقيق التراث الاسلامي، دار المعرفة،
بيروت، حيث خرجت الاحاديث التي شاركها مع الكتب الخمسة، الطبعة
الاولى ١٩٩١ م.

ما سبق ذكره، فان الموضوع الذي اتقدم به لم يفرد بدراسة مع اهميته، فلم يتم احد
بدراسة مقولات النسائي في العلل، مع اهميتها ومكانتها.

المبحث الأول

الإمام النسائي ٢١٥ - ٣٠٣ هـ

المطلب الأول: اسمه ونسبة، مولده ونشأته، شخصيته:

١- اسمه ونسبة: هو الحافظ أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبدالرحمن النسائي، أحد الأئمة المبرزين، والحافظ المتقنون، والأعلام المشهورين.

والنسائي نسبة إلى مدينة "نسا"، بلدة في خراسان، قال ياقوت الحموي: نسا بفتح أوله مقصورة، واسم هذا البلد أجمي، وقال أبو سعد: كان سبب تسميتها بهذا الاسم، أن المسلمين لما وردوا خراسان قصدوها، فبلغ أهلها فهربوا، ولم يتخلّف بها غير النساء، فلما أتتها المسلمون لم يروا بها رجالاً، فقالوا: هؤلاء نساء لا يقاتلن، فتنسى أمرها. والنسبة الصحيحة إليها: نسائي، وقيل: نسوي.^(١)

٢- مولده ونشأته: قال النسائي: (يشبه ان يكون مولدي سنة ٢١٥، لأن رحلتي الأولى إلى قتيبة كانت سنة ٢٣٠، أقمت عنده سنة وشهرين).^(٢)

وقال ابن خلkan: (رأيت في مسوداتي بخطي ان مولده بنسا سنة خمس عشرة).^(٣) نلاحظ ان الإمام النسائي في سن الخامسة عشرة، حيث بدأ الرحلة لطلب الحديث، واستهلّها برحلته الى قتيبة بن سعيد محدث خراسان.

وذكر ابن الجوزي الرحلات التي قام بها الإمام النسائي، حيث قال: (رحل إلى نيسابور، فسمع اسحاق بن ابراهيم الحنظلي، والحسين بن منصور، ومحمد بن رافع وغيرهم، ثم خرج الى بغداد، وانصرف عن طريق مرو، فكتب عن علي بن حجر وغيره،

(١) معجم البلدان، للإمام أبي عبد الله ياقوت الحموي، مكتبة الأسد، طهران ١٩٦٥م، ٨/٢٢٨.

(٢) تهذيب التهذيب - ابن حجر العسقلاني - دار الفكر، ط١، ١٩٨٤م، ١/٣٣.

(٣) وفيات الأعيان وأبناء آباء الزمان - ابو العباس شمس الدين ابن خلkan - تحقيق د. احسان عباس، دار صادر (١/٧٧).

ثم توجه الى العراق، فكتب عن ابي كريب وأقرانه، ثم دخل الشام ومصر).^(١)
واستوطن مصر، وبها اشتهر، وكان يسكن زقاق القناديل.^(٢)

٣- شخصيته: كان شيخاً مهيباً، مليح الوجه، حسن الشيبة، قال ابن العماد الحنبلي: (وكان رئيساً نبيلاً، حسن البزة، كبيرالقدر، له اربع زوجات، يقسم لهن ولا يخلو من سرية، لنهمته في التمتع، ومع ذلك كان يصوم صوم داود ويتهدج، وقال ابن المظفر: سمعتهم بمصر يصفون اجتهاد النسائي من العبادة بالليل والنهار، ومواظبه على الحج والجهاد، وإقامته السنن، واحترازه عن مجالس السلطان).^(٣)

وقال الذهبي: (كان نضر الوجه مع كبر السن، يؤثر لباس البرود التوبية والخضر، وكان يكثر أكل الديوك، تشتري له وتسعن وتخصى).^(٤)

المطلب الثاني: مكانته العلمية.

لقد تبوأ النسائي مكانة علمية مرموقة، فكان يعد من آئمة المحدثين، ورأس الحفاظ في عصره.

١- ثناء العلماء عليه: قال ابن كثير: (الامام في عصره، والمقدم على اضرابه وأشكاله، وفضلاء دهره).^(٥)

وقال الدارقطني: (ابو عبد الرحمن مقدم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل

(١) المنظم في تاريخ الملوك والأمم - ابو الفرج ابن الجوزي - حيدر أباد، ط ١٤٥٧ هـ (١٣٦٦).

(٢) هو مكان مشهور بمصر، فيه سوق الدفاتر والكتب، وسمى بذلك لأنه كان منازل الأشراف وكانت على أبوابهم قناديل، انظر معجم البلدان (٣/٤٥).

(٣) شذرات الذهب في أخبار من ذهب - ابو الفلاح ابن العماد الحنبلي - المكتبة التجارية، بيروت (٢٢٩/٢).

(٤) سير أعلام النبلاء - شمس الدين الذهبي - تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة / ط ١٩٨٤ م (١٤٠٤).

(٥) البداية والنهاية - ابو الفداء ابن كثير الدمشقي - تحقيق د. احمد ابو ملحك، دار الكتب العلمية، بيروت / ط ٤ م (١٩٨٨) (١٤/١٢١).

عصره).^(١)

وقال الطحاوي: (هو امام من ائمة المسلمين، وقال ابو علي الحافظ: هو الامام في الحديث بلا مدافعة).

وقال الذهبي: (كان من بحور العلم، مع الفهم والاتقان، والبصر، ونقد الرجال، وحسن التأليف، وقال مأمون المصري: خرجنا الى طرسوس مع النسائي سنة الفداء، فاجتمع جماعة من الاشنة: عبدالله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن ابراهيم، وكيلجة، فتشاوروا من ينتقي لهم على الشيوخ؟ فأجمعوا على أبي عبد الرحمن النسائي، وكتبوا كلهم بانتخابه. ويتابع قوله الذهبي: ولم يكن أحد في رأس الثالثة أحفظ من النسائي، هو أخذق بالحديث وعلمه ورجاله، من مسلم، ومن أبي داود، ومن أبي عيسى، وهو جار في مضمار البخاري وأبي زرعة).^(٢)

٤ - شيوخه وتلامذته، وأثاره العلمية:

شيوخه: اخذ النساني العلم وحصلة عن مجموعة معروفة من كبار الحفاظ والائمة، قال ابن حجر: (سمع من خلائق لا يحصون).^(٣) وقد ذكر الذهبي والمزي عدداً كبيراً من شيوخه، نذكر منهم:

قتيبة بن سعيد (٤٠ هـ)، هشام بن عمار الدمشقي (٤٥٢ هـ)، واسحاق بن راهويه (٤٢٨)، وعلي بن حجر الحافظ الكبير (٤٤٢)، والامام الحافظ عمرو الفلاس (٤٤٩)، وأحمد بن منيع صاحب التصانيف (٤٤٤)، وعثمان بن أبي شيبة الحافظ (٤٣٩)، وعيسي بن حماد زغبة الحافظ المصري (٤٤٨)، وهناد السريشيخ الكوفة (٤٤٣)، وابو كريب محمد بن العلاء (٤٤٨)، والحارث بن مسكين (٥٥٥) وله قصة معه، قال ابن الاثير: (قيل: انه أتى الحارث بن مسكين في زي انكره، عليه قلسسة وقباء، وكان الحارث خائفاً من امور تتعلق بالسلطان، فخاف ان يكون عيناً عليه، فمنعه، فكان يجيء، فيعقد خلف الباب ويسمع، ولذلك لم يقل: حدثنا الحارث،

(١) السير(١٤/١٢٧).

(٢) السير(١٤/١٢٧).

(٣) التهذيب(١/٢٢).

واما يقول: قال الحارث بن مسکین قراءة عليه وانا اسمع.^(١) (ما يدل على شدة تحريره وورعه). وقد حدث عن بعض اقرانه، مثل: ابي داود سليمان بن الاشعث السجتاني (٢٧٥هـ)، سليمان بن ايوب الاسدي (٢٨٩هـ)، عبدالله بن احمد بن حنبل (٢٩٥هـ).

وقال الجزري: وروى القراءة عن احمد بن نصر النيسابوري، وأبى شعيب السوسي. روى عنه الحروف محمد بن احمد بن قطن الطماوي، والحسن بن رشيق.^(٢)
تلاميذه: وقد حدث عنه خلق كثیر، منهم: ابنه عبدالكريم (٣٦٧هـ) وابو بكر السيني (٣٦٤هـ). وابو جعفر الطحاوي (٣٢١هـ)، وابو احمد عبدالله بن عدي الحافظ (٣٦٥هـ)، وابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني (٤٣٦هـ)، وامم لا يحصون.^(٣)

آدواره العلمية:

لقد اثر اجتهاد النسائي، ومثابرته على تحصيل العلم منذ صغره، وارتحاله الى العلماء في مختلف الامصار، حيث تمكن من جمع هذا العلم الغزير، والذي ظهر في مصنفاته في علم الحديث خاصة، فجمع الأحاديث التي اخذها عن شيوخه في مصنفه الكبير (السنن الكبرى).^(٤) والذي يحتوي على اثنى عشر ألف حديث تقريباً، واختصر منه المختبى وزاد عليه.

وصنف مسند حديث الزهرى،^(٥) وكتاب خصائص علي بن ابى طالب^(٦)، وكتاب

(١) جامع الاصول(١٩٦/١)، محمد بن عبدالكريم ابى المسعدات ابن الاثير، دار احياء التراث ، بيروت، ١٩٨٣ م

(٢) غایة النهاية في طبقات القراء -ابن الجزري- عنی بنشره ج برجسترا. ودار الكتب العلمية/٢٦، ١٩٨٠م

(٣) السير(١٤/١٢٨) تهذيب الكمال(١/٢٢٨).

(٤) الكتاب مطبوع بتحقيق د عبد الغفار البنداري وسيد حسن/دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩١م.

(٥) فهرسة ما رواه عن شيوخه، ابن خير الاشبيلي، بيروت ١٩٦٣ (١٤٥).

(٦) وهو متضمن في السنن الكبرى، وطبع مستقلاً ونشره محمد باقر محمودي ، بيروت، ١٤٠٣هـ.

عمل اليوم والليلة^(١) ومن مصنفاته في الرجال والعلل: تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد، والطبقات، وتسمية فقها، الامصار من اصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ومن بعدهم،^(٢) وكتاب الضعفاء والتروكين^(٣)، وكتاب التمييز^(٤)، وكتاب الكنى^(٥)، وغيرها من الكتب.

وللحافظ مصنفات في غير علوم الحديث، منها في علوم القرآن، مثل: فضائل القرآن^(٦) وكتاب التفسير^(٧).

مذهب النسائي وعقيدته:

مذهب الامام النسائي في الفروع، هو مذهب الامام الشافعي، وهذا ما نلاحظه من قراءة كتابه السنن. قال ابن الاثير: (كان شافعياً، وله مناسك على مذهب الشافعي).^(٨) وذكره السبكي في طبقات الشافعية.^(٩)

ولم يكن مقلداً فحسب؛ بل كان يجتهد في بعض المسائل، سأله أحد التلاميذ عن مسألتين: قال: ما مذهبك في النبي؟ وما الصحيح في إتيان النساء في أدبارهن؟ قال:

(١) وهو متضمن في السنن الكبرى، وطبع مستقلاً بتحقيق د. فاروق حماده/مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٨٥ م.

(٢) وهي مطبوعة تحت عنوان: ثلاث رسائل حديثية تحقيق مشهور حسن وعبدالكريم الوريكات، مكتبة المنارالأردن ط١، ١٩٨٧ م.

(٣) مطبوع في مجلد مع كتاب الضعفاء الصغير للبخاري، تحقيق محمود زايد، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٩٨٦ م.

(٤) نقل عنه كثيراً الذهبي وابن حجر في الميزان والتهذيب، ميزان الاعتدال (٤٢/٢) التهذيب (٢٩٠/١).

(٥) ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة (١٢١).

(٦) نقل عنه الرزكشى في البرهان (٤٢٢).

(٧) وهو متضمن في السنن الكبرى، وطبع مستقلاً بتحقيق صبرى عبد الخالق وسيد الحلبى، مؤسسة الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩١ م.

(٨) جامع الاصول (١٦٨/١).

(٩) (١٤/٣):

مذهبى في النبيذ انه حرام، لحديث ابن سلمة عن عائشة: "كل شراب اسكن فهو حرام".^(١)
فلا يحل لأحد ان يشرب منه قليلاً أو كثيراً.

والثاني: لا يصح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في اباحته ولا تحريم شيء،
ولكن محمد بن كعب القرطبي حدث عن جدك ابن عباس: اسق حرثك من حيث شئت. فلا
ينبغى لأحد ان يتتجاوز قوله.^(٢)

عقيدته:

هو من اهل السنة والجماعة، نتبين هذا من رأيه في مسألة خلق القرآن: قال قاضي مصر ابوالقاسم عبدالله بن ابي العوام: (حدثنا النسائي عن اسحاق بن راهوية عن محمد بن اعين قال: قلت لابن مبارك: ان فلاناً يقول: من زعم عن قوله تعالى «انني انا الله لا اله الا انا فاعبدني» مخلوق، فهو كافر، فقال ابن المبارك: صدق. قال النسائي:
بهذا اقول).^(٣)

وهو سلفي العقيدة، نلاحظ ذلك بوضوح من خلال الترافق التي وضعها في كتاب النعوت في السنن الكبرى^(٤). وكذا في كتاب التفسير، عندما ذكر باب: سورة فصلت: «ثُمَّ أَسْتَوْهُ عَلَى السَّمَاءِ» آية ١١. ذكر حديثين في الباب: الاول: حديث عمر بن الحكم قال: اتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت: "يا رسول الله، ان جارية لي كانت ترعى غنماً لي، فجثنا وفقدت شاة من الغنم، فسألتها عنها فقالت: اكلها الذنب. فأسفت عليها فلطم وجهها، وعلى رقبة افأعتقها؟ فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: اين الله؟ قالت: في السماء. فقال: فمن أنا؟ قالت: انت رسول الله. قال:

(١) اخرجه ابوداود (اشربة ٣٦٨٢)، النساني (٢٩٨/٨).

(٢) تهذيب الكمال (٣٢٨/١)، للمنزي، مؤسسة الرسالة، تحقيق بشار معروف، ط ٢، ١٩٨٣ م. قال الذهبي:

جزمنا بتحريمه ولی في ذلك مصنف كبير. (١٤/١٣٠).

(٣) السير (١٤/١٣٠).

(٤) السنن الكبرى (٤/٣٩٢).

فأعتقها^(١).

والحديث الآخر عن عبدالله بن عمر "ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان اذا استوى على بعيره خارجاً الى سفره كبر ثلثاً... الحديث" وهو في دعا السفر.^(٢)
فاراد من ذلك كله ان يستدل لمعنى الإستواء بأنه: العلو. والله تعالى اعلم.

المطلب الثالث: عصره:

قد أخرت ذكر وفاته من قبل، حيث اذكرها في هذا المطلب، لما لقصة وفاته من صلة وثيقة في احداث العصر الذي عاش فيه الامام النسائي.
كان الحكم في الفترة التي عاشها النسائي ما بين ٢١٥-٣٠٣ هـ، في يد خلفاء بني العباس، وينذهب المؤرخون الى تقسم الدولة العباسية الى عصرين اثنين، العصر العباسى الاول، وينبدأ من قيام الدولة العباسية عام ١٣٢ هـ، وينتهي بخلافة الواشق سنة ٢٣٢ هـ.
والعصر العباسى الثانى، وينبدأ بخلافة المتوكل، وينتهي بانتهاء الدولة العباسية بسقوط بغداد بيد التتار عام ٦٥٦ هـ.

وقد عاصر النسائي طرفاً يسيراً من العصر الاول، وقدراً كبيراً من العصر الثاني، والخلفاء الذين توالتوا الحكم في ذلك الزمن هم:

- ١- المعتصم بالله (٢١٨-٢٢٧ هـ).
- ٢- الواشق بالله هارون بن محمد (٢٣٢-٢٢٧ هـ).
- ٣- المتوكل، جعفر بن محمد (٢٤٧-٢٣٢ هـ).
- ٤- المنتصر بالله، أحمد بن محمد (٢٤٧-٢٤٨ هـ).
- ٥- المستعين بالله، أحمد بن محمد (٢٤٨-٢٥٢ هـ).
- ٦- المعتز بالله، محمد بن جعفر بن محمد (٢٥٢-٢٥٥ هـ).
- ٧- المهتدي بالله، محمد بن هارون (٢٥٥-٢٥٦ هـ).
- ٨- المعتمد على الله، أحمد بن جعفر التوكيل (٢٥٦-٢٧٩ هـ).
- ٩- المعتضد بالله، أحمد ابو العباس (٢٧٩-٢٨٩ هـ).
- ١٠- المكتفي بالله، علي بن المعتضد (٢٨٩-٢٩٥ هـ).

(١) السنن الكبرى (٤٥١/٦).

(٢) السنن الكبرى (٤٥١/٦).

١١- المقىدر بالله، جعفر بن المعتصم (٢٩٥ - ٣٢٠ هـ).^(١)

الناحية السياسية:

لقد اتسم العصر الذي عاش في معظمها الامام النسائي من الناحية السياسية، بضعف الخلفاء، وكثرة الفتن والاضطرابات، والثورات والمحروbs، وسيطرة الجندي من الاتراك. فمن تلك الثورات ثورة الزنج سنة ٢٥٧ هـ، حيث وثبت قائد الزنج على أبلة، واستباحها وأحرقها، ودخلوا البصرة وعاثوا فساداً.^(٢)

ولم يكن خلفاء بني العباس السيطرة الكاملة على ارجاء الدولة الاسلامية، فظهرت بعض الحركات التي استولت على بعض الاقطارات، ومنها القرامطة في زمن المعتصم سنة ٢٨٦ هـ، حيث ظهر ابو سعيد القرمطي في البحرين وقويت شوكته، وأغار على البصرة ونواحيها، وهزم جيش الخليفة مرات.

ومنها الدولة الطولونية التي ظهرت ببصر الشام، وهي نسبة الى احمد بن طولون.^(٣)

يقول محمد كرد علي: وما زالت الدولة الطولونية بالفعل بالشام ومصر لبني طولون، وبالاسم لبني العباس حتى سنة ٢٩٢ هـ، ولم يسكت عنهم العباسيون، ولما قوي الجيش قرضوه وقتلواهم.^(٤)

وظهرت بعض الفرق والمذاهب الباطنية، وقويت شوكتها في ذلك الزمن، أمثال المعتزلة والكرامية والقدرة وغيرهم، وظهر ما يُسمى (بالنابتة) في الشام، وهذه الحركة هي التي تهمنا بالنسبة لما وقع مع الامام النسائي. يقول د. فاروق عمر: (ظهرت حركة جديدة أظهرت ميلاً للأمويين، واتخذت من معاوية مثلاً ورمزاً للتمجيل والاحترام، وذلك

(١) تاريخ الخلفاء- جلال الدين السيوطي- دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.

* بضم اوله وتشديد اللام. وهي بلدة على شاطئِ «دجلة في زاوية الخليج»، معجم البلدان (٩٦/١).

(٢) البداية والنهاية (٢٢/١١)، وانظر: العصر العباسي الثاني، د. شوقي ضيف، دار المعارف (٢٦).

(٣) احمد بن طولون ت ٢٧٠ هـ، الامير صاحب الديار المصرية والشامية، تركي مستعرب، ولد في سامراء

فتقه وتأدب وتقدم عند الخليفة المتوكل، الى ان ولد الثغور، توفي في مصر. (الأعلام ١/١٤٠).

(٤) خطط الشام/محمد كرد علي/ دار العلم للعلابين/ ط٣، ١٩٨٣م/ ١٧٩.

للتقليل من شأن أعدائهم من المعتزلة والعباسيين والعلويين^(١).

ويتابع قوله: (وتعتبر النابتة شيعة معاوية والأمويين في القرن الثالث الهجري، وهم الجيل الجديد المعادي للعباسيين وسياستهم)^(٢). ولكي تُدعم حركتهم بمسحة دينية، وتلقى صدىً واسعاً لدى العامة من الناس، ويس مشاعرها وأحاسيسها بعمق، ادي برموز تلك الحركة ان يضعوا أحاديث مكذوبة في فضائل معاوية، والنيل من علي بن أبي طالب. يقول د. فاروق: (ومنهم غلام ثعلب، أبو عمر الزاهد ت ٣٤٥هـ، كان متطرفاً في ولاته لمعاوية، وقد ذكر انه ألف كتاباً عن فضائله، ولم يسمح لأحد من التلاميذ ان يحضر حلقة ويتلقى الدروس قبل ان يقرأ ذلك الكتاب)^(٣).

وقد تصدى الامام النسائي لتلك الطائفة في ذلك الوقت، حيث تذكر لنا القصة: انه خرج من مصر عام ٢٠٣هـ الى الشام، حيث قال: دخلت دمشق والمنحرف بها عن علي كثير، فصنفت كتاب "خصائص علي" رجوت ان يهدىهم الله تعالى.^(٤)

الا ان التعصب المكذوب، اعمى ابصارهم، فقالوا له: لا تخرج لنا فضائل معاوية، فقال: ما اعرف له فضيلة الا: "لا أشبع الله بطنك".^(٥) فما زالوا يدفعونه ويضربونه في خصيته حتى اخرجه من المسجد، فقال: أخرجوني الى مكة، فخرج إليها وهو عليل، وتوفي مقتولاً شهيداً.^(٦) ١٩٤٧٥

وقد اختلف في مكان وفاته -رحمه الله-، فذكر البعض انه حمل الى مكة ومات فيها، وهو مدفون بين الصفا والمروءة، قاله الدارقطني وابن الأثير.^(٧)
وقال آخرون: إنه حمل الى الرملة ومات فيها، وهو مدفون هناك، وهذا ما ذكره

(١) محاضرات في تاريخ الخلافة العباسية-د. فاروق عمر- بغداد، ١٩٧٣(١٤٢).

(٢) المرجع السابق(١٤٥).

(٣) المرجع السابق(١٤٧).

(٤) السير(١٤/١٢٨).

(٥) وهذا حديث ذكره النبي عليه السلام حين طلب معاوية وكان يأكل، أخرجه مسلم (البر والصلة ٤٢٦).

(٦) وفيات الاعيان(١/٧٨) شذرات(٢/٢٢٩)، تهذيب الكمال(١/٣٣٨).

(٧) الكامل في التاريخ- ابن الأثيرالجزري- دار الكتب العلمية، بعنوان الدقيق/ ج ١، ١٩٨٧م(٨١/٤٩٠).

ابن يونس وأبو جعفر الطحاوي.^(١) وقال صلاح الدين الصفدي: (وكانت وفاته الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر ٣٠ هـ)^(٢).

ما اتهم به من تشيع:

ذكر البعض انه كان يتشيع، وتشييعه يعني الميل الى علي بن ابي طالب والانحراف عن خصومه، واستدلوا بالقصة الآنفة الذكر، والتي حصلت معه في دمشق، واستندوا ايضاً لتصنيفه كتاب "خصائص علي". وأنا لا افهم هذا المفهوم المستنبط من تلك الحادثة، فلم يرد عن الامام النسائي ايذاء معاوية -رضي الله عنه-، وإنما أراد تصحيح ما يُقال من أولئك الغلاة في علي بن ابي طالب، وما وضعوه من أحاديث في فضائل معاوية، فكل الذي أرادوه من ذلك هو العداء للعباسيين الحاكمين.

فمن خلال دراسة حياة النسائي الفكرية والعلمية، والى جانب معرفة مؤلفاته ومشايخه، فلم اجد نصاً صريحاً يدل على تشييعه. إلا ان الشيعة ذكرروا له ترجمة في كتبهم، ومنهم السيد الأميني في كتابه *أعيان الشيعة*.^(٣)

والامام النسائي لم يس، الى معاوية، ولا يكون منه هذا، ان يلمز احد الصحابة، وقد سئل عن معاوية فقال: إنما الاسلام كدار لها باب، فباب الاسلام الصحابة، فمن آذى الصحابة إنما اراد الاسلام، كمن نقر الباب إنما يريد دخول الدار، قال: فمن أراد معاوية فإنما أراد الصحابة.^(٤)

الناحية العلمية:

رأينا ان الدولة العباسية مرت في حالة ضعف سياسي شديد، لأن الخلفاء لم يكن لهم إذ ذاك إلا الاسم، ومع ذلك فقد كانت الحركة العلمية قوية.^(٥)

(١) تهذيب الكمال(١/٣٤٠).

(٢) الواقي بالوفيات -صلاح الصفدي- باعتماد س. دبورينغ -دار الصياد- ١٩٧٢م، (١/٤١٦).

وانظر: العبر في خير من غير، الذهبي/تحقيق فؤاد السيد/الكتاب الورقى ١٩٦١(٢/١٢٣).

(٣) *أعيان الشيعة* -السيد محسن الأميني- مطبعة الاتصالات، بيروت/٢٠١٩٦٠، (٨/٢١١).

(٤) تهذيب الكمال(١/٣٣٩).

(٥) محاضرات في الدولة العباسية -محمد الخضرى بك- المكتبة التجارية، مصر. (ص ٥).

ويعتبر هذا العصر من أزهى العصور العلمية في تاريخ الاسلام، ففيه نشأت المذاهب الفقهية الاسلامية، وفيه دونت المصنفات الحديثة الضخمة: كالكتب الستة، ومسند أحمد، وغيرها، وازدهر علم النقد الحديسي على يد يحيى بن معين، وابن المديني، وابو حاتم وابو زرعة الرازيين، والبخاري والترمذى، ومنهم النسائي.

ويحس كل من يطالع الحركة العلمية في العصر العباسي الثاني، وكأن سباقاً وتنافساً حصل بين العلماء، فقد جدوا في طلب العلم وتحصيله، وهذا الشغف العلمي ادى الى انتشار الرحلة في طلب العلم من بلد الى بلد، فانتشرت بذلك المذاهب والمصنفات.

ولم يكن العلم في ذلك الوقت مقتضاً على فئة دون فئة، بل كان حظا مشتركاً بين كل الفئات، اذ كان العلم مطروحا في المساجد مباحاً للجميع، وتبين هذا من القاب بعض اهل العلم، مثل: الحداد، المخذل، السمان، العطار، القواريري...

وقد تطور في ذلك العصر منهج التأليف في الحديث. لأن أهل العلم رأوا أن طريقة المسانيد التي كانت منتشرة في تصنيف وترتيب الأحاديث، فيها شيء من الصعوبة وكانت الدراسات الفقهية تمت حينئذ، واحتاج الفقهاء، الوصول الى الدليل بصورة يسيرة، فبدأ التصنيف اكثر على الكتب والأبواب الفقهية. فصنف البخاري جامعه على ذاك الترتيب وكذلك الامام الترمذى وأبى داود، وهذا ما فعله الامام النسائي -رحمهم الله جميعاً.

المبحث الثاني

كتاب السنن الصخري «المجتبى»

المطلب الأول: التعريف بالكتاب، وعلاقته بالسنن الكبرى:
 من المعلوم ان كتب السنن مرتبة بحسب الأبواب والمواضيع الفقهية، ومنها سنن النسائي، فهو متخصص في السنن العملية فقط، وليس كتاباً جاماً، وقد اشتمل على ٥٥ كتاباً في مختلف الموضوعات الفقهية، أولها كتاب الطهارة، وأخرها كتاب الأشربة. وأما أبوابه فهي كثيرة، لما امتاز به الكتاب بكثرة التعريفات، حيث بلغت (٢٦١٤) باباً، وعدد أحاديثه (٥٧٦١) حديثاً.

وقد قام الامام النسائي باختصار هذا الكتاب من كتابه الأصل (السنن الكبرى)، ذلك ان احد الامراء سأله عن كتابه السنن: أكله صحيح؟ فقال: لا. قال: فاكتب لنا الصحيح منه مجرداً، فصنع المجتبى، فهو المجتبى من السنن، ذكر القصة بسندها ابن خير الاشبيلي في فهرسته، كما سيأتي بيانه.

إلا ان بعض العلماء أورد اعتراضاً على هذا الكلام، ومنهم الامام الذهبي، حيث ذكر انه من اختصار تلميذه ابن السنى^(١)، وليس من عمل النسائي نفسه.^(٢) وهذا ما ذكره ابن عماد الحنبلي عند ترجمته لابن السنى.^(٣)

فالمسألة المطروحة، هل المجتبى تصنيف الامام النسائي، أم هو انتقاء ابن السنى؟

لاحظنا ما سبق ان في المسألة قولين، حيث اعترض الذهبي وغيره على كون السنن الصغرى للامام النسائي، وفريق آخر ذكر انه من تصنيف الامام النسائي، والى جانب هذا القول يقف كثير من العلماء والمحدثين، منهم الدارقطني، والبيهقي، والمزي كما يُعرف من تحفة الأشراف، وابن حجر والسيوطى، والسحاوى، وغيرهم من الأئمة والأعلام. ونستطيع ان نناقش المسألة على النحو التالي:

(١) هو ابو بكر احمد بن اسحاق، المعروف بابن السنى، ت ٣٦٤هـ (تذكرة الحفاظ ٣/٩٣).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/١٢٧).

(٣) شذرات الذهب (٣/٤٧).

ما نقله ابن خير الاشبيلي في فهرسته عن أبي محمد بن يرسوع، عن أبي علي الغساني قال: كتاب الایمان والصلح ليسا من المصنف الكبير، إنما هما من المحتوى له بالباء -، في السنن المسندة لأبي عبد الرحمن النسائي، اختصره من كتابه الكبير المصنف. ^(١) ثم ذكر القصة في طلب الأمير من النسائي على أن يختار الصحيح مجرداً من الكبرى.

فهذا نص ظاهر في الموضوع، وأبو علي الغساني: حافظ ثبت. ^(٢)
وقال ابن كثير- وهو المعاصر للذهبي-: (وأنتخب النسائي ما هو أقل حجماً منه برات، وقد وقع لي سماعهما). ^(٣)

ويقول د. فاروق حمادة في مقدمة تحقيقه لكتاب عمل اليوم والليلة للنسائي: (إني وجدت مجلدين من المحتوى قد يبين جداً، كتبته عليها س ساعات بين سنة: ٥٥٣-٥٦٠ هـ، فيها نص ظاهر أنها من تأليف النسائي، في صدر أحدهما: الجزء الحادي والعشرون من السنن المأثورة عن الرسول- صلى الله عليه وسلم -تأليف أبي عبد الرحمن النسائي، روایة أبي بكر أحمد بن اسحاق بن السنی عنه، فهذا يدل أنها من تأليف النسائي، وابن السنی مجرد راوية لها). ^(٤)

ومن جانب آخر نستطيع أن نرد على الذهبي بالأتي:

١- لم يقدم الذهبي دليلاً على قوله المتقدم. والذي يبدو أن هذا القول جاء نتيجة: أن السنن الصغرى لم تشتهر إلا عن أبي بكر بن السنی، بينما الكبرى رواتها كثرة.

٢- الدراسة الميدانية المقارنة بين الكتابين:-

فكتاب المحتوى ألفه مستقلاً عن الكبرى، ووضع فيه إضافات جديدة، وقدّم وأخر دون التقيد بمنهج في الكبرى. وكذلك في المحتوى زيادة ترجم وأبواب واستنباطات ليست في الكبرى، وكذلك فإنه أبان عن علل بعض الأحاديث في المحتوى، مما لم يذكره في الكبرى، وتبين هذا في الفصل الثاني عند دراسة تعليل النسائي.

- (١) الفهرست(١١٦).
- (٢) تذكرة الحفاظ(٤/١٢٣٢).
- (٣) البداية والنهاية(١١/١٢١).
- (٤) عمل اليوم والليلة(٧١،٧٢).

وهنالك نصوص صريحة في المجتبى في هذا الجانب، قال النسائي: كتاب القصاص، باب ما جاء في كتاب القصاص من المجتبى ما ليس في السنن: تأويل قول الله عز وجل: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعْمِدًا فَجَزْأُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا»^(١) سورة النساء آية ٩٣.

وأورد في المجتبى كتاب تحريم الدم بكل تفريعاته^(٢)، وهو ما ليس في الكبرى. وكذا في كتاب المزارعة، ذكر في آخره أبواباً: تبين كيفية ونصوص التعاقد بين الشركاء^(٣)، وليس موجودة في الكبرى.

وقد أجرى الشيخ عبدالصمد شرف الدين مقارنة في ابواب الطهارة بين الكتابين، قال: (فمما لامرأه فيه، ان الامام ابا عبد الرحمن النسائي هو الذي انتخب من سننه الكبرى ما هو أقل حجماً).

ويقول الاستاذ زهير الشاويش عن هذه المقارنة: حيث ضم الجزء المطبوع من الكبرى من كتاب الطهارة مع الصغرى وجعلهما في مجلد واحد، حيث تبين انه اشتمل على ٤٢١ حديثاً، بما فيه الكبرى والصغرى منها:

- | | |
|-----|-------------------------------------------------------|
| ٢٨٦ | حديثاً مشتركاً بين الكبرى والصغرى. |
| ٢٣ | حديثاً تختص بها الكبرى دون الصغرى. |
| ١١٢ | ٤٢١ حديثاً تختص بها الصغرى دون الكبرى. ^(٤) |

٣ - سند الكتاب:

والسند دليل قوي على صحة نسبة الكتاب، فالذي روى الكتاب عن النسائي هو ابو بكر بن السندي، ولم تشهد رواية الكتاب إلا عنه. ورواه عنه القاضي ابو نصر

- (١) السنن(٦٢/٨).
- (٢) السنن(٧٥/٧).
- (٣) السنن(٦١-٥٤/٧).
- (٤) مقدمة ضعيف سنن النسائي (٢١-١٠).

الكسار^(١) وعنده عبد الرحمن الدُّوني^(٢)، ثم يتفرع الأسناد.

حيث رواه ابن خير الشيبيلي عن سعد الخير بن محمد عن الدُّوني به.^(٣)

ورواه الشيخ صالح الفلاني في كتابه قطف الشمر^(٤)، من طريق أبي طالب محمد بن علي القبيطي^(٥) عن أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي^(٦)، عن أبي عبد الرحمن الدُّوني عن أحمد الكسار عن ابن السنى عن النسائي.

وقد روى حمزة الكناني عن النسائي كتابي الإيمان والصلح من المجتبى، وذلك ما ذكره ابن الشيبيلي من طريق ابن يربوع عن أبي علي الغساني عن أبي عمر بن عبد البر عن أحمد بن الفتح التاجر عن حمزة الكناني عن أبي عبد الرحمن النسائي. ومن طريق الغساني أيضاً عن مروان عن إبراهيم الحبالي عن محمد بن الصفدي عن حمزة عن النسائي.^(٧)

بناءً على ما سبق، يمكننا أن نميل إلى القول: بأن نسبة الكتاب -كتاب المجتبى- إلى النسائي صحيحة، والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: منهج الكتاب.

كتاب النسائي هذا، سار فيه على طريقة دقيقة تجمع بين الفقه، وفن الأسناد، ونقد الحديث وكان هذا هو مقصد الإمام النسائي من تأليفه لهذا الكتاب.

(١) هو الإمام أبو نصر احمد بن الحسين الكسار القاضي، كان من أجل تلامذة ابن السنى، ت ٤٣٣ هـ . (شذرات الذهب ٣/٢٥٠).

(٢) هو أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الدُّوني -بضم المهملة- نسبة إلى قرية دون، كان زاهداً عابداً، ت ٤٠٥ هـ (الشذرات ٤/٣).

(٣) الفهرست (١١٨).

(٤) قطف الشمر في رفع أسانيد المصنفات في الفتن والأثر، للإمام صالح بن محمد الفلاني، ت ١٢١٨ هـ . تحقيق عامر حسن صبّري، دار الشروق، جدة، ط ١، ١٩٨٤ . (ص ٦٠-٦٢).

(٥) هو مسند العراق أبو طالب القبيطي، ت ٦٤١ هـ (التذكرة ٤/١٨).

(٦) هو الإمام أبو زرعة المقدسي البهذاني، روى الكثير، وكان رجلاً صالحاً، ت ٦٦٥ هـ . (شذرات الذهب ٤/٢١٧).

(٧) الفهرست (١١٨).

أولاً، الجانب الفقهي:

نعلم أن النسائي -رحمه الله- شافعي المذهب، وكان يقصد جمع ما ثبت عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مما يمكن أن يستدل به الفقهاء، فجمع الأدلة من الأحاديث، ورتبها على الكتب والأبواب، ووضع لها الترجم التي تبلغ منزلة بعيدة في الدقة.

ويظهر الجانب الفقهي في الآتي:

- ١- كثرة التفريعات الفقهية في الأبواب، فمثلاً: كتاب الحيض^(١)، ذكر فيه (٢٦) باباً بينما أورد فيه أبو داود (١٩) باباً، والترمذى (١٣) باباً، وكتاب السهو^(٢)، أورد فيه (١٠٥) باباً، في حين أورد فيه أبو داود (١٢) باباً، والترمذى (١٩) باباً.
- ٢- إن هذه التفريعات والترجم استلزمت من النسائي أن يعدد في طرق التعبير عن المواد الفقهية، ويسلك مسالك مختلفة في المطابقة بين الترجمة والمحدث ويظهر أشكال الترجمة في الآتي:

- أ- انتهج النسائي أحياناً إيراد الآيات القرآنية في ترجمة بعض الأبواب، مستنبطاً منها استنباطات جليلة. مثلاً: قوله في كتاب الطهارة^(٣) «باب تأويل قول الله عز وجل «إذا قمتوا إلى الحلاة فاغسلوا... الآية» المائدة ٦.
- ب- ذكر المسائل المختلف فيها في ترجمة الباب، مثلاً: في كتاب الجمعة^(٤): «باب: الأمر بایجاب الغسل يوم الجمعة، وذكر وراءه باب: الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة.

- (١) السنن(١/١٨٠).
- (٢) السنن(٢/٣).
- (٣) السنن(٦/١).
- (٤) السنن(٩٣/٣).

وذكر في كتاب النكاح^(١): باب: الرخصة في نكاح المحرم، وذكر بعده باب: النهي عن نكاح المحرم.

جـ- الترجمة بصيغة استفهام، مثلا قوله في كتاب الطهارة^(٢)، باب: هل يستنك
بحضرة رعيته؟.

دـ- الترجمة بتوضيح غريب، أو تفسير معنى، مثلا قوله في كتاب الزكاة^(٣):
باب: الصدقة عن ظهر غنى. وذكر حديث وابداً بن تعول. ثم ذكر بعده باب:
تفسير ذلك: وذكر حديث: تصدق به على زوجتك.

وذكر في كتاب البيع^(٤): باب: النهي عن المصاراة، وهو أن يربط اختلاف الناقة أو
الشاة وتترك من الحلب يومين والثلاثة حتى يجتمع لها لبن فيزيد مشتريها في قيمتها لما
يرى من كثرة لبنيها.

هـ- الترجمة بذكر الاختلاف على الرواية، وهذه كثيرة، سنتعرض لها في الكلام
عن تعليل النسائي.

وـ- الترجمة الظاهرة العامة، وهي ما تعارف عليه الأئمة في الترجمة للدلالة
على موضوع الحديث، وهي التي تغلب على باقي الترجمـ.
وقد يرسل أحياناً في بعض الترجمـ بقولـه: باب: نوع آخر منه. هذه هي الملاحظـات
العامة على تراجمـه.

ـ٣ـ مقولاته الفقهـية: لم يكتـر الإمام النسائي في هذا الجانب، بحيث عقب على
بعض الأحادـيث برأـيه الفقـهي في المسـألـة، ولم ينقل عن أحدـ من العـلمـاء
والفقـهـاء في آرائـهم الفـقهـية، ك فعلـ الإمام الترمـذـيـ.

فكلـ الذي له في السنـن هو الآتـي:

ـأـ روـيـ من طـريقـ المنـذرـ بنـ المـغـيرةـ عنـ عـروـةـ انـ فـاطـمـةـ بـنـتـ اـبـيـ حـبـيـشـ أـتـ
رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـشـكـتـ إـلـيـهـ الدـمـ فـقـالـ لـهـ رـسـولـ اللهـ
ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمــ:ـ إـنـاـ ذـلـكـ عـرـقـ،ـ فـانـظـرـيـ،ـ إـذـاـ أـتـاكـ قـرـؤـكـ فـلـاـ

-
- (١) السنـنـ(٨٧/٦).
(٢) السنـنـ(٩/١).
(٣) السنـنـ(٦٢/٥).
(٤) السنـنـ(٢٥٣/٧).

تصلي، فإذا مر قرؤك فتطهري، ثم صلي ما بين القراء إلى القراء".

قال: هذا الدليل على أن الإقراء حيض.^(١)

بــ ذكره لأبواب لا يورد فيها أحاديث، وإنما يذكر كلاما له يبين فيه كيفية ونصوص التعاقد بين الشركاء:

قال في كتاب المزارعة: باب النهي عن كراء الأرض. قال النسائي: كتابه المزارعة على أن البذر والنفقة على صاحب الأرض، وللمزارع ربع ما يخرج الله عز وجل منها: هذا كتاب كتبه فلان بن فلان في صحة منه وجواز أمر لفلان بن فلان إنك دفعت إلى جميع أرضك التي بموضع كذا في مدينة كذا مزارعة، وهي الأرض التي تعرف بكذا... الخ.^(٢)

وقال في الكتاب نفسه: باب: شركة عنان بين ثلاثة: هذا ما اشترك عليه فلان وفلان وفي صحة عقولهم وجواز أمرهم، اشتركوا شركة عنان لا شركة مفاوضة بينهم في ثلاثين ألف درهم وضحا جيادا... الخ.^(٣)

وقال في الكتاب نفسه: باب شركة مفاوضة بين أربعة على مذهب من يجيزها، قال الله تعالى: «يا أيها الخين آمنوا أو فوا بالعقود» المائدة ١١. هذا ما اشترك عليه فلان وفلان وفلان وفلان. بينهم شركة مفاوضة في رأس مال. جموعه بينهم من صنف واحد ونقد واحد... الخ.^(٤)

وذكر باب تفرق الشركاء عن شريكهم: هذا كتاب كتبه فلان وفلان وفلان وفلان بينهم وأقر كل واحد منهم لكل واحد من أصحابه المسئين معه في هذا الكتاب: بجميع ما فيه في صحة... الخ.^(٥)

وذكر باب تفرق الزوجين عم مزاوجتهما:

(١) السنن(١/١٢١).

(٢) السنن(٧/٥١).

(٣) السنن(٧/٥٥).

(٤) السنن(٧/٥٦).

(٥) السنن(٧/٥٧).

قال الله تعالى: «**وَلَا يطِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا أَتَيْتُمُوهُنْ شَيْئًا إِلَّا** ان**يَخَافُوا إِلَّا يَقِيمَا حدودَ اللَّهِ... الآية» البقرة٢٢٩.**

هذا كتاب كتبته فلانة بنت فلان في صحة منها وجواز امر، لفلان بن فلان إنني كنت زوجة لك و كنت دخلت بي فأفضيت إلى ثم اني كرهت صحبتك وأحببت مفارقتك من غير إضرار... الخ.^(١)

وذكر باب الكتابة: قال الله عز وجل: «**وَالَّذِينَ يَتَغَوَّلُونَ الْكِتَابَ مَا مَلَكَ أَيْمَانَكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ... الآية» النور٣٣.**

هذا كتاب كتبه فلان بن فلان في صحة منه وجواز امر، لفتاه النبوى الذى يسمى فلانا وهو يومئذ فى ملكه ويده إنى كاتبتك على... الخ.^(٢)
وذكر باب تدبیر: هذا كتاب كتبه فلان بن فلان لفتاه الصقلي الخباز الطباخ، الذى يسمى فلانا، وهو يومئذ فى ملكه ويده إنى درتك لوجه الله... الخ.^(٣)

ج- تفسيره لبعض آيات الأحكام:

ذكر في كتاب قسم الفيء: قال أبو عبد الرحمن: قال الله عز وجل:
«وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خَمْسَةً وَلِلنَّبِيِّ وَلِرَسُولِهِ وَلِخَمْعِ الْقَرِبَاءِ وَلِيَتَامَّا... الآية» الأنفال٤١.

(وقوله عز وجل: لله، ابتداء كلام، لأن الأشياء كلها لله عز وجل، ولعله إنما استفتح الكلام في الفيء، والخمس بذكر نفسه، لأنها أشرف الكسب، ولم ينسب الصدقة إلى نفسه عز وجل لأنها أوسع الناس، والله تعالى أعلم. وقد قيل يؤخذ من الغنيمة شيء، فيجعل في الكعبة وهو السهم الذي لله عز وجل وسهم النبي -صلى الله عليه وسلم- الإمام يشتري الكراع منه والسلاح ويعطي منه من رأى فيه غناه ومنفعة لأهل الإسلام، ومن أهل الحديث، والعلم، والفقه، والقرآن، وسهم لذى القربي، وهم بنو هاشم وبنو المطلب، بينهم الغني منهم الفقير. وقد قيل: إنه للفقير منهم دون الغني، كالبيتامي وابن السبيل، وهو أشبه القولين بالصواب عندي، والله تعالى أعلم. والصغرى

(١) السنن(٥٨/٧).

(٢) السنن(٦٠/٧).

(٣) السنن(٦٠/٧)

والكبير والذكر والاثني سوا، لأن الله عز وجل جعل ذلك لهم وقسمه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيهم، وليس في الحديث انه فضل بعضهم على بعض، ولا خلاف نعلم بين العلماء، في رجل لو اوصى بناته لبني فلان انه بينهم، وأن الذكر والاثني فيه سواء اذا كانوا يحصلون فهكذا كل شيء، صير لبني فلان انه بينهم بالسوية، إلا ان يبين ذلك الامر به، والله ولي التوفيق. وسهم للبيتامي من المسلمين، وسهم للمساكين من المسلمين، وسهم لابن السبيل من المسلمين، ولا يعطي احد منهم سهم مسكون، وسهم ابن السبيل، وقيل له: خذ أيهما شئت والأربعة أخmas يقسمها الامام بين من حضر القتال من المسلمين البالغين).^(١)

تشنيعه على من اباح الخمر:

روى حديثا عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: "علمت ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصوم فتحيتها بنبيذ صنعته له في دباء، فجثته به فقال: أده، فأدنته منه، فإذا هو ينش، فقال: اضرب بهذا الحانط، فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر".

قال النسائي: (وفي هذا دليل على تحريم السكر قليله وكثيره، وليس كما يقول المخادعون لأنفسهم بتحريم آخر الشربة، وتحليلهم ما تقدمها. ولا خلاف بين اهل العلم ان السكر بكليته لا يحدث على الشربة الأخيرة دون الاولى، والثانية بعدها، وبالله التوفيق).^(٢)

ثانيا، الجانب الحديثي في السنن:

نعرض فيه لأبرز السمات التي اتصف بها السنن في هذا الجانب، فيمكن تقسيمه إلى قسمين: من حيث التنظيم، ومن حيث النقد.

فمن حيث التنظيم، يظهر هذا في التالي:

- أ- هو كتاب مستند: فقد حافظ فيه المؤلف على سياق الأحاديث بأسانيدها، فلا تجد حديثا معلقا، وغالبا ما يبدأ الحديث عن شيوخه بأخبرنا.
- ب- طرق النسائي في رواية الأحاديث الدالة على الباب: لقد تفنن الامام النسائي

(١) السنن(٧/١٣٥-١٣٤).

(٢) السنن(٨/٣٠١).

- رحمة الله - في سرده لأحاديث الكتاب، يمكن إجمالها بالتالي:
- يأتي بالروايات والطرق جميعها في مكان واحد، وصنعيه هذا يشبه فعل الامام مسلم، إلا انه يفصل بين الروايات بابواب تبين الاختلاف في الاسانيد والمتون، وهذا الفعل يلفت انتباه القارئ لكتابه، في دقة تحريره، وتمييزه بين الاسانيد والمتون.
 - يختصر احيانا الاسانيد في الحديث الواحد، وذلك بطريقتين: العطف بين الشيوخ، والتحويل.
 - تكراره للحديث، وهذه ليست صفة غالبة على كتابه، وقد يكرر الحديث لفائدة معينة تعرض له في الباب. يقول د. همام سعيد: (وظاهرة التكرار هذه تشبه التي عند البخاري ومسلم، مع اختلاف في الاسلوب، فهو لا يقطع الأحاديث كفعل البخاري). ويتابع قوله: (ولا يكرر النسائي الحديث بالاسناد نفسه)^(١)
- إلا ان هذا الكلام الأخير الذي ذكره استاذنا الفاضل، ليس دقيقا، فعلى كثرة تتبعي لفعل النسائي، وجدته قد يكرر الحديث لأمر ما في كتب مختلفة بأسانيدها نفسها، ومن الأمثلة على ذلك:
- ذكر النسائي في كتاب الطهارة: باب الامر بإراقة ما في الاناء اذا ولغ فيه الكلب، وذكر فيه الحديث من طريق علي بن حجر عن علي بن مسهر عن الاعمش عن ابي رزين وابي صالح عن ابي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "اذا ولغ الكلب في إناء احدكم فليريقه ثم ليغسله سبع مرات".^(٢)
- وأعاده في كتاب المياه، باب سور الكلب^(٣)، بالاسناد والمتذمته.
- مثال آخر: روى النسائي في كتاب الطهارة، باب ما تفعل النفاس، عند الاحرام، حديثا من طريق عمرو بن علي ومحمد بن المثنى ويعقوب بن ابراهيم قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله "ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج لخمس بقين من ذي القعدة، وخرجنا معه... الحديث".^(٤) وأعاده في

(١) الفكر المنهجي(١٥٢)، الفكر المنهجي عند المحدثين - د. همام سعيد - كتاب الامة، ط١٤٠٨، هـ.

(٢) السنن(٥٢/١).

(٣) السنن(١٧٧/١).

(٤) السنن(١٥٤/١).

كتاب الغسل والتيمم، باب اغتسال النساء عند الاحرام.^(١)، وهو بالاسناد والمعنى نفسه.

مثال آخر: ذكر النسائي في كتاب الطهارة، باب ما يؤكل لحمه، حديثا من طريق محمد بن وهب عن محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي انيسة عن طلحة بن مصطفى عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك قال: "قدم أعراب من عربينة الى النبي -صلى الله عليه وسلم-، فاسلموا... الحديث".^(٢) وأعاده بإسناده ومتنه ذاك، في كتاب تحرير الدم، باب تأويل قول الله عز وجل: «إِنَّمَا جُزًا، الظَّاهِنُ يَحْارِبُونَ اللَّهَ...» المائدة ٣٣.^(٣)

مثال آخر: ذكر في كتاب الاستعاذه، باب الاستعاذه من شر البصر، حديثا عن عبيد بن وكيع عن أبيه عن سعد بن اوس عن بلال بن يحيى عن شتير بن شكل بن حميد عن أبيه قال: "قلت يا رسول الله: علمتني دعاء انتفع به. قال: قل: اللهم عافني من شر سمعي وبصري ولسانني وقلبي ومن شر مني، يعني ذكره".^(٤) وأعاده في الكتاب نفسه، باب الاستعاذه من شر الذكر.^(٥)

وغيرها من الأمثلة^(٦) التي تدل على ان النسائي قد يكرر الحديث بالاسناد نفسه، بحسب ما تقتضيه الحاجة، والله تعالى اعلم.

- قد يكتفي بذكر حديث واحد في الباب، والأمثلة في هذا كثيرة.

جـ- يروي بعض الموقفات والمقطوعات: بحيث يرويها بسنده، ويدركها استدلالا على مسألة فقهية. ومثال ذلك ما رواه من طريق عبدالجبار عن سفيان عن

ابن أبي

(١) السنن(٢٠٨/١).

(٢) السنن(١٦٠/١).

(٣) السنن(٩٨/٧).

(٤) السنن(٢٦٠/٨).

(٥) السنن(٢٦٧/٨).

(٦) أنظر: (٤٧/١) و(١٧٥/١)، (٥١/١) و(١٧٦/١)، (١١٧/١)، (١٧٦/١) و(١٨١/١) و(١٢٤/١) و(١٩٧/١).

(٢٠٦/٢) و(٢٣٤/٢) وغيرها.

نجيح عن طاوس قال: لارقبي فمن أرقب شيئاً، فهو سبيل الميراث.^(١)

مثال آخر: روى بسنده من طريق شريك عن طارق عن سعيد بن المسيب قال: لا
بأس بإجارة الأرض البيضاء بالذهب.^(٢)

ومن الموقوفات: ذكر في كتاب الطلاق، باب تأويل قوله عز وجل: «يا أيها
النبي لم تخرب ما أحل الله لك» التحرير^(٣)، روى بسنده من طرق مخلد عن سفيان
عن سالم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «أتاه رجل فقال: إني جعلت امرأتي علي
حراماً، قال: كذبت، ليست عليك بحرام. وقال: أغلظ الكفاراة عتق رقبة».^(٤)

- د - بيانه لغريب الحديث: وهذه قليلة:
- ذكر حديث النبي -صلى الله عليه وسلم- في الاستطابة: أخذ المجرمين
وألقى الروثة، وقال: "هذه ركس" قال أبو عبدالرحمن: الركس طعام الجن.^(٥)
- ذكر حديث الأعرابي الذي بالـ في المسجد فقام إليه بعض القوم، فقال رسول
الله -صلى الله عليه وسلم-: "لا تزرموه".

قال أبو عبدالرحمن: يعني لا تقطعوا عليه.^(٦)

(١) السنن(٦/٢٦٩).

(٢) السنن(٧/٥٤).

(٣) السنن(٦/١٥١).

(٤) السنن(١/٤١). قال السيوطي: (قال ابن سيد الناس: ركس يعني نجساً، لأنها اركست اي ردت في
النجاسة بعد ان كانت طعاماً. وقال ابن حجر: وهذا ان ثبت في اللغة فهو صريح بلا اشكال). زهر

الربي(١/٤١).

(٥) السنن(١/٤٧).

قال في النهاية: (إي لا تقطعوا عليه بوله، يُقال: زرم الدمع والبول، إذا انقطعا).^(١)

- ذكر حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-: "إن هذه الصلاة (العصر) عُرِضَتْ على من كان قبلكم فضيعبوها، ومن حافظ عليها كان له أجره مرتين، ولا صلاة بعدها حتى طلع الشاهد".

قال: **والشاهدُ النجمُ.**^(٢)

هـ- الاستناد العالى والنازل في السنن: لتأخره فقد فاته شيخوخة كبار، أمثال أحمد ابن حنبل، وابن المديني ومالك وغيرهم، فليس عنده ثلثيات، وأعلى ما عنده أسانيد رباعية، رواه عن شيخه قتيبة.^(٣)

وأطول إسناد عنده هو عشرة رواه، ذكره مرة وقال: ما أعرف إسناداً أطول من هذا.^(٤)

و- نقده للمتون التي ظاهرها الصحة:

حيث قال مرة : انبتنا قتيبة بهذا الحديث مرتين، ولعله ان يكون قد سقط عليه منه شطر.

(١) النهاية في غريب الحديث (٢٠١/٢)، لأبن الأثير، تحقيق طاهر الزاوي، المكتبة العلمية، بيروت.

(٢) السنن (٢٦٠/١). قال ابن السندي: (كتابة عن غروب الشمس، لأن بغروبها يظهر الشاهد).

(٣) (٢٦٠/١).

(٤) السنن (٩٣/٣).

(٥) السنن (١٧٢/٢).

الجانب الحديسي من حيث النقد:

أ- ندرة الواهي والموضوع: ان مما ينبغي التنبه له، هو التحفظ في نسبة المرويات الواهية والموضوعة إلى المجتبى، فقد اورد النسائي روایات قليلة جداً من هذه الرتبة، وإنما اوردها في مجال نقد أحاديث الباب بكل محتواه، وكانت مصحوبة باقواله النقدية عليها.

وقد ذكر ابن الجوزي حديثاً موضوعاً في السنن، وكان قد تكلم فيه النسائي، وسيأتي بيانه في الفصل الثاني. وكذلك بعض الروایات في كتاب الاشربة، ذكرها ليرد على من اتخذها دليلاً له في اباحة المسكر، وردها بأسلوب علمي ندي متقن، وسيأتي ايضاً بيانها.

ب- يستعمل بعض المصطلحات النقدية السائدة في عصره، وعقب بها بعض الأحاديث. وهذه المصطلحات هي:

- ١- يستعمل عبارة: هذا حديث صحيح. نقله مرة عن أحمد بن حنبل^(١)، والباقي استقل بالحكم فيه.
- ٢- استعمل مرة واحدة عبارة: وهذا حديث جيد جيد^(٢).
- ٣- كان يستخدم مصطلح، أصح ما في هذا الباب، وأحسن ما في هذا الباب. فقال: أصح ما في هذا الباب في وجلود الميتة اذا دبت حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة^(٣).

وقوله: احسن ما في هذا الباب، ليس تصحيحاً للحديث، وإنما هو الاقل ضعفاً بالباب، فقال عن حديث ابراهيم التيمي عن عائشة في الذي يقبل ولا يتوضأ ليس في هذا الباب حديث احسن من هذا وان كان مرسلأ.^(٤)

٤- أكثر من يستعمال مصطلح (مرسل)، وكان يقصد به عدة معان، إما الانقطاع مطلقاً، وإما الذي تعارف عليه اهل الاصطلاح فيما بعد، وهو روایة

(١) السنن(٢٩٧/٨)

(٢) السنن(٢٣٠/٨)

(٣) السنن(١٧٥/٧)

(٤) السنن(١٠٤/٦)

التابع عن النبي -صلي الله عليه وسلم-. فكل حديث فيه انقطاع بغض النظر عن موطن الانقطاع كان يسميه مرسلاً.

٥- قوله هذا حديث غريب: ويقصد به التفرد، حيث قال: هذا حديث غريب من حديث مالك عن هشام بن عروة، ولم يروه أحد إلا أشهب.^(١)

٦- قوله: هذا خبر ضعيف^(٢)، أو ليس هو صحيح^(٣)

٧- قوله: هذا حديث منكر. وكان يقصد من هذا، إما الحديث الذي خالف فيه الضعيف ما رواه الثقات، وإما ما تفرد الضعيف مطلقاً. وإما منكر في متنه، حيث ذكر مرة: وهذا حديث اسناده حسن، وهو منكر^(٤). ولم يقصد بالمنكر مطلق التفرد كما كان عليه من قبله، فاطلاقه على الحديث انه منكر، يعني تضييق الحديث، والله تعالى اعلم.

٨- وقد ذكر أقوالاً مختلفة في تضييق الحديث، منها: هذا خطأ فاحش، هذا غير محفوظ، هذا حديث ليس بثابت.^(٥)

جـ- بيانه لاحوال الرواية أحياناً، وذلك في معرض ما يسوقه من اسناد، فذكر الجرح والتعديل والاسماء والكنى التي تتلتبس في الاسناد، فاللامام النسائي ناقد عصره، اعتمد العلماء اقواله في الرجال، لانه كان في غاية التحري والدققة. وكتابه السنن حوى بعض تلك المقولات في الرجال، وهذا على غير ما قاله استاذنا الدكتور عمر الاشقر، حين قال في تعريفه بالسنن لللامام النسائي: (ولم يفعل -النسائي- فعل أبي داود والترمذى في الكلام على بعض الأحاديث بالتضييق، كما لم يتكلم على شيء من رجال الحديث بالجرح والتعديل، ولم

(١) السنن(١/١٢٢) وسيأتي تفصيله في الفصل الثاني.

(٢) السنن(٨/٢٢٥).

(٣) السنن(٧/١٩١).

(٤) السنن(٨/١٠٨).

(٥) السنن(٦/٦٨)، (٨/١٥٩).

ينقل شيئاً من مذاهب فقهاء الامصار^(١) فحال الكتاب لا يشهد على هذا الكلام، والله المستعان.

وإذا أردنا دراسة منهجه ومصطلحاته في المجرح والتعديل، فهذا يقتضينا دراسة جميع اقواله في جميع كتبه، وجميع من تكلم فيهم، لنخرج بنظرية شاملة لطريقة نقاده، وهذا ما لا تسمع به الدراسة هنا.

وسوف أعرض فيما يلي للرجال الذين تكلم فيهم النسائي في سنته استقلالاً، دون أن يكون له علاقة ببيان علة أي حديث منهم.

١- ابراهيم بن المهاجر العجلي:

قال النسائي: ليس بالقوى^(٢). وكذا قال في الضعفاء له^(٣).

الأقوال فيه:

قال العجلي: كوفي جائز الحديث^(٤). وقال ابن حجر: اخرج له مسلم والاربعة، قال عنه البخاري: ليس بالقوى، وقال ابن سعد: ثقة. وقال الدارقطني ضعفوه، وقال الساجي: صدوق، إختلفوا فيه^(٥).

قال ابو حاتم الرازى: لا يحتاج به، ويكتب حدشه. وسأله ابن أبي حاتم عن معنى هذا، قال: كانوا قوماً لا يحفظون فيحدثون بما لا يحفظون، فيغلظون، ترى

(١) تاريخ الفقه الاسلامي (ص ١٠٨)، دار الفقاش، الطبعة الثالثة، ١٩٩١م.

(٢) السنن (٨٢/٧).

(٣) والضعفاء والمتروكين للنسائي (١٤٦)، تحقيق محمود زايد - دار المعرفة - بيروت، ط ١٩٨٦م.

(٤) تاريخ الثقات (١٥٤)، للإمام احمد بن عبد الله العجلي، تحقيق د. قلمجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٩٨٤.

(٥) المجرح والتعديل (١٤٦/١)، للحافظ بن حجر العسقلاني، دار الفكر، ط ١، ١٩٨٤م.

في أحاديثهم اضطراباً ماشت^(١).
وذكره ابن حبان في المجرورين، وقال: كثير الخطأ، تستحب مجانبه ما إنفرد به من الروايات، وضعفه ابن معين^(٢).

وقال الذهبي في الكاشف: لا بأس به^(٣).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق لين الحفظ^(٤).

نلاحظ ان كلام النسائي في هذا الرجل، متواافق مع كلام العلما، فيه، فهو ليس بالقوى، ولا يقبل ما يتفرد به الا اذا توسع، والله تعالى اعلم.
٢- اسماعيل بن جعفر بن أبي كثيز القارئ، ت.١٨هـ.

روى النسائي من طريق علي بن حجر عن اسماعيل عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة بن شعبة «ان النبي -صلي الله عليه وسلم-، كان اذا ذهب المذهب ابعد.. الحديث» قال النسائي: اسماعيل، هو ابن جعفر القاري.^(٥)

الاقوال فيه:

قال المزي: روى له الجماعة: قاريء، اهل المدينة، قال أحمد وابو زرعة: ثقة^(٦).

وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٧) وقال الجزري: جليل ثقة^(٨)

نلاحظ ان النسائي عرف بالرجل فقط، وهو من الثقات الائبات.

(١) الجرح التعديل(١٢٢١/١)، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى، طبعة حيدر آباد، الهند، ط.١٩٥٢، م.١٩٥٢.

(٢) المجرورين(١٠٢/١)، للإمام معد بن حبان البستي، تحقيق محمود زايد، دار الوعي، حلب، ط.١، م.١٣٩٦.

(٣) الكاشف(٤٩/١)، للإمام الذهبي، تحقيق لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، ط.١٩٨٣، م.١٩٨٣.

(٤) التقريب(٩٤). ابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد عوامه، دار الرشيد، حلب، ط.١، م.١٩٨٦.

(٥) السنن(١٩/١).

(٦) تهذيب الكمال(٥٦/٢)، للحافظ جمال الدين المزي، تحقيق بشار معروف، مؤسسة الرسالة، ط.٢، م.١٩٨٢.

(٧) التقريب(١٠٦).

(٨) غاية النهاية في طبقات القراء(١٦٢/١).

٣- اسماعيل بن مسلم:

روى النسائي من طريق مسلم بن ابراهيم عن اسماعيل بن مسلم عن محمد بن واسع عن مطرف عن عمر بن حصين عن النبي -صلي الله عليه وسلم-: « في الحج...».

قال النسائي: اسماعيل بن مسلم ثلاثة هذا احدهم، لا بأس به. واسماعيل بن مسلم شيخ يروى عن أبي الطفيلي لا بأس به، واسماعيل بن مسلم يروى عن الزهري والحسن، مترونك الحديث^(١).

الأول: اسماعيل بن مسلم العبدى، ابو محمد القاضى، قال عنه ابن حجر ثقة^(٢).
 والثانى: اسماعيل بن مسلم المخزومى، قال عنه ابو زرعة: لا بأس به، وقال النسائي في التمييز: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات.^(٣)
 والثالث: اسماعيل بن مسلم المكي، ابو اسحاق البصري، قال عنه ابن حجر: كان فقيهاً، روى عن الزهري والحسن البصري وغيرهم، كان يحيى وعبدالرحمن لا يحدثان عنه، وقال ابن معين: ليس بشيء، قال الجوزجاني: واه جداً^(٤). وقال ابو حاتم وابو زرعة: ضعيف الحديث^(٥). وقال ابن عدي: وأحاديثه غير محفوظة. ونقل قول النسائي السابق فيه^(٦): قال الذهبى: قال أحمد: منكر الحديث، اغا روى عن الحسن في القراءات، اما اذا

(١) السنن(٥/١٥٠).

(٢) التقريب(١١٠).

(٣) التهذيب(١/٢٩٠).

(٤) التهذيب(١/٢٨٩).

(٥) الجرجي التعديل(١/١٩٨).

(٦) الكامل بالضعف(١/٢٨٢)، للإمام عبدالله بن عدي، تحقيق يحيى غزاوى، دار الفكر، ط٢،

جاء إلى مثل عمرو بن دينار، يسند عنه مناكبر^(١). وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين^(٢). فهو كما قال النسائي فيه.

٤- أشعث بن سوار، ت ١٣٦ هـ.

قال عنه النسائي: ضعيف^(٣). وكذا قال في الضعفاء^(٤).

الاقوال فيه:

قال ابن حبان: فاحش الخطأ، كثير الوهم، قال ابن معين: كوفي، ضعيف الحديث^(٥)

وقال الذبيحي: صاحب التوابيت، وهو قاضي البصرة، خرج له مسلم متابعة، قال أبو زرعة: لين، وقال ابن معين: ضعيف^(٦)
وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين^(٧)، وضعفه العقيلي أيضاً.^(٨)
وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف^(٩).

نلاحظ أن كلام النسائي في الرجل متواافق مع كلام الأئمة الآخرين، فالرجل ضعيف، والله أعلم.

٥- بريدة بن سفيان بن فروة الإسلامي، ت ١٣٠ هـ:

قال عنه النسائي: بريدة هذا ليس بالقوى في الحديث^(١٠)

(١) ميزان الاعتدال(١/٢٤٨)، للإمام الذبيحي، تحقيق علي البحاوي، دار الفكر، بلا تاريخ.

(٢) الضعفاء والمتروكين(٥٧).

(٣) السنن(٨/٨٩).

(٤) الضعفاء(١٥٥).

(٥) المجموعين(١/١٧١).

(٦) ميزان الاعتدال(١/٢٦٢).

(٧) الضعفاء والمتروكين(٦٦).

(٨) الضعفاء الكبير(١/١٢)، لابي جعفر العقيلي، تحقيق د. قلوعجي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٨٤م.

(٩) التقريب(١١٣).

(١٠) السنن(٢/٨٥).

ألاقوال فيه:

قال البخاري: فيه نظر. وقال الجوزجاني: رديء المذهب جداً، فغموص عليه في

دينه^(١)

وقال أحمد بن حنبل: له بلية تُحكى عنه^(٢). وهذا البلية ذكرها ابن معين في تاريخه: قال: سمعت يعقوب بن ابراهيم عن أبيه قال: اخبرني من رأى بريدة بن سفيان يشرب الخمر في طريق الري. وقال ابو الفضل: ان اهل المدينة ومكة يسمون النبيذ خمراً. والذي عندنا انه رأى بريدة يشرب النبيذ في طريق الري، فقال: رأيته يشرب خمراً، لا انه يشرب خمراً بعينها ان شاء الله، فهذا وجه الحديث عندي^(٣).

وقال الاجري عن أبي داود: لم يكن بذلك، وكان يتكلم في عثمان^(٤).

وقال الدارقطني: مترون^(٥). وقال الذهبي: وقيل كان يشرب الخمر. وهو مقل^(٦).

وقال ابن عدي: ليس له كبير رواية، ولم ار له شيئاً منكر جداً^(٧).

وقال ابن حبان: قيل انه من الصحابة^(٨). قال ابن الاثير: بريدة بن سفيان فرجل ليس من الصحابة وليس هو ايضاً بذلك في الرواية^(٩).

نلاحظ ان العلماء ردوا روایته لبدعة كانت فيه، وهو انه راضي، وشبهة انه كان يشرب الخمر على خلاف فيه. اما في الرواية من حيث الضبط فليس هو بذلك، فليس هو من يترك حديثه، واما يقبل فيما يتابع عليه، قال ابن حجر في التقريب: ليس

(١) تذهيب الكمال(٤/٥٥).

(٢) العلل و معرفة الرجال(٢/٥٧).

(٣) تاريخ ابن معين(٢/٥٧).

(٤) سؤالات ابي عبيد الاجري لابي داود، تحقيق د. محمد العمري، السعودية، المدينة المنورة، ط١، ١٩٨٣م.

(٥) الضعفاء والمتروكين(٧٠).

(٦) ميزان الاعتدال(١/٣٠٦).

(٧) الكامل في الضعفاء(٢/٦١).

(٨) التهذيب(١/٣٧٩).

(٩) اسد الغابة(١/١٧٧)، عز الدين بن الاثير، دار احياء التراث، بيروت، بلا تاريخ.

بالقوى، فيه رفض.^(١)

لذا قال عنه النسائي: ليس بالقوى في الحديث.

٦- الحجاج بن أرطأة النخعي، ت ١٤٥ هـ:

قال النسائي: ضعيف الحديث ولا يحتج بحديثه^(٢).

الاقوال فيه:

قال العجلي: جائز الحديث، وكان له فقه، وكان على البصرة، وكان على الشرطة، وكان فقيهاً وكان أحد مفتني الكوفة، وكان فيه تيه، وولي القضاء بالبصرة، الا انه صاحب ارسال، واما يعيب الناس منه التدليس.^(٣)

وقال البخاري: متزوك الحديث^(٤). وقال الذهبي: احد الاعلام، على لين فيه، قال أحمد: كان من حفاظ الحديث^(٥). وقال ابن حجر: قال يعقوب بن شيبة: واهي الحديث، في حديثه اضطراب كثير، وقال ابو أحمد الحاكم: ليس بالقوى. وقال الشوري: عليكم به، فإنه ما بقي احد اعرف بما يخرج من رأسه منه. وقال ابن معين وابو زرعة وابو حاتم: صدوق، ليس بالقوى يدلس^(٦).

نلاحظ من الاقوال السابقة ان اكثر الاتمة على توهينه من قبل حفظه.

٧- ربيعة بن سيف المعاوري، ت ١٢٠ هـ:

(١) التقريب(١٢١).

(٢) السنن(٩٢/٨).

(٣) ثقات العجلي(١٠٧).

(٤) الضعفاء الصغير(٣٦).

(٥) الكاشف(١٤٧/١).

(٦) التهذيب(٢/١٧٣).

قال النسائي: ضعيف^(١)

الاقوال فيه:

قال البخاري: عنده مناكسير، وقال الدارقطني: مصرى صالح، وقال ابن يونس: عنده مناكسير.^(٢)

وقال العجلي: تابعي، ثقة^(٣). وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطي، كثيراً^(٤).

قال الذهبي: ضعفه الأزدي، وقال النسائي في التمييز: ليس به بأس^(٥).

نتبين مما مضى أن الرجل في حد المقبول، فلا يقبل منه تفرد، الا اذا توبع، ففي بعض حديثه مناكسير، والله تعالى اعلم.

-٨- سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، ابو عمرو المدنى:

قال النسائي: سعيد بن سلمة شيخ ضعيف^(٦).

الاقوال فيه:

قال ابو حاتم الرازى: سألت ابن معين عنه فلم يعرفه -يعنى حق معرفته-^(٧).

وقال ابو داود: كان في لسانه وليس في حديثه^(٨)

(١) (٤/٢٨).

(٢) التهذيب(٣/٢٢١).

(٣) الثقات(١٥٧).

(٤) ثقات ابن حبان(٦/٢٠١)، للحافظ محمد بن حبان البستي، مطبعة حيدر آباد، الهند، ط١، ١٩٧٣م.

(٥) ميزان الاعتدال(٢/٤٣).

(٦) السنن(٨/٢٥٨).

(٧) الجرح والتعديل(٢/١٢٩).

(٨) تهذيب الكمال(١٠/٧٧).

وقال ابن حجر: روى له مسلم في حديث ام زرع، واستشهد به البخاري.^(١)
 وقال الذهبي: بصري اعتمد مسلم، وضعفه النسائي^(٢). وقال ابو سلمة موسى بن
 اسماعيل: ما رأيت كتاباً اصح من كتابه^(٣). وذكره ابن حبان في الثقات^(٤)
 نلاحظ ان النسائي تشدد فيه، فمرتبته اعلى من ان يقال عنه ضعيف، وإنما في
 رتبة صدوق أو ما شابه. قال ابن حجر في التقريب: صدوق صحيح الكتاب، يخطيء من
 حفظه^(٥).

٩- سفيان بن حسين بن المحسن، ابو محمد الواسطي:-

قال النسائي: في الزهرى ليس بالقوى^(٦).

اذ قال فيه:

ذكره ابن حبان في المجرورين وقال: يروى عن الزهرى المقلوبات، اذا روى عن غيره
 اشبه حدشه حدث الا ثبات، وذلك ان صحيفه الزهرى اختلطت عليه فكان يأتي بها على
 التوهم، فالانصاف في امره، تنكب ما روى عن الزهرى، والاحتجاج بما روى عن غيره^(٧).

وذكره في الثقات وقال: يجب ان يحيى اسمه من كتاب المجرورين^(٨).

وقال ابن معين: ثقة في غيره الزهرى، وكذا قال أحمد بن حنبل^(٩).

وقال ابن عدي: وهو في غير الزهرى صالح الحديث، وفي الزهرى يروى عنه اشياء

(١) التهذيب(٤/٣٧).

(٢) ميزان الاعتدال(٢/١٤١).

(٣) تهذيب الكمال(١٠/٧٧).

(٤) الثقات(٦/٣٥٨).

(٥) التقريب(٦/٢٣٦).

(٦) السنن(٧/٧٧).

(٧) المجرورين(١/٣٥٨).

(٨) ثقات ابن حبان(٦/٤٠٤).

(٩) ميزان الاعتدال(٢/١٦٥).

خالف فيها الناس من باب المتن والاسانيد.^(١)
نلاحظ مما سبق ان الرجل ضعيف في الزهري فقط، وكذا باتفاق العلماء كما سبق.
قال ابن حجر في التقريب: ثقة في غير الزهري. باتفاقهم^(٢).

١٠ - سليمان بن ارقم:

قال النسائي: متزوك الحديث^(٣).

الاقوال فيه: قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: سليمان بن ارقم متزوك
الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف^(٤).

وقال ابن معين: ليس يسوى فلساً، وليس بشيء^(٥). وقال ابن حبان: كان من يقلب
الاخبار، ويروي عن الثقات الموضوعات^(٦). قال ابن حجر: قال الجوزجاني: ساقط، وقال
ابو داود: متزوك، وقال مسلم في الكتب: منكر الحديث^(٧). وقال الذهبي: تركوه^(٨) نلاحظ
اجماع الائمة على ترك سليمان بن ارقم.

١١ - شريك بن شهاب الحارثي البصري:

قال النسائي: ليس بذلك المشهور^(٩).

-
- (١) الكامل(٤١٤/٣).
 - (٢) التقريب(٢٤٤).
 - (٣) السنن(٢٧/٧).
 - (٤) البروج والتتعديل(١٠٠/١/٢).
 - (٥) التاريخ(٢٢٨/٢).
 - (٦) المجريحين(٢٢٨/١).
 - (٧) التهذيب(١٤٨/٤).
 - (٨) ميزان الاعتدال(١٩٦/٢).
 - (٩) السنن(١٢١/٧).

الاقوال فيه:

ذكره ابن حبان في الثقات وقال: هو تابعي^(١). قال ابن حجر: روى له النسائي حديثاً واحداً في الخوارج، يروي عن أبي هريرة الـاسلمي، وعنـه الـازرق بن قيس عنه^(٢). وـاورد له البخاري ترجمة في التـارـيخ الـكـبـير^(٣). فهو كما قال النـسـائـيـ، من المـقـلـينـ في روـاـيـةـ الـحـدـيـثـ.

١٢ - عبد الرحمن بن اسحاق:

روى النـسـائـيـ من طـرـيقـ بـشـرـ بـنـ الـمـفـضـلـ عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ اـسـحـاقـ عـنـ الزـهـرـيـ عـنـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ قـالـ: رـأـيـتـ مـرـوـانـ بـنـ الـحـكـمـ جـالـسـاـ فـجـئـتـهـ فـحـدـثـنـاـ عـنـ زـيدـ بـنـ ثـابـتـ اـنـ رـسـولـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ «ـاـنـزـلـ عـلـيـهـ لـاـ يـسـتـوـيـ الـقـاعـدـوـنـ....ـ»ـ. قال النـسـائـيـ: عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ اـسـحـاقـ بـنـ اـسـحـاقـ بـنـ الـحـارـثـ الـعـامـرـيـ الـقـرـشـيـ، لـاـ بـأـسـ بـهـ وـعـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ اـسـحـاقـ يـرـوـيـ عـنـ عـلـيـ بـنـ مـسـهـرـ وـاـبـوـ مـعـاوـيـةـ وـعـبـدـ الـواـحـدـ زـيـادـ بـنـ النـعـمـانـ اـبـنـ سـعـدـ، لـيـسـ بـشـقـةـ^(٤).

فالـأـوـلـ: عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ اـسـحـاقـ بـنـ الـحـارـثـ الـعـامـرـيـ الـقـرـشـيـ، قـالـ أـحـمـدـ: صـالـحـ الـحـدـيـثـ، لـاـ بـأـسـ بـهـ^(٥).

وقـالـ اـبـنـ مـعـيـنـ: ثـقـةـ. وـقـالـ الـبـخـارـيـ: لـيـسـ مـنـ يـعـتـمـدـ عـلـىـ حـفـظـهـ اـذـاـ خـالـفـ مـنـ لـيـسـ بـدـوـنـهـ، وـاـنـ كـانـ مـنـ يـحـتـمـلـ فـيـ بـعـضـ، وـقـالـ اـبـوـ دـاـوـودـ: قـدـرـيـ، لـاـ اـنـهـ ثـقـةـ^(٦).

- (١) الثـقـاتـ(٤/٣٦٠).
- (٢) التـهـذـيبـ(٤/٢٩٢).
- (٣) التـارـيخـ الـكـبـيرـ(٢/٢٢٨)، للـحـافـظـ مـحـمـدـ بـنـ اـسـمـاعـيلـ الـبـخـارـيـ، دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ، بـيـرـوـتـ، بلاـ تـارـيخـ.
- (٤) السـنـنـ(٦/٩).
- (٥) العـلـلـ لـاحـمـدـ(٢/٥٠١)، الـعـلـلـ وـمـعـرـفـةـ الـرـجـالـ، اـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ، تـحـقـيقـ وـصـيـ اللـهـ عـبـاسـ، الـمـكـبـ.
- (٦) الـتـهـذـيبـ(٦/١٢٥).

وقال ابو حاتم: ليس به بأس^(١).

والثاني هو: عبدالرحمن بن اسحاق، ابو شيبة الواسطي: ذكره البخاري في كتابه **الضعفاء الصغير**^(٢). قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: هو ضعيف الحديث، وقال ابو زرعة: ليس بالقوى^(٣). قال ابن حجر: قال ابو داود: سمعت أحمد يضعفه، وقال مرة: ليس بشيء، منكر الحديث. وقال الساجي: أحاديثه مناكير^(٤). وذكره العقيلي في **الضعفاء**^(٥). وقال الذهبي: ضعفوه.^(٦)

نلاحظ اتفاق حكم النسائي على الرجل مع الائمة الآخرين.

١٣ - عبدالله بن جعفر:

روى النسائي من طريق ابراهيم بن سعد عن عبدالله بن جعفر عن اسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد عن أبيه ان رسول الله -صلي الله عليه وسلم- «كان يسلم عن يمينه وعن يساره. قال النسائي: عبدالله بن جعفر هذا هو ابن المسور المخرمي، ليس به بأس، وعبدالله بن جعفر بن نجيح، والد علي بن المديني، متزوك الحديث»^(٧).

الأول: عبدالله بن جعفر المخرمي، ت ١٧٠هـ، قال ابن حجر: روى له ستة،

- (١) الجرجي التعديل(٢/٢١٢).
- (٢) العفاء(٧٢).
- (٣) الجرجي التعديل(٢/٢١٣).
- (٤) التهذيب(٦/١٢٤).
- (٥) الضعفاء(٢/٣٢٢).
- (٦) ميدان الاعتدال(٢/٥٤٨).
- (٧) السنن(٣/١٦).

وقال أحمد: ليس بحديثه بأس، وكذا قال ابن معين، وقال الحاكم: ثقة مأمون^(١). وقال العجلي: مدنى ثقة^(٢). وقال الذهبي: وهو كما قال النسائي: ليس به بأس.^(٣)

والشани عبد الله بن حعفر بن نجيح، والد علي بن المديني، ت ١٧٨هـ، قال ابن حبان: وكان من يهم في الاخبار، حتى يأتي بها مقلوبة، يخطيء في الاثار حتى كأنها معمولة، وقد سئل علي بن المديني عن أبيه، فقال: اسألوا غيري. فقالوا: سألناك. فأطرق، ثم رفع رأسه وقال: هذا هو الدين، أبي ضعيف^(٤). وذكره البخاري في الضعفاء الصغير^(٥). وقال ابن حجر: قال أبو حاتم: منكر الحديث جداً، وقال الجوزجاني: واهي الحديث.^(٦) واختتم يقول الذهبي فيه: متفق عليه ضعفه^(٧).

٤ - عبد الله بن عثمان بن خثيم:

قال النسائي: ليس بالقوى في الحديث^(٨)، وقال مرة: لين الحديث^(٩).

الاقوال فيه:

ذكره ابن حبان في الثقات وقال: وكان يخطيء^(١٠). وقال ابن عدي: أحاديثه

-
- (١) التهذيب(٥/٥٠).
 - (٢) الثقات(٢٥٢).
 - (٣) ميزان الاعتدال(٢/٣٤).
 - (٤) المجرحين(٢/١٤).
 - (٥) الضعفاء(٦٧).
 - (٦) التهذيب(٥/٥٢).
 - (٧) ميزان الاعتدال(٢/٤٠١).
 - (٨) السنن(٥/٤٨٢).
 - (٩) السنن(٨/٥٠١).
 - (١٠) الثقات(٥/٣٤).

أحاديث حسان، مما يجب ان يكتب حدیثه^(١) ووثقة العجلی^(٢).
 قال الذهبی: روى ابن الدورقی عن ابن معین: أحادیثه ليست بالقویة، وقال مرة:
 ثقة حجة، وقال ابو حاتم: ما به بأس، صالح الحدیث^(٣).
 واوردہ الذهبی فی کتاب معرفة الرواۃ المتکلم فیهم بما لا یوجب الرد^(٤). وقال ابن
 حجر: صدوق^(٥).

فالرجل من خلال کلام العلماء فيه، ليس بالقوی، فهو يخطي، كثيراً فلا يقبل من
 مثله التفرد الا اذا توبع على ما يرويه، والا ترد روایته، والله تعالى اعلم.

١٥ - عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ت ١٣٢هـ:

قال النسائي: ليس بالقوی فی الحدیث^(٦).

الاقوال فیه:

قال ابن حجر: قال ابن سعد: كان كثيراً بحاجة بحدیثه، وكان شعبه
 ضعفه. وقال ابن معین: ليس به بأس. وقال ابو حاتم: هو عندي صالح صدوق فی
 الاصل، ليس بذلك القوی، يكتب حدیثه ولا بحاجة به، يخالف فی بعض الشیء^(٧). وقال
 الذهبی: وله مناکیر^(٨).

نلاحظ ما سبق ان الرجل من المتکلم فیه بما یوجب ضعفه، والله تعالى اعلم.

(١) الكامل(٤/١٦١).

(٢) الثقات(٢٦٨).

(٣) میزان الاعتدال(٢/٤٥٩).

(٤) (ص ١٢٨)، للامام الذهبی، تحقيق سعید ادریس، دار المعرفة، ط ١، ١٩٨٦م.

(٥) التقریب(٣١٢).

(٦) السنن(٨/٩١).

(٧) التهذیب(٧/٤٠١).

(٨) میزان الاعتدال(٣/٢٠١).

١٦ - عمران بن دوار، أبو العوام القطان البصري:

قال النسائي: ليس بالقوى.^(١)

الاقوال فيه:

قال العجلي: ثقة^(٢). قال الذهبي: افتى في أيام ابراهيم بن عبدالله بفتوى شديدة فيها سفك الدماء، وقال يزيد بن زريع: كان حرورياً يرى السيف. ضعفه ابو داود، وقال أحمد: أرجوا أن يكون صالح الحديث^(٣).

وقال ابن عدي: وهو ممكن يكتب حدشه^(٤).

قال ابن حجر: قال عمرو بن علي: كان ابن مهدي يحدث عنه، وكان يحيى لا يحدث عنه، وقال الساجي: صدوق، وقال البخاري: صدوق بهم، وقال الدارقطني: كان كثير المخالفة والوهم.^(٥)

فهو رجل ليس بضابط لحديثه، يخطيء، ويهم، فلا يقبل حدشه حتى يتبع عليه.
والله اعلم.

١٧ - عمرو بن أبي عمرو، مولى المطلب عبدالله بن حنطب:

قال النسائي: ليس بالقوى في الحديث، وإن كان روى عنه مالك^(٦)

الاقوال فيه:

وثقة العجلي.^(٧) وقال ابن معين: ليس به بأس، وليس هو بالقوى، يروي عنه مالك

(١) السنن(٧/١٢٣).

(٢) الثقات(٣٧٣).

(٣) ميزان الاعتدال(٣/٢٣٦).

(٤) الكامل(٥/٨٧).

(٥) التهذيب(٨/١١٥).

(٦) السنن(٥/١٨٧).

(٧) الثقات(٣٦٧).

بن انس وكان يستضعفه. وقال مرة: في حديثه ضعف، وقال مرة: ليس بحججة^(١)
قال أحمد: ليس له بأس^(٢). ووثقه ابو زرعة^(٣). قال ابن حبان: روی عنہ مالک، ریما
اخطاً ويعتبر حديثه من روایة الثقات عنه.^(٤) وذكره العقيلي في الضعفاء^(٥).
قال الذهبي: صدوق، حديثه مخرج في الصحيحين. وما هو بضعف ولا
بضعف، نعم ولا هو في الثقة كالزهري وذويه، حديثه صالح حسن، منحط عن الدرجة
العليا من الصحيح.^(٦).

وقال ابن حجر: ثقة، وریما وهم^(٧).

فالرجل تشدد به النسائي، فليس هو من الضعفاء، وإنما من يقبل حديثه انتقاءً،
كذا أخرج له البخاري مسلم، والله تعالى أعلم.

١٨ - معقل بن عبيد الله الجبزي، ابو عبدالله العبسي، ت ١٦٦هـ:

قال النسائي: ليس بذلك القوي.^(٨)

الاقوال فيه:

قال أحمد: صالح الحديث، قال مرة: ثقة.^(٩) قال ابن حبان: كان يخطئ، لم يفحش خطأه فيستحق الترک، وإنما ذلك على حسب مالا ينفك فيه البشر.^(١٠) وقال ابن عدي: هو حسن الحديث، ولم أجد في أحاديثه حدثاً منكراً فأذكره، الا حسب ما وجدت في حديث

(١) تاريخ ابن معين(٤٥٠/٢)، للحافظ يحيى بن معين، تحقيق د.احمد يوسف، السعودية، ط١، ١٩٧٩م.

(٢) مسائل احمد(٥٢/٢).

(٣) الجرح والتعديل(٢٥٢/١/٣).

(٤) الثقات(٥/٥).

(٥) الضعفاء(٢٨٨/٣).

(٦) ميزان الاعتدال(٢٨١/٣).

(٧) التقريب(٤٢٥).

(٨) السنن(٢/١٥٤).

(٩) مستل احمد(٤٨٥/٢).

(١٠) الثقات(٤٩١/٧).

غيره من يصدق في غلط حديث أو حديثين^(١).

قال ابن حجر: روى له مسلم، قال النسائي في الكنى: صالح.^(٢)
فالرجل صالح الحديث، ولا يرد، فهو في رتبة من بعد حديثه حسناً، وقد اورده
الذهبي في كتابه معرفة الرواية المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد، وقال: صالح الحديث،
احتج به مسلم.^(٣)

-١٩- النضر بن محمد المروزي، ت١٨٣هـ:-

قال النسائي: ثقة^(٤) وقال ذلك في سياق الاسناد.
الاقوال فيه: هذا الرجل تعارضت الاراء فيه، قال ابن حجر: قال محمد بن سعد:
كان مقدماً في العلم والفقه والعقل والفضل، وكان من اصحاب أبي حنيفة، ووثقه
النسائي والدارقطني، وقال الساجي: فيه ضعف.^(٥)

وقال البخاري: فيه ضعف^(٦). وقال ابن أبي حاتم: كان صاحب رأي، وقال أبو أحمد
الحاكم: ليس بالقوى.^(٧) وقال الذهبي: وثقة النسائي، وقال الاذدي: ضعيف.^(٨)
فالرجل متكلم فيه، وليس كما قال النسائي في توثيقه، وإنما ينزل درجة عن تلك
الرتبة، قال ابن حجر: صدوق، رعا لهم، ورمى بالارجاع.^(٩)

- (١) الكامل(٤٥٢/٦).
- (٢) التهذيب(٢١٠/١٠).
- (٣) (ص ١٧٦).
- (٤) السنن(٢٢٦/٣).
- (٥) التهذيب(٣٩٧/١٠).
- (٦) الضعفاء الصغير(١١٩).
- (٧) الجرح والتعديل(٤٧٨/٤).
- (٨) ميزان الاعتلال(٢٦٢/٤).
- (٩) التقريب(٥٦٢).

٢٠ - يونس بن يوسف بن حماس:

قال النسائي: يشبه ان يكون يونس بن يوسف الذي روی عنه مالك.^(١)
فقد عرف النسائي بهذا الرجل الذي يروي عنه الامام مالك، قال ابن حجر: وقيل
يوسف بن يونس بن حماس قال ابو حاتم: محله الصدق، وقال النسائي: ثقة.^(٢)
وذكر ابن حبان في الثقات تحت اسم: يوسف بن يونس بن حماس، وقال: روی عنه
مالك، وبخطيء، ثقة.^(٣) وذكر ترجمة البخاري في التاريخ الكبير^(٤). تحت ترجمة يوسف
بن يوسف بن حماس.

٢١ - أبو أمامة:-

روى النسائي من طريق مكحول عن أبي سلام عن أبي أمامة الباهلي عن عبادة بن
الصامت قال: أخذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم حنين وبرة من جنب بعير...
ال الحديث". قال النسائي: أبو أمامة صدّي بن عجلان، وابوسلام، مطرور، وهو جبشي، والله
أعلم^(٥).

عرف النسائي باصحاب الكنى السابقه، فأبو أمامة الصحابي هو: صدّي بن
عجلان، قال ابن حجر: صدّي بن عجلان بالتصغير، الباهلي الصحابي، توفي سنة ٨٦هـ ،
مشهور بكنيته، روی عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وعن عمر و عثمان و علي
وغيرهم، وعنده أبو سلام و شرحبيل وغيرهم، قال ابن سعد: سكن الشام^(٦).

والرجل الآخر هو أبو سلام، مطرور الأسود الجبشي الأعرج الدمشقي، قال العجلي:

-
- (١) السنن(٥/٢٥٢).
 - (٢) التهذيب(١١/٣٩٧).
 - (٣) الثقات(٧/٦٣٤).
 - (٤) التاريخ الكبير(٨/٤٠٤).
 - (٥) السنن(٧/١٣١).
 - (٦) الاصابة(٢/٢٤٠)، الاصابة في تميز الصحابة- ابن حجر العسقلاني- دار الكتب العلمية-
بيروت- بلا تاريخ.

شامي تابعي، ثقة^(١). وقال ابن حيان: من أهل دمشق يروي عن أبي أمامة وثوبان^(٢). قال ابن حجر: قال الدرقطني: ثقة، وقال ابن ماكولا: ليس هو من الحبشه، إنما هو منسوب إلى بطن من حمير^(٣).

٢٢ - أبو جعفر الرازى:-

قال النسائي: ليس بالقوى في الحديث^(٤)
الاقوال فيه: قال ابن حجر: مشهور بنكتبه، واسمه عيسى بن أبي عيسى، واصله من مرو، ومكي من البصرة، قال أحمد: ليس بقوى في الحديث.^(٥) وكذا قال ابو حاتم الرازى.^(٦)

قال ابن معين: ثقة، وهو يغلط فيما يروي عن مغيرة.^(٧) وقال ابن المديني: كان عندنا ثقة، وقال عمرو بن علي: فيه ضعف، وهو من اهل الصدق، سيء الحفظ، وقال ابو زرعة يهم كثيرا.^(٨)
فالرجل كما قال النسائي، ليس بالقوى، فلا يحتاج به حتى يتبع على ما يرويه،
لسوء حفظه، والله تعالى اعلم.

٢٣ - ابو جمرة:-

روى النسائي من طريق شعبة عن أبي جمرة عن زهد عن عمران بن حصين
عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: خيركم قرني ثم الذين يلونهم... الحديث".

- (١) الثقات(٤٣١)
- (٢) الثقات لابن حيان (٤٦٠/٥)
- (٣) التهذيب(٢٦٢/١٠)
- (٤) السنن(٢٥٨/٣)
- (٥) مسائل احمد (١٢٣/٢).
- (٦) الجرح والتعديل(٢/١/٣)، (٢٨٠/١).
- (٧) التاريخ(٢/٦٩٩).
- (٨) التهذيب(٥٩/١٢).

قال النسائي: هذا نصر بن عمران، أبو جمرة.^(١)
نلاحظ ان النسائي عرف به فقط، قال ابن حجر: أبو جمرة، نصر بن عمران
الضبعي البصري، توفي سنة ١٢٤هـ، روى له الستة، قال ابن عبدالبر: أجمعوا على انه
ثقة.^(٢) قال ابن معين: ثقة^(٣). وكذلك قال أحمد^(٤)، وابن حبان.^(٥)

٢٤- ابو كثير:

روى النسائي من طريق عكرمة بن عمار عن أبي كثير عن أبي هريرة يقول:
نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ان يخلط البسر والزبيب... الحديث". قال
النسائي: ابو كثير اسمه يزيد بن عبد الرحمن.^(٦)

قال العجلي: تابعي، ثقة.^(٧) قال ابن حجر: روى عن ابيه وأبي هريرة وغيرهم، قال
ابو حاتم وابو داود والنمساني: ثقة.^(٨) نلاحظ ان النسائي عرف باسمه فقط.

٢٥- ابو الم وكل:

روى النسائي من طريق اسماعيل بن مسلم عن أبي الم وكل الناجي عن أبي
سعيد الخدري ان النبي -صلى الله عليه وسلم-. نهى ان يخلط بسراً الحديث".

-
- (١) السنن(٧/١٨).
 - (٢) التهذيب(١٠/٢٨٥).
 - (٣) التاريخ(٢/٦٤).
 - (٤) مسائل احمد(٢/٤٨٨).
 - (٥) الثقات(٥/٤٧٦).
 - (٦) السنن(٨/٢٩٤).
 - (٧) الثقات(٤٧٩).
 - (٨) التهذيب(١٢/٢٢١).

قال النسائي: هذا ابو المتوكل اسمه علي بن داود.^(١)
وهذا الرجل متفق على توثيقه، اخرج له الجماعة.^(٢)
وقد عرف النسائي ايضاً باسمه فقط.

٢٦- ابو معشر:

روى النسائي من طريق يونس عن أبي معشر عن ابراهيم عن علقة عن ابن مسعود قال: قال عثمان: خرج الرسول -صلى الله عليه وسلم- على فتية فقال: من كان منكم ذا طول فليتزوج... الحديث". قال النسائي: ابو معشر هذا اسمه زياد بن كلبي، وهو ثقة، وهو صاحب ابراهيم، روى عنه منصور ومغيرة وشعبة، وابو معشر المدنى، اسمه نجيح، وهو ضعيف، ومع ضعفه ايضاً كان قد اختلف، عند أحاديث مناكير، منها: محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «ما بين المشرق والمغارب قبلة». ومنها: هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «لا تقطعوا اللحم بالسكين، ولكن انهُسوا نهساً».^(٣)
فال الأول: زياد بن كلبي، فهو متفق على توثيقه، قاله ابن المدينى والعلجى وابن حبان وغيرهم.^(٤)

والثاني: نجح، ابو معشر المدنى: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: ليس بالقوى في الحديث.^(٥) وقال أحمد: كان بصيراً في المغازي، وقال ابن المدينى: ذاك شيخ ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء.^(٦)
فحديثه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة "ما بين المشرق والمغارب

(١) (٢٩٢/٨).

(٢) ثقات العجلى (٢٤٦)، التهذيب (٧/٢٨٠).

(٣) السنن (٤/١٧٢).

(٤) ثقات العجلى (١٦٨)، ابن حبان (٦/٣٢٧)، التهذيب (٣/٢٨٢).

(٥) الجرج والعديل (٤/١/٤٩٣).

(٦) ميزان الاعتدال (٤/٢٤٦).

قبلة»، أخرجه الترمذى.^(١) وابن ماجه.^(٢) وقال الترمذى: قال محمد: ابو معشر لا أروي عنه شيئاً، وهذا الحديث يرويه عبدالله المخزومي عن عثمان الاخنسى عن سعيد المقيرى عن أبي هريرة، اقوى من حديث أبي معشر وأصح. أخرجه من هذا الطريق الترمذى وقال: حديث حسن صحيح.^(٣)

والحديث له شاهد من رواية محمد بن عبدالرحمن عن نافع عن ابن عمر، أخرجه الدارقطنى.^(٤)

والحديث الآخر الذي يرويه أبو معشر عن هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشه: «لا تقطعوا اللحم بالسكين». أخرجه أبو داود^(٥)، والبيهقي^(٦)، وابن عدي في الكامل^(٧). قال المنذري: في اسناده أبو معشر المدنى، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه ويستضعفه.^(٨)

وقد اخرج البخارى (وضوء، ٢٠٨) حديثاً من طريق الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن أميه عن أبيه أنه «رأى رسول الله --صلى الله عليه وسلم-- يحتز من كتف شاة، فدعي إلى الصلاة، فألقى السكين، فصلى ولم يتوضأ». قال ابن حجر: واستدل البخارى بهذا الحديث على أمور، منها جواز قطع اللحم بالسكين، وفي النهي عنه حديث ضعيف.^(٩)

٢٧ - أبو هاشم، ت ١٢٢ هـ.

روى النسائي من طريق شعبة عن سليمان ومنصور وحماد ومغيرة وأبي هاشم عن

- (١) سنن الترمذى (صلاة ٣٤٢).
- (٢) سنن ابن ماجه (صلاة ١٠١١).
- (٣) سنن الترمذى (صلاة ٣٤٤).
- (٤) سنن الدارقطنى (١/ ٢٧١).
- (٥) سنن أبي داود (أطعمة ٣٧٧٨).
- (٦) سنن البيهقي (٧/ ٢٨٠).
- (٧) الكامل (٧/ ٥٢).
- (٨) عود المعبود (١٠/ ٢٥٢).
- (٩) فتح البارى (١/ ٣١٢).

أبي وائل عن عبد الله عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال في التشهد: التحيات لله والصلوات والطيبات ... الحديث: . قال النسائي: أبو هشام غريب^(١).

قال ابن حجر: أبو هشام الرماني الواسطي، اسمه يحيى بن دينار، وقيل ابن الأسود، وقيل ابن أبي الأسود، روى عن أبي وائل، ورأى أنساً، قال أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي: ثقه^(٢).

وقال ابن حبان: ثقه، وكان يخطي^(٣). ذكر ترجمة البخاري في التاريخ الكبير^(٤). فأبوا هاشم ثقه، كما ذكر غير واحد من العلماء، والذي اراده النسائي بقوله غريب، انه من المقلين في رواية الحديث، والله تعالى اعلم.

وقد تكلم النسائي على غير ما مضى من الرواة، وذلك في معرض بيانه لعلة الحديث، كما سيأتي ان شاء الله تعالى.

و- تنظيم الكتاب وفق الأبواب المعللة،

لقد انتهج النسائي في تصنيف كتابه منهجاً سار فيه على طريقة الأبواب المعللة، فهو يورد طرق الحديث بتتوسيع، بحيث يظهر الاختلاف في الاسانيد والمتون ان وجد. فكتابه كتاب معلل، تفنن فيه بطريقة ايراده لعلل الأحاديث، يقول ابن رشيد في هذا الجانب: كتاب النسائي ابدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً، واحسنها ترصيفاً، وكان كتابه جاماً بين طرقي البخاري ومسلم، مع حظ كثير من بيان العلل.^(٥)

ونقل الذهبي بسنده عن ابن مندة قوله: الذين اخرجوا الصحيح، وميزوا الثابت من المعلول والخطأ من الصواب، اربعة هم: البخاري، ومسلم وابو داود، وابو عبد الرحمن النسائي.^(٦)

ومن هذا النهج الذي انتهجه النسائي في رواية الأحاديث، يرد عليه اخراجه

- (١) السنن(٢٤١/٢)
- (٢) التهذيب(٢٨٦/١٢)
- (٣) الثقات(٥٩٦/٧)
- (٤) التاريخ الكبير(٢٧١/٨)
- (٥) زهر الربى(٤/١).
- (٦) سير اعلام النبلاء(١٣٥/١٤).

الحديث الضعيف في كتابه.

وهذا ليس بقادة، وذلك لانه انا يورد هذا النوع من الحديث ليكشف ما فيه من العلل، ويزيل بذلك الصحيح في الباب.

وقد يورد حديث الضعيف لفائدة، مثل اخراجه الحديث سعيد بن أبي سلمة، قال النسائي: سعيد بن أبي سلمة شيخ ضعيف، واما اخرجهناه للزيادة في الحديث.^(١) قال بن رجب: وقد اعترض على الترمذى بأنه في غالب الابواب يبدأ بالأحاديث الغربية، وليس ذلك بعيب، فانه رحمة الله يبين ما فيها من العلل، ثم يبين الصحيح في الاسناد. وكان مقصد ذكر العلل، ولهذا تجد النسائي اذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له.^(٢)

والذى ذكره الامام ابن رجب حول طريقة النسائي في ايراده الحديث المعل، ليست قاعدة مضطربة في كتابه، وسأحاول بيان منهج النسائي في هذا الجانب في الاتي: اريد في ذلك بيان اثر العلة في الأحاديث من حيث التقديم والتأخير.

١ - قد يورد في الباب حديثاً واحداً، ويكشف عن علته، مثل روايته في باب كيف صلاة القاعد، حيث ذكر الحديث من طريق أبي داود الحفري عن حفص عن حميد عن ابن شقيق عن عائشة قالت: «رأيت النبي -صلي الله عليه وسلم- يصلی متربعاً». قال النسائي: ولا احسب هذا الحديث الا خطأ.^(٣)

٢ - عندما يكون في الباب اكثراً من حديث فبحسب تبعي له لا يوجد قاعدة يسير عليها لترتيب الأحاديث في كتابه، فأحياناً يورد الحديث الصحيح في صدر الباب، ثم يتبعه بالحديث المعل، ومن الأمثلة على ذلك: ذكر تحت باب ثواب من قام رمضان وصامه ايماناً واحتساباً، ذكر اختلاف يحيى والنضر فيه.

(١) السنن(٨/٢٥٨).

(٢) شرح في علل الترمذى(٢/٢٦٥).

(٣) السنن(٣/٢٢٤).

حيث روى الحديث من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ثم اتبعه برواية النضر بن شيبان عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف. قال النسائي: هذا خطأ، والصواب أبو سلمة عن أبي هريرة.^(١) مثال آخر: روى في كتاب الجهاد، باب وجوب الجهاد، الحديث من طريق شعيب عن الزهري عن عبد الله عن أبي هريرة قال: «لما توفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكان أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب....الحديث». ثم اتبعه الحديث من طريق عمران القطان عن معمر عن الزهري عن أنس بن مالك قال: «لما توفي رسول الله....ال الحديث».

قال النسائي: هذا الحديث خطأ، والذي قبله الصواب.^(٢) وغيرها من الأمثلة. وأحياناً يقدم الحديث المعل على الحديث الصحيح، ومن الأمثلة على ذلك: ذكر في كتاب السرقة، باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده، حيث روى الحديث من طريق مخلد حنظلة عن نافع عن ابن عمر «إن النبي - صلى الله عليه وسلم - قطع في مجن قيمته خمسة دراهم». ثم رواه من طريق ابن وهب عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر «إن النبي - صلى الله عليه وسلم - قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم». وقال النسائي: هذا الصواب.^(٣)

مثال آخر: ذكر في كتاب النكاح، باب الظهار، ذكر الحديث من طريق الفضل بن موسى عن معمر عن الحكم عن عكرمة عن ابن عباس إن رجلاً أتى النبي - صلى الله عليه وسلم -، قد ظاهر من أمراته.. الحديث». ثم رواه من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الحكم عن عكرمة مرسلاً. وقال: المرسل أولى بالصواب من المسند.^(٤) وغيرها من الأمثلة.

منهجه في بيان العلة، للنسائي في هذا الجانب ثلاثة أساليب:

١- إما أن يصرح بالعلة، ثم يذكر الراجح، مثل قوله: والصواب عندي أنه

- (١) السنن(٦/٧).
- (٢) السنن(٦/٧).
- (٣) السنن(٨/٧).
- (٤) السنن(٦/١٦٨).

مرسل^(١). أو مثل قوله: هذا أثبت الثلاثة^(٢). أو مثل قوله: هذا أشبه بالصواب^(٣). أو قوله: هذا الحديث مرسل، وطلحة لا أعلمه سمع من حذيفة شيئاً^(٤).

٢- وإنما أن يصرح بالعلة دون ذكر الراجع بين الروايات المختلفة. مثل قوله: خالفة منصور، رواه عن مجاهد عن ابن عباس ولم يذكر طاوساً^(٥). ومثل قوله: خالفة سفيان^(٦). قوله: اوقفه زهير^(٧).

٣- وإنما أن يسوق الأحاديث مساقاً يكشف عن علة فيه، يعرفها العالم المتخصص، أي أنه لا يصرح عقبها بشيء، وهذا أغمض أنواع التعليل عنده. ومن الأمثلة على ذلك: روى في كتاب الطهارة، باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذى، روى الحديث من طريق سفيان عن عمرو عن عطاء، عن عائش بن أنس عن علي أنه أمر عمار بن ياسر يسأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا بني الرجل بأهله... الحديث" ورواه من طريق يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن ابن أبي نجبيح عن عطاء عن إياس عن رافع بن خديج أن علياً أمر عماراً.. الحديث"^(٨).

سئل الدارقطني عن حديث عائش بن أنس عن علي قال: أمرت عماراً...". فقال: هو حديث رواه عطاء، واختلف عنه، فرواه عمرو بن دينار وابن أبي نجبيح، فرواه عن عمرو سفيان عن عطاء، عن عائش، وأما ابن أبي نجبيح فقال فيه: عن عطاء، عن إياس عن رافع بن خديج عن علي. والصواب ما قال عمرو بن دينار عن عطاء، والله أعلم^(٩)

مثال آخر: ذكر في كتاب القسام، باب الرجل يدفع عن نفسه، حيث ذكر الحديث

- (١) السنن(٤٥/١)
- (٢) السنن(٥٠/٥)
- (٣) السنن(٢٢٦/٣)
- (٤) السنن(٢٢٦/٣)
- (٥) السنن(٣٠/١)
- (٦) السنن(٢٥٨/٣)
- (٧) السنن(٢٣٦/٣)
- (٨) السنن(٩٦/١)، وآخره عبد الرزاق(٦٠١)، والحميدي(٢٣/١)، والطروي(٤٧/١)
- (٩) علل الدارقطني(٤/٨١/٤٤١)، للحافظ علي بن عمر الدارقطني - تحقيق د. محفوظ السلفي - دار طيبة - ط ١٩٨٥ م.

من طريق محمد بن اسحاق عن عطاء بن صفوان بن عبد الله عن عميه سلمة ويعلى بن امية، قالا: خرجنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في غزوة تبوك، ومعنا صاحب لنا، فقاتل رجلا من المسلمين، فغض الرجل ذراعه... الحديث

ورواه من طريق سفيان عن عمرو عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه.

ورواه من طريق ابن علية عن ابن جرير عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه.

ورواه من طريق شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى عن أبيه.^(١)

لاحظنا من خلال ما ساقه النسائي من اسانيد لهذا الحديث، الاختلاف على عطاء، حيث رواه محمد بن اسحاق عنه، وجعله عن صفوان بن عبد الله عن عميه. بينما رواه غير ابن اسحاق عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه يعلى بن امية، مثل سفيان وابن جرير وقتادة.

وحيث ابن اسحاق عن عطاء أخرجه ابن ماجه (ديات ٢٦٥٦).

وهذا الحديث أخرجه البخاري (جehad ٢٩٧٣) من طريق سفيان عن ابن جرير عن عطاء عن صفوان عن أبيه، وأخرجه مسلم (قسامة ١٦٧٣) من طريق شعبة عن قتادة عن عطاء عن صفوان عن أبيه، وأخرجه ابو داود (ديات ٤٥٨٤) من طريق يحيى عن ابن جرير عن عطاء به. فرواية ابن اسحاق شاذة، لخالفته من هم اوثق منه في روایتهم عن عطاء، والله تعالى اعلم.

وقد جعلت الفصل الثاني في مقولات النسائي في العلة، والله أسائل التوفيق.

المطلب الثالث: شرطه في الكتاب.

ذكر الحافظ ابن طاهر المقدسي بطريقه الى النسائي قوله: (ما عزمت على جمع كتاب السنن، استخترت الله تعالى في الرواية عن شيخوخ كان في القلب منهم بعض الشيء، فوقعت الخيرة على تركهم، فنزلت في جملة من الحديث كنت اعلم فيه عنهم).^(٢) ولم ينص الآئمة على منهجمهم وشرطهم في انتقاء الاحاديث وكل ما في الامر ان العلماء حاولوا استقراء هذا المنهج من صنيعهم ثم استنبطوه استنباطاً.

(١) السنن(٨/٣٠).

(٢) شروط الآئمة الستة(٢٦)، للحافظ ابي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، دار الكتب العلمية، بيروت، بتعليق العلامة الكوثري، ط١، ١٩٨٤.

وقد ذكر بعض العلماء انه لا يخرج عن الرجل المجمع على تركه.^(١)
قد علمنا ان النسائي يُعد من المتشددين في الرجال، وتشدده هذا دعاه إلى ترك
عدد لا بأس به من الرجال من أخرج لهم الشیخان. قال الذهبي: (النسائي لين جماعة من
رجال صحبي البخاري ومسلم).^(٢)

وقال المقدسي: (سألت الزنجاني، بكرة عن حال رجل من الرواة فوثقه، فقلت: إن
النسائي ضعفه. فقال: يا بني إن لأبي عبدالرحمن في الرجال شرطاً أشد من شرط
البخاري ومسلم).^(٣)

وقد ذكر البعض، ان مجرد رواية النسائي عن رجل دون بيان حاله، يعد توثيقاً له،
وفي ذلك يقول التهانوي: (ومن اخرج له النسائي في المجتبى وسكت عنه فهو حجة).^(٤)
وقال الذهبي في الميزان عند ترجمة أحمد بن عبد الرحمن البصري: (ليس حاله عندنا ما
ذكر أبو بكر الباغندي عن السكري، بل كان من أهل الصدق، حدث عنه النسائي،
وحسبك به).^(٥)

ما سبق من كلام العلماء، يرد السؤال التالي: هل كل من روى عنه النسائي ثقة؟
وهل هذا يعني انه ترك تخریج أحادیث الضعفاء في كتابه؟

إن تشدد النسائي في الرجال، لا يعني حتماً أنه لا يخرج عن ضعيف، فحكمه في
الرجل، وتحريه عنه، هذا في علم الرجال عامة، فإنه لا يحکم للرجل بالقبول، أي في
توثيقه، إلا بعد فحص وتدقيق، مما دعاه إلى تضييف رجال احتاج بهم الشیخان. ولا
يعني مطلقاً انه ترك تخریج حديث أولئك. فلا نستطيع القول إن النسائي التزم بتخریج
أحادیث الشفاف فقط في كتابه، ولم يقل بهذا أحد، فنحن نعلم أن النسائي اخرج عن
عدد من الضعفاء والمتروكين. يقول الحازمي: (والطبقة الثالثة من أصحاب الزهرى:

(١) فتح المغيث(١/٨٥)، للإمام شمس الدين السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١٩٨٢ م.

(٢) السير(١٤/١٢١).

(٣) شروط الأئمة الستة(٢٦).

(٤) قواعد في علوم الحديث(٢٢٢)، للعلامة ظفر التهانوي، تحقيق عبدالفتاح ابو غدة، دار القلم،
بيروت، ١٩٧٢ م.

(٥) ميزان الاعتدال(١/١١٥).

جماعة لزموا الزهي، غير انهم لم يسلمو من غوائل الجرح، فهم بين الرد والقبول، وهم شرط أبي داود والنمساني).^(١)

وقد أخرج عن بعض الضعفاء، لأسباب منها:

- ١- يخرجها لفائدة، مثل حديث سعيد بن أبي سلمة، وقال: شيخ ضعيف، وإنما اخرجناه للزيادة في الحديث.
 - ٢- كان يخرجها لأنه لم يجد غيرها في الباب، أو أخرجها للضدية، لا قطعاً منه بصحتها.
 - ٣- يذكرها لبيان ضعفها، فهو في الغالب لا يسكن عن الضعف بل يبينه بما يستحق.
- وما تجدر الإشارة إليه أنه خرج لرجال متزوجين، وتكلم فيهم، مثل أبوبن سعيد، وسليمان بن أرقم.
- ولمعرفة رتبة الرواة الذين أخرج لهم النمساني، قمت بإحصائية جمعت فيها كل الرجال في السنن، عدا الصحابة، وذلك من كتاب التقرير:-

أولاً: رواة أحاديث سنن النمساني (المجتبى)، الذين أخرج لهم أيضاً باقي الكتب الخمسة، أو بعضها:

- أ- في رتبة ثقة ثبت، أو حافظ ثبت، أو شابه ذلك، العدد: ٢٦١ راوٍ.
- ب- في رتبة ثقة، العدد: ١٢٤٢ راوٍ.
- ج- في رتبة صدوق، أو لا يأس به، أو شابه ذلك، العدد: ٦٨٤ راوٍ.
- د- في رتبة مقبول، أو صدوق كثير الخطأ، أو شابه ذلك، العدد: ٣٧٠ راوٍ.
- هـ- في رتبة ضعيف، أو لين الحديث، أو شابه ذلك، العدد: ٦١ راوٍ.
- و- في رتبة مجهول، سواء العين أو الحال (مستور)، العدد: ٥٩ راوٍ.
- ي- في رتبة متزوج، العدد: راوٍ واحد.

ثانياً: الرواة الذين انفرد بتأريخ أحاديثهم عن باقي الكتب الخمسة:

- أ- في رتبة ثقة ثبت، أو حافظ ثبت، أو شابه ذلك، العدد: ٢٢ راوٍ.
- ب- في رتبة ثقة، العدد: ١٥١ راوٍ.

(١) شروط الأئمة الخمسة(٥٧).

- ج- في رتبة صدوق، أو لا يأس به، أو شابه ذلك، العدد: ٢٠٤ راوٍ.
- د- في رتبة مقبول، أو صدوق كثير الخطأ، أو شابه ذلك، العدد: ٢٨٠ راوٍ.
- هـ- في رتبة ضعيف، أو لين الحديث، أو شابه ذلك، العدد: ٢٣ راوٍ.
- و- في رتبة مجهول، سواء العين أو الحال (مستور)، العدد: ١٠ رواة.
- ي- في رتبة متروك، العدد: راوٍ واحد.

المجموع	
٢٨٣	أ -
١٣٩٣	ب -
٨٨٨	ج -
٦٥٠	د -
٨٤	هـ -
٦٩	و -
٢	ي -
٣٣٦٩	المجموع الكلي

فنلاحظ من الإحصائية السابقة، ان الرواية الذين يعد حديثهم في الضعيف، أو الواهي، بما يقارب ١٥٥ راوٍ، من المجموع الكلي السابق، اي بنسبة ٤,٦٪. مما يدل على ان اسانيده جاءت في معظمها نظيفة نقية. ولمعرفة التزام النساني بشرطه، في انه لا يخرج عن اجمع على تركه، أو شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء، حسب قوله-، فإنه وفي بالشرط الأول تماماً، وأما الثاني، فتنظر إلى المسألة القادمة:

موقف النسائي من أحاديث عبدالله بن لهيعة:
 ابن لهيعة من الذين تكلم فيه العلماء، قال ابن مهدي: لا اعتد بشيء سمعته منه، إلا سمع ابن المبارك ونحوه. وقال ابن معين: كان ضعيفاً، وقال قتيبة: كنا لا نكتب حديث ابن لهيعة إلا من كتب ابن أخيه، أو كتب عبدالله بن وهب، وقال البخاري:
 احترقت مكتبتنه سنة ١٧٠ هـ.^(١)

نلاحظ ان الرواية عن ابن لهيعة تحتاج إلى دقة وتتبع، فلا تقبل منه الرواية على الاجمال، إلا انتقاءً، وهذا ما فعله النسائي -رحمه الله-. قال الذهبي: قال أحمد بن نصر الحافظ: من يصبر على ما يصبر عليه النسائي، عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة -يعني عن قتبة عنه- فما حدث بها.^(١)

يقول الأستاذ محمد عمر الشامي: روى النسائي لابن لهيعة في سننه ستة أحاديث، ومنهجه في هذا:

١- لم يصرح باسمه، بل كنى عنه بقوله: وذكر آخر.

٢- يقرنه مع غيره في السند.

٣- انتقى له عن تلاميذ معينين، مثل عبدالله المقرى، وعبدالله بن وهب.^(٢)

والأحاديث هي:

عن تلميذه عبدالله المقرى:

أخرجه النسائي عنه عن حبيبة وذكر آخر عن أبي الأسود، في صلاة الخوف.^(٣)

وهذا ما أخرجه أحمد، من طريق عبدالله المقرى عن حبيبة وابن لهيعة به.^(٤)

وأخرج النسائي من طريق المقرى، عن حبيبة وذكر آخر عن أبي هانىء، في

الجهاد.^(٥) وهذا ما أخرجه أبو داود من طريق المقرى عن حبيبة وابن لهيعة به.^(٦)

وأخرج النسائي من طريق المقرى عن حبيبة وذكر آخر عن شرحبيل بن شريك عن

عبدالله بن عمرو بن العاص، في النكاح.^(٧) وهذا ما أخرجه احمد وصرح باسم ابن لهيعة.^(٨)

وأخرج النسائي من طريق المقرى عن حبيبة وذكر آخر عن سالم عن دراج عن أبي

(١) السير(١٤/١٢١).

(٢) رسالة ماجستير، محمد عمر الشامي، الجامعة الأردنية، سنة ١٩٨٨م (ص ١١٢).

(٣) سنن النسائي(٢/١٧٣).

(٤) مسنداً حمداً(٢/٢٢٠).

(٥) سنن النسائي(٦/١٧).

(٦) ابو داود (جهاز)(٢٤٩٧).

(٧) النسائي(٦/٦٩).

(٨) مسنداً حمداً(٢/١٦٨).

الهيثم، في الاستعاذه.^(١) وهذا ما أخرجه أحمد، وصرح باسم ابن لهيعة.^(٢)
عن تلميذه عبدالله بن وهب: أخرجه النسائي عنه عن سعد وحيوة وذكر آخر، في
الآذان.^(٣)

وهذا ما أخرجه ابو داود، وصرح باسم ابن لهيعة.^(٤)
وأخرجه النسائي عن ابن وهب عن حبيبة وذكر آخر عن عياش، في الزينة.^(٥)
وهذا ما أخرجه أحمد، وصرح باسم ابن لهيعة.^(٦)

منزلة الكتاب:

يترجع لدى كثير من العلماء، تقديم سنن النسائي على سنن أبي داود والترمذى،
ذلك ان أحاديثه المنتقدة قليلة بالنسبة للكتب السابقة. فهو بعد الصحيحين منزلة.

قال الصنعاني: (واعلم أن من الناس من يفضل كتاب النسائي في القوة والصحة
على سنن أبي داود، وقد اطلق الصحة عليه ابو علي النيسابوري والدارقطني وابن منده،
قال ابن الصلاح: وقد اطلق المخطيب السلفي الصحة على كتاب النسائي).^(٧)

وقال السخاوي: (وبالجملة فكتاب النسائي أقلها بعد الصحيحين حدثاً ضعيفاً).^(٨)
وبالنظر إلى الدراسة التي قام بها الشيخ ناصر الالباني -حفظه الله- في صحيح
السنن وضعيفه، حيث تبين ان عدد الصحيح فيه (٥٣١٤)، بينما الضعيف (٤٤٧).

وحتى عدد الضعيف هذا، ليس نهائياً، فقد ذكر الشيخ بعض الأحاديث في كتاب
ضعيف السنن، وبين انه صحيح بالنظر إلى كذا، أو ما عدا جملة كذا، اي انه ليس

(١) سنن النسائي(٨/٢٦٤).

(٢) مسند احمد(٣/٢٨).

(٣) سنن النسائي(٢/٢٥).

(٤) ابو داود (صلحة ٥٢٢).

(٥) سنن النسائي(٨/١٢٥).

(٦) مسند احمد(٤/١٠٨).

(٧) توضيح الافكار(١/٢٢٢)، للامام محمد بن اسماعيل الصنعاني، تحقيق محمد محى الدين
عبد الحميد، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٩٤٧م.

(٨) فتح المغيث(١/٨٦).

بالضعف حتماً.

فيقول مثلاً: صحيح - إلا جملة كذا-^(١) أو يقول: هو حسن الاسناد.^(٢)
ويقول الشيخ زاهد الكوثرى - رحمه الله -: (ليس بقليل من يفضل كتاب النسائي
الصغير على سنن أبي داود).^(٣)

فكتاب النسائي يأتي بعد الصحيحين مرتبة، والله تعالى أعلم.

(١) ضعيف سنن النسائي(٥١).

(٢) السابق(٣٧).

(٣) الحاشية على شروط الآئمة الستة(١٩).

ادرس في هذا الفصل الأحاديث التي أعلها النسائي بلفظ من الفاظ التعليل، فقمت بدراسة تلك الأحاديث، وتوصلت إلى القول الراجح فيها، بحسب اجتهادي في المسألة، ورتبتها بحسب التقسيمات العلمية للعلة، ووضعتها تحت نوعها

بحسب ورودها في السنن، وقدمت لكل قسم منها التعريف الاصطلاحي لها عند العلماء، ومنهجي في هذا:

- أذكر سند الحديث، وطرفه الدال عليه، إن كانت المشكلة في السنن، وإن تطرقت إلى المتن ذكرت الحديث بطوله.
- أتبع الحديث بقول النسائي فيه.
- أقوم بتخريج الحديث من مصادره.
- أوضح مراد النسائي، ثم أقوم بالدراسة، وأذكر النتيجة.
- وضعت لكل مسألة رقماً، والترقيم بحسب التقسيمات التي وضعت للعلل.

وجعلت التمهيد في موضوع العلة، وطرق الكشف عنها، وتقسيماتها، وأشهر علماء هذا الفن ومصنفاته، والله أعلم بالتوفيق.

الحلقة ومبادرتها

أولاً: العلة في المعنى اللغوي والاصطلاحي:

في اللغة تطلق على معانٍ منها المرض، يقال: علَّ، يعلَّ، واعتلَّ، وأعلَّ، فهو معلَّ، وعليل.

ومنها عللَه بالشيء، إذا ألهَاه وشغلَه به، ومنه تعليل الصبي بالطعام.

ومنها: علَّه بالشراب، إذا سقاه مرة ثانية.^(١)

في الاصطلاح: وهي من مصطلحات علم الحديث، فالحديث الذي اكتشف فيه علة، هو معلَّ، لأنَّه ظهرَ أنه مصاب بتلك العلة، لذا كان المعنى الاصطلاحي للعلة عندهم: هي ذلك السبب الخفي الذي يقدح في صحة الحديث، وإنْ كان سليماً في ظاهر الأمر.

فالحديث المعلَّ هو الذي اطلع فيه على علة قادحة، مع أنَّ الظاهر سلامته منها.^(٢)

ونلاحظ من هذا القيد -مع انَّ الظاهر سلامته منها-، أنَّ العلة تقع أحياناً في الأحاديث التي استوفت شروط الصحة في الظاهر، أي في أحاديث الثقات.

وقد سمي البعض الحديث الذي اكتشف فيه العلة بالمعلول، وبهذا التعبير وقع في كلام البخاري والترمذى والدارقطنی وابن عدي والحاکم وغيرهم.

وقال النووي: «إنه لحن، لأنَّه وزن مفعول، من علَّه بالشراب إذا سقاه مرة ثانية. وقال العراقي: والأجود تسميتها المعلَّ. وقال الصناعي: وأكثر عباراتهم في الفعل أنَّهم يقولون: أعلَّه فلان بكذا وقياسه معلَّ، وهو المعروف باللغة».^(٣)

وأكثر ما تكون العلة في أحاديث الثقات، فغیر الضعيف مردود، لا يحتاج إلى طول بحث وتأمل، قال الحاکم: «إِنَّمَا يُعَلَّلُ الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجَهِ لِيْسَ لِلْجُرْحِ فِيهَا مَدْخُلٌ،

(١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس (٤/١٥-١٢)، القاموس المحيط (١٣٢٨)، تاج العروس (٨/٣٢).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٨١)، تدريب الراوي (١/٢٥٢)، فتح المغيث (١٠١/٢١)، النكت لابن حجر (٢/٧١).

(٣) توضیح الافکار (٢/٢٥)، العلل في الحديث د. همام سعید (١٥-١٧).

فإن حديث المتروك ساقط واه، وعلة الحديث تكثُر في أحاديث الثقات».^(١)

الا ان الباحث في كتب العلل يرى كثيرا ما يعل الحديث بأمور قادحة، ليست خفية ولكنها ظاهرة، كما في فسق الراوي وضعفه، ونحو ذلك من أسباب ضعف الحديث.

ذلك يدل على انه لم يلتزم الجميع بالمعنى الاصطلاحي للعلة، وتوسعوا في إطلاق العلة على ما كان ظاهرا او خفيا مما يقدح. قال ابن حجر: «فعلى هذا لا يسمى الحديث المنقطع مثلا معلولا، ولا الحديث الذي راووه مجهول او ضعف معلولا، وإنما يسمى معلولا إذا أكَلَ أمره إلى شيء من ذلك مع كونه ظاهر السلامة من ذلك، وفي هذا رد على من زعم ان المعلول يشمل كل مردود».^(٢)

وقد وجه ذلك د. همام حيث قال: «وأما ما نجده في كتب العلل من أحاديث اعلت بالمرح، كأن يقال في أحد رواتها: مترون أو منكر الحديث، أو ضعيف، فيمكن حمل هذه القوادح على علم العلل وإلحاقة بها إذا وردت في أحاديث الثقات، كرواية مالك عن عبد الكريم بن أمية، ورواية الزهرى عن سليمان بن أرقم، فرواية هؤلاء الأئمة عن هؤلاء الضعفاء، توقع كثيرين في العلة اعتمادا على ثبات هؤلاء الأئمة».^(٣)

والسخاوي طرح هذا الامر فقال: «على انه يحتمل ايضا ان التعليل بذلك، من الخفي لخفاء وجود طريق آخر ليخبر بها ما في هذا من ضعف، فكأن المعلل أشار الى تفرده».^(٤)

فالذى يطلقه العلماء على الحديث الضعيف، الظاهر ضعفه، بأنه معل، ليس هذا من قبيل المعنى الاصطلاحي، اذ المعل في الاصطلاح هو المقيد بالخفاء، وإنما يكون ذلك بالمعنى اللغوى. والله اعلم.

(١) معرفة علوم الحديث(١١٢).

(٢) النكوت(٢/٧١٠).

(٣) العلل في الحديث(ص ٢٦).

(٤) فتح المغيث(١/٢١٨).

ثانياً: وسائل الكشف عن العلة:

وطرق معرفة العلل، ان يجمع الناقد طرق الحديث، ويدرس احوال الرواة، ومكانتهم من الضبط والاتقان، وبعد المقارنة بين الروايات، يقع في نفس الناقد الاختلاف ان وجد، فيحكم ان الحديث معل بانقطاع مثلاً، او رفع موقوف، او وهم واهم. قال ابن الصلاح: «ويستعan على ادراكيها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره، مع قرائن تنضم الى ذلك، تنبئ العارف بهذا الشأن على ارسال في الموصول، او وقف في المرفوع، او دخول حديث في حديث». ^(١) ولا يمكن معرفة تفرد الراوي، ومخالفته لغيره، الا اذا جمع طرق الحديث.

قال ابن المديني: «الباب اذا لم تجتمع طرقه لم يتبيّن خطأه». ^(٢)
وقال ابن حجر: «فالسبيل الى معرفة سلامة الحديث من العلة، ان يجمع طرقه،
فإن اتفقت روايته، واستروا، ظهرت سلامته». ^(٣)

قلت: فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف، فيليجاً الى الترجيح لاحدى الروايتين، فالرواية التي تتقوى بأمور اخرى، وقرائن تنضم اليها، حكموا لها، والأخرى تكون هي المعللة.

وقد ذكر استاذنا د. همام سعيد وسائل اخرى استخدمها العلماء في الكشف عن العلة، حيث قال: ان كتب العلل تحمل بين طياتها صورة شاملة لما ينبغي ان يكون عليه رجل هذا الفن، وأهم جوانب المعرفة:

أ- معرفة المدارس الحديثية: نشأتها، رجالها ، ومذاهبها العقائدية والفقهية، وأثرها وتأثيرها في غيرها، وبهذه المعرفة يعالج الباحث اسانيد كثيرة فيكشف عن عللتها، فإذا كان الحديث كوفياً، احتصل التدليس او الرفض، وإذا روى المدنيون عن الكوفيين، فإنها تختلف الاحتمالات.

ب- معرفة من دار عليهم الاسناد: اوثق الناس فيهم، وتقييم اصح الاسانيد

(١) مقدمة ابن الصلاح(٨٢).

(٢) توضيح الافكار(٢٩/٢).

(٣) النكت(٧١٠/٢).

وأضعفها.

جـ- معرفة الأبواب: فالحافظ العارف لم يصل الى ما وصل اليه الا بعد ان جمع الاحاديث في الأبواب.

دـ- معرفة المتشابه من الاسماء والكنى والألقاب: وكتب العلل مليئة بهذا النوع، كمعرفة عامة او تطبيقية تخدم موضوع العلة.

هـ- معرفة الوفيات والولادات: وعن طريق هذه المعرفة، يتأكد الناقد من السماع والمعاصرة، او ينفيهما، ومعرفة الولادات جانب آخر يحدد اللقاء وفترته بين الروايتين.^(١)

ثالثاً: موطن العلة وأقسامها:

العلة اما ان تكون في السندي، وإما في المتن. ولدي التتبع والاستقراء، لوحظ ان العلل اكثراً ما تكون في اسانيد الاحاديث.

هذا وقد اورد المحاكم النيسابوري عشرة اجناس للعلل، وقدم لكل منها مثلاً، اوضح فيه وجود العلة وجنسها، وإن كانت في السندي أم في المتن.^(٢)

وكذلك ذكر ابن حجر التقسيمات للعلة بحسب وقوعها، وإن كانت قادحة ام لا، وذكر التقسيم على النحو التالي:

أـ- علة وقعت في الاسناد ولم تقدر مطلقاً: ما يوجد مثلاً من حديث مدلس بالمعنى، فإننا نتوقف عن قبوله حتى توجد طريق اخر قد صرخ فيها بالسماع.

بـ- علة موجودة في الاسناد، وتقدر فيه دون المتن.

جـ- علة وقعت في المتن دون الاسناد، ولا تقدر فيما، مثل اختلاف الالفاظ ورد الجميع الى معنى واحد.

دـ- علة وقعت في المتن واستلزمت القدح في الاسناد: ما يرويه الراوي بالمعنى الذي يظنه ويكون خطأ، فإنه يستلزم قدح الراوي، فيجعل الاسناد.

والذي يمكن ان نخلص اليه ان العلة بحسب ورودها على الحديث، على قسمين: ما كانت علته في الاسناد، وهو انواع كالانقطاع والارسال او وهم واهم وغيرها. وما كانت علته في المتن، وهو انواع كذلك، كالمدرج والتصحيف والزيادات

(١) العلل في الحديث(١٢٤-١٢١).

(٢) معرفة علوم الحديث(١١٣).

(٣) النكت(٢/٧٤٧)، ويراجع توضيح الافكار(٢/٣٢).

وغيرها.

رابعاً: أشهر العلماء ومصنفاتهم في هذا الفن:

لا شك ان فن العلل من اهم انواع علوم الحديث وأعوتها، لا يهتمي الى تحقيقه الا الجهابذة النقاد، امثال شعبية، ويعيى بن سعيد القطان، ويعيى بن معين، وعبدالرحمن بن مهدي، وعلي بن المديني، والبخاري ومسلم الترمذى والدارقطنى وغيرهم...

وقد وضع بعض هؤلاء الأئمة مصنفات خصصوها لمسائل العلل، واختلفت مناهجهم فيها، فكان البعض عبارة عن أسئلة يسألها التلميذ لشيخه يشرح فيها علة الحديث، ومنها ما جعله مصنفة على الكتب والأبواب الفقهية، يورد فيها الأحاديث المتكلم فيها. ومن أشهر المصنفات:

- ١- التاريخ والعدل ليعيى بن معين ت ٢٣٣ هـ، وهو كتاب فيه علم غزير، ومعرفة واسعة في علم الرجال، وقد جمعه عدد من تلاميذه، منهم عباس الدوري، وابن جنيد، وابن محرز... والكتاب مطبوع في ثلاثة مجلدات.
- ٢- مصنفات علي بن المديني ٢٣٤ هـ، منها علل المسند، وكتاب العلل، وهو مطبوع بتحقيق محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي ١٩٧٢.
- ٣- العلل ومعرفة الرجال للإمام احمد بن حنبل ت ٢٤١ هـ، برواية ابنه عبدالله بن احمد، والكتاب مطبوع في ثلاثة مجلدات بتحقيق وصي الله عباس / المكتب الإسلامي ١٩٨٨.
- ٤- كتاب العلل لأبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري ت ٢٥٦ هـ، ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة (١١١).
- ٥- كتاب العلل لمسلم بن الحجاج ت ٢٦١ هـ، ذكر السحاوي (٣٣٤/٢)، والرسالة المستطرفة (١١١)
- وكتاب التمييز له، والكتاب لا يوجد منه سوى ١٥ ورقة، بتحقيق مصطفى الأعظمي.
- ٦- كتاب المسند المعلم ليعقوب بن شيبة، لا يوجد من هذا الكتاب إلا قطعة صغيرة، وهي الجزء العاشر من مسند عمر بن الخطاب، والكتاب هذا مطبوع بعنابة د. سامي حداد، في المطبعة الاميركية بيروت ١٣٥٩ هـ.

٧- الامام ابو عيسى الترمذى ت ٢٧٩ هـ، له كتابان في هذا الشأن، الأول جعله في آخر كتابه الجامع، وهو عبارة عن قواعد وسائل في علم العلل، شرحه الحافظ ابن رجب الحنبلي، وحققه الدكتور همام سعيد، ووضع له مقدمة في علم العلل، والكتاب في مجلدين، طبع في الاردن مكتبة المنار ١٩٨٧ م.

والكتاب الآخر هو العلل الكبير، وهو عبارة عن سؤالات سأله للامام البخاري، رتبه القاضي ابو طالب على الأبواب، مطبوع في مجلدين بتحقيق د. حمزة ذيب مصطفى، طبع في الاردن ١٩٨٦ م.

٨- المسند الكبير المعلم، المسنن بالبحر الزخار، لأبي بكر احمد بن عمرو البزار ت ٢٩٤ هـ، الكتاب موجود منه ثلاثة اجزاء فقط، الى نهاية مسند سعد بن ابي وقاص، طبع بتحقيق د. محفوظ الرحمن السلفي، في السعودية ١٩٨٨ م.

٩- كتاب العلل لأبي محمد عبدالرحمن بن ابي حاتم الرازى ت ٣٢٧ هـ، وهو عبارة عن أسئلة وجهها عبدالرحمن لأبيه وأبي زرعة عن علل الاحاديث، مرتب حسب الأبواب، مطبوع في مجلدين، بعنابة محب الدين الخطيب، في القاهرة ١٣٤٣ هـ.

١٠- كتاب العلل الواردة في الاحاديث النبوية، للحافظ ابي الحسن علي بن عمر الدارقطني ت ٣٨٥ هـ، وهو من اجمع ما وصلنا من هذه المؤلفات، طبع منه بعض اجزاء بتحقيق د. محفوظ الرحمن السلفي، في المدينة المنورة ١٩٨٥.

وغيرها من المصنفات التي ما زالت مخطوطة، او ذكرت في قائمة المفقودات منها كتاب العلل لسفيان بن عيينة ت ١٩٨ هـ، ذكره السخاوي في فتح المغيث (٣٣٤/٢)، وكتاب العلل لأبي بكر احمد بن محمد الخلال ت ٣٠٧، ذكره الكتاني، وكتاب الزهر المطول في الخبر المعلول للحافظ ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ، ذكره كشف الظنون، وغيرها من الكتب.^(١)

وهناك من المصنفات وان لم تخصص لهذا الفن، إلا ان في طياتها الفوانيد

(١) انظر مثلاً الرسالة المستطرفة (١١١)، وكشف الظنون، والعلل في الحديث د. همام (٢٠-٣٤).

والقواعد في علم العلل، منها مثلاً سنت أبي داود، ومقولاته^(١) في هذا الشأن، وكتاب الجامع للترمذى، وغيرها من المصنفات.

وقد برع النسائي - رحمة الله - في هذا الفن، فجاء كتابه جمعاً غزيراً، تحدث فيه عن علل الأحاديث، وكان ذلك أحياناً على شكل تعقيب يورده بعد الحديث، أو من خلال ترجم الأبواب، فيقول مثلاً: باب ذكر الاختلاف على فلان في حديث كذا، أو من سرده لطرق الحديث، دون تصريح بالعلة يتركها لنظر القارئ^(٢)، وسيتضح هذا عند عرض النماذج من سننه لذلك، إن شاء الله تعالى.

(١) قدمت لرسالة ماجستير، الطالب محمد سعيد حوى باشراف د. سلطان العكابية، الجامعة الأردنية.
(٢) وهذا ما ذكرناه آنفاً عند التحدث عن منهجه في الكتاب.

المبحث الأول ، التعليل من جهة الأسناد.

المطلب الاول: علل الانقطاع ونفي السماع المتهם.

المطلب الثاني: تعارض الوصل والارسال.

المطلب الثالث: تعارض الرفع والوقف.

المطلب الرابع: علل ابدال راو براو او اسناد باسناد.

المطلب الخامس: المزيد في المتصل من الاسانيد.

المطلب السادس: علل التفرد والغرابة.

المطلب السابع: الأشباء في العلل.

المطلب الأول: علل الانقطاع ونفي السماع المتشوه:

يطلق المرسل عند علماء المصطلح، على قول التابعي: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : اما بعض المتقدمين فإنهم اطلقوا المرسل على ما انقطع اسناده مطلقاً، وعليه ابو داود والترمذى والنمساني ... ، والمقصود بالانقطاع: ما سقط من رواته راو واحد او اكثر غير الصحابي.

ولا يقف العلماء في حكمهم على اسناد بأنه منقطع، على الرواة الذي يفصل بينهم الفاصل الزمني او المكاني، بحيث تكون قد استحالـت اللقيـا او المعاصرة، فقد يكشف الناقد عن انقطاع بين رواة اشتهرـوا بالأخذ عن بعضـهم، بل ويطولـ الصحبـة، فيـبينـ بأنه لم يأخذـ هذاـ الحديثـ عنهـ، وإنـماـ سمعـهـ منـ رجلـ عنـهـ، وهذاـ ماـ يسمـىـ بنـفيـ السـماـعـ المـتشـوهـ، وهوـ التـدـلـيسـ، اوـ الـارـسـالـ الخـفـيـ.

وقد وجدت النمساني قد أعلـ عددـ منـ الاـحادـيثـ بـالـانـقـطـاعـ، منهاـ ماـ كانـ بـسـبـبـ التـدـلـيسـ، ومنـهاـ ماـ كانـ لـعدـمـ اللـقاـ، اوـ الـادـراكـ، ومنـهاـ ماـ كانـ بـسـبـبـ اـسـقـاطـ رـاوـ منـ غـيرـ تـدـلـيسـ.

– مقولات النسائي في علل الانقطاع –

: (١١/١)

روى النسائي من طريق سفيان عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض أزواجه ثم يصلّي ولا يتوضأ.

قال أبو عبد الرحمن: ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث، وإن كان مرسلًا، وقد روى هذا الحديث الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة، قال يحيى القطان: حديث حبيب عن عروة عن عائشة هذا، وحديث حبيب عن عروة عن عائشة تصلّي وإن قطر الدم على الحصير، لا شيء. (١٠٤/١).

الدراسة:-

أخرج أبو داود (طهارة ١٧٨)، الدارقطني (١٤٠/١)، البيهقي (١٢٧/١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٦١/١)، عبدالرزاق في المصنف (٥١١)، كلهم من طريق سفيان الثوري عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة مرفوعاً.

في قول النسائي مسألتان:

أ- رواية إبراهيم التيمي عن عائشة، وأنها منقطعة ، مع العلم أنها أحسن حديث في الباب: قال الترمذى: وقد روى عن إبراهيم التيمي عن عائشة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قبلها ولم يتوضأ، قال: وهذا لا يصح، ولا نعرف لإبراهيم التيمي سماعاً عن عائشة (١٣٨/١).
وقال أبو داود: وهو مرسل، إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة شيئاً (١٧٨).
وقال الدارقطنى: وأبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة ولا من حفصة ولا ادرك زمانهما (السنن ١٤٠/١).

قال ابن حجر في التهذيب: إبراهيم بن يزيد التيمي: كان من العباد، روى عن أنس وأبيه، وأرسل عن عائشة، قال عنه ابن معين: ثقة (١٥٤/١).

وقد اورد الدارقطني في سننه حديث «قبلة الصائم» من طريق عثمان بن أبي شيبة عن معاوية بن هشام عن سفيان الثوري عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عائشة. وقال: إن غير عثمان رواه عن معاوية عن الثوري به أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقبل ولا يتوضأ (١٤٠/١١).

يبين الدارقطني في روايته تلك، أن الحديث جاء متصلًا من روایة ابراهيم التيمي عن أبيه عن عائشة، ولكن هذا الاسناد لا يرقى الى المعارضة مع الاسناد المرسل، لأن الدارقطني ابهم فيه وقال: وغير عثمان، ولم يسنده كما فعل في رواية «قبلة الصائم»، وقد روي أكثر من واحد عن سفيان الشوري هذا الحديث مرسلا كما في رواية النسائي وابن أبي شعبة وعبدالرزاقي والتي مر ذكرها. وعلى هذا يبقى الحديث المرسل هو اصل هذا الباب كما ذكر النسائي.

بـ- روایة حبیب عن عروة عن عائشة ان النبي -صلی الله علیه وسلم- كان یُقبل
ولا یتوضاً:

رواہ ابو داود (طهارہ ۱۷۹)، الترمذی (طهارہ ۸۶)، ابن ماجہ (طهارہ ۵۰۲)، احمد (۶/۲۱۰). کلهم من طریق الاعمش عن حبیب بن ابی ثابت عن عروة عن عائشة.

وقد ضعَّف غير واحد من العلماء هذا الحديث، منهم ابن القطان الذي نقل قوله النسائي كما سبق، وكذا نقل الترمذى عنه حين أخرج هذا الحديث. (١٣٤/١).

قال ابن أبي حاتم في العلل: سمعت أبي يقول: لم يصح حديث عائشة في ترك الوضوء من القبلة، يعني حديث الأعمش عن جبيه عن عروة عن عائشة (٤٨/١).

وقال ابن معين في تاريخه: حبيب ثبت، انا روی حدیثین -یرید یحیی منکرین-
حدیث الحانض وحدیث القبلة. (٢١٦/١).
قلت: وانکارهم للحدیث جاء عن وجہین:

- ١- عدم سماع حبيب من عروة، وحبيب متهم بالتدلیس وجاءت روایته بالمعنى.
 - ٢- ان عروة المذکور في السند، هو عروة المزنی، كما ذکر غير واحد، وهو

مجهول.

إليك تفصيل هذه المسألة:

نقل ابن أبي حاتم في المراasil عن يحيى بن معين قوله: لم يسمع حبيب بن أبي ثابت من عروة(٢٨). وقال الترمذى في العلل الكبير: وسألت محمدا عن حديث الأعمش عن حبيب عن عروة عن عائشة ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ. فقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة(١٦٣/١).

قال ابن حجر في التهذيب: وحبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار: روی عن ابن عمر وابن عباس، روی عن عروة وجزم الشوری انه لم يسمع منه، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الارسال والتدلیس(١٥٦/٢).

وقد صاحب البعض روايته عن عروة، منهم ابن عبد البر حيث قال: صححه الكوفيون وثبتوه لرواية الثقات من أئمة الحديث له، وحبيب لا ينكر لقاوته عروة، وكذا صححه الاستاذ احمد شاكر في تحقيقه لسنن الترمذى(١٣٥/١).

وحبيب بن أبي ثابت قد روی عن بعض الصحابة، مثل ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك، وسنة وفاته هي ١١٩ هـ. وعروة بن الزبير، عالم المدينة، وتفقه بحالته عائشة، حدث عنه الزهري، وتوفي سنة ٩٤ هـ.

وعلى هذا نستطيع ان نثبت معاصرة حبيب لعروة، ولكن تبقى مسألة تدلیس حبيب، فقد ذكره الحافظ ابن حجر في طبقات المدرسین في المرتبة الثالثة، وقال: تابعي مشهور، يكثر التدلیس(٣٧).

ولم تأت رواية من طريق حبيب عن عروة بتصريح السمع، فيبقى الاسناد على هذا الحال منقطعاً.

بـ- مسألة ان المذكور في السند ليس عروة بن الزبير، وإنما هو عروة المزني رجل آخر:

فقد جاء في اغلب الروایات (عروة) هكذا دون ذكر نسبة، وأورد ابو داود

في الصلاة (١٨٠)، والبيهقي (١٢٦/١)، رواية من طريق ابراهيم بن مخلد عن عبد الرحمن بن مغرا، حدثنا الأعمش اخبرنا اصحاب لنا عن عروة المزنى عن عائشة ان النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يقبل الحديث.

وقال ابو داود: وروي عن الشوري قال: ما حدثنا حبيب الا عن عروة المزنى، وكذا قال الدارقطني (١٣٩/١).

قلت: وهذه الدعوى لا تقوم لها قائمة، فالرواية التي ذكرها ابو داود والدارقطني، لا يحتاج بها، وذلك لوجود جهالة في الاسناد، وفيه عبد الرحمن بن مغرا، وهو ضعيف، قال عنه ابن المديني: ليس بشيء، كان يروي عن الاعمش ستمائة حديث، تركناه لم يكن بذلك (التهذيب ٢٧٤/٦).

وأيضا جاء في بعض الروايات تصريح بأنه «عروة بن الزبير»، كما هي في رواية احمد (٢١٠/٦)، وابن ماجه (٥٠٢)، والدارقطني (١٣٦/١).

وأورد المزي تحت باب «عروة المزنى عن عائشة... في تحفة الاشراف رقم (١٧٣٧٤)

وأشار الى رواية عند الترمذى في الدعوات (٣٤٨٠) من طريق حمزة الزيات عن حبيب عن عروة عن عائشة، وقال الترمذى: هذا الحديث حسن غريب. ومع هذا عقب الترمذى عليه بسؤاله للبخارى، حيث قال: سمعت محمدا يقول: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير وهذا تصريح من البخارى بأنه «عروة بن الزبير»، لا كما قال المزي.

ومسألة اخرى تثبت ان المذكور في السند هو «عروة بن الزبير»، ان الحوار الذي دار بين عروة وعائشة لا يجرؤ عليه الا قریب، حيث قالت له: كان يقبل بعض نسائه... ، فقال لها عروة: ما أراها إلا انت، فضحكـتـ!!

وإن كان المقصود هو عروة المزنى، فمن هو هذا الرجل، لا تكاد تجد له ترجمة، وليس له رواية في الحديث، يقول ابن حجر في التهذيب: عروة المزنى شيخ لا يُدرى من هو، ولم اره في كتب من صنف في الرجال، الا هكذا يعللون به هذه الاحاديث ولا يعرفون من حاله بشيء أ.هـ (١٧٠/٧).

ما سبق نستطيع ان ثبت ان المقصود بعروة هو «ابن الزبير» وليس المزي، ولقائل ان يقول احتمال دخول التصحيف على اسمه فوهما فيه.

مع هذا يبقى اسناد هذا الحديث منقطعا لرواية حبيب بالعنعة وهو متهم بالت disillusion، ولم تأت رواية تثبت الاتصال.

اما حديث «تصلي وان قطر الدم على الحصير» فهي زيادة في حديث فاطمة بنت ابي حبيش اخرجها ابن ماجة (المستحاضة ٦٢٤)، واحمد(٤٢/٦)، البیهقی (٣٤٤/١)، الدارقطني (٧٨/١)، وهي زيادة منكرة، فقد روی الحديث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة في المستحاضة وليس فيه هذه الزيادة، اخرجها البخاري (حيض ٣٠٦) ومسلم (حيض ٣٣٣)، وسيأتي تفصيلها.

فالزيادة جاءت من رواية حبيب عن عروة عن عائشة، ويُقال عنها ما قيل في الحديث السابق.

: (١/١/٢)

روى النسائي من طريق يعيي بن سعيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسره بنت صفوان قالت: ان النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : «من مس ذكره فلا يصلى حتى يتوضأ».

قال ابو عبدالرحمن: هشام بن عروة لم يسمع من ابيه هذا الحديث، والله تعالى اعلم (٢١٦/١).

الدراسة:-

اخرجه الترمذی (وضوء ٨٢)، احمد (٤٠٧/٦)، الموطا (طهارة ٦١)، ابن خزيمة (٣٣)، ابن حبان (١١١٣) و (١١١٤)، البیهقی (١٢٩/١). كلهم من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة مرفوعا.

بين النسائي في الحديث انقطاعا بين هشام بن عروة وأبيه، وأنه لم يسمع منه،

وبيهـما رجل.

روى الطحاوي في شرحه هذا الحديث من طريق بشر بن بكر عن الأوزاعي عن ابن شهاب عن أبي بكر بن محمد بن عمر بن حزم عن عروة عن بصرة، ورواه من طريق يحيى بن صالح عن ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه عن مروان عن بصرة.

وقال:

قيل إن هشام بن عروة لم يسمع هذا من أبيه، وإنما أخذه عن أبي بكر فدلس به عن أبيه.

ورواه من طريق الخصيب عن همام عن هشام عن أبي بكر بن محمد عن عروة عن بصرة... (٧٣/١).

الا ان هذه العلة انتفت بعد تصريح هشام بالسماع من أبيه، فجاءت رواية الترمذى وأحمد والتي سبق تخرجها قول هشام: حدثني أبي عن بصرة.
فلا يمتنع ان يكون لهشام بن عروة فيه اسنادان، مرة رواه بواسطة عن أبيه، ومرة بدونها، والله اعلم.
(١/١/٣) :

روى النسائي من طريق يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل افضل».

قال ابو عبد الرحمن: الحسن عن سمرة كتابا ، ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة. والله تعالى اعلم. (٩٤/٣).

الدراسة:

اخـرـجهـ التـرـمـذـىـ (صلـاةـ ٤٩٧ـ)،ـ اـحـمـدـ (١١/٥ـ)،ـ اـبـنـ خـزـيـمةـ (١٧٥٧ـ)،ـ الـبـيـهـقـىـ (٢٩٥ـ/١ـ)،ـ الـطـبـرـانـىـ الـكـبـيرـ (٢٤٠ـ/٧ـ).ـ كـلـهـمـ مـنـ طـرـيقـ شـعـبـةـ عـنـ قـتـادـةـ عـنـ الحـسـنـ عـنـ سـمـرـةـ.

وأـخـرـجـهـ اـبـوـ دـاـودـ (طـهـارـةـ ٣٥٤ـ)،ـ وـاحـمـدـ (٩٨ـ/٥ـ)،ـ وـالـبـيـهـقـىـ (٢٩٥ـ/١ـ)،ـ وـالـطـبـرـانـىـ الـكـبـيرـ (٢٤٠ـ/٧ـ)،ـ كـلـهـمـ مـنـ طـرـيقـ هـمـامـ عـنـ قـتـادـةـ عـنـ الحـسـنـ عـنـ سـمـرـةـ.

قال الترمذى: ورواه بعضهم عن قتادة عن الحسن عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلا.

ويؤيد قول الترمذى ما رواه البيهقى (٢٩٥/١)، من طريق ابن ابى عروبة عن قتادة عن الحسن عن النبي عليه الصلاة السلام. يبين النسائى -رحمه الله- ان رواية الحسن عن سمرة ليست سمعا، وإنما هي من كتاب، وما سمع منه سوى حديث العقيقة.

وحدث العقيقة «كل غلام مرتهن بعقيقة» أخرجه البخارى (عقيقة ٥٤٧٢)، النسائى (١٦٦/٧)، الترمذى (١٥٢٢)، ابو داود (٢٨٣٧)، ابن ماجه (٣١٦٥)، وروى من غير وجه عن قتادة عن الحسن عن سمرة.

قال البخارى: قال حدثني عبد الله بن ابى الأسود حدثنا قريش بن انس عن حبيب بن الشهيد قال: امرىءى ابن سيرين ان اسأل الحسن من سمع حديث العقيقة، فسألته فقال: من سمرة بن جندب.

والعلماء في سماع الحسن من سمرة على مذاهب: فمنهم من رأى انه سمع منه، ورأى البعض انه لم يسمع منه إلا حديث العقيقة، وما عدا ذلك فصحيفة يرويها عن سمرة من غير سماع منه، وهذا ما يرجحه الامام النسائي.

ومسألة الصحيفة ذكرها ابو داود في سنته (التشهد ٩٧٥) حدثنا محمد بن داود عن يحيى بن حسان عن سليمان بن موسى عن جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب عن خبيب بن سليمان بن ابيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب: اما بعد، امرنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- اذا كان في وسط الصلاة او حين انقضائها فابدوا قبل التسليم فقولوا: التحيات الطيبات والصلوات والملك لله، ثم سلعوا عن العين، ثم سلموا على قاربكم وعلى انفسكم.

قال ابو داود: دلت هذه الصحيفة على ان الحسن سمع من سمرة.

وقول ابى داود: دلت هذه الصحيفة... ، فوجه دلالتها ان هذا اللفظ الذى رواه سليمان بن سمرة عن ابيه بقوله: اما بعد فain رسول الله صلى الله عليه وسلم....، من الفاظ الصحيفة التي املأها سمرة ورواتها عنه ولده سليمان، فأراد ابو داود ان سليمان

بن سمرة كما صرح سماعه من أبيه بهذه الصحيفة وغيرها، كذلك الحسن البصري صرَّح سماعه بهذه الصحيفة من سمرة، لأن كلاً منها من الطبقة الثالثة فدل ذلك أن الحسن سمع من سمرة. (عن المعبود ٣/٢٦٣).

فكان رأي بعض العلماء أن الحسن لم يسمع من سمرة شيئاً، إنما هي كتاب، قاله ابن معين وابن حبان، قال ابن معين في تاريخه: لم يسمع الحسن من سمرة شيئاً. هو كتاب (١١١/٢).

وقال ابن حبان في صحيحه: في حديث موضع سكتات الإمام من حديث الحسن عن سمرة (١٨٠٧)، قال أبو حاتم: الحسن لم يسمع من سمرة شيئاً.

وقال البعض: أن الحسن سمع من سمرة حديث العقيقة فقط، وجمل روایته عنه من الصحيفة، وهذا رأي البخاري وابن المديني والترمذى وابي داود النسائي وغيرهم. قال ابن المديني في العلل: والحسن قد سمع من سمرة، لأنَّه كان في عهد عثمان ابن اربع عشرة. (٥٣).

وقال ابن القطان فيما نقله عنه ابن سعد في الطبقات: قال يحيى في أحاديث سمرة التي يرويها الحسن عنه: سمعت أنها من كتاب (١٥٧/٧).

وروى الدارقطني في سننه حديث موضع سكتات الإمام، من طريق الحسن من سمرة، وقال: الحسن مختلف في سماعه من سمرة، وقد سمع منه حديثاً واحداً، وهو حديث العقيقة. (٣٣٦/١١).

ويمكن الجمع بين أقوال العلماء على النحو التالي: فمن حمل روایته على الاتصال أراد بذلك أن تتحمله عنه صحيح كتاباً، بالإضافة لسماعه حديث العقيقة. ومن قال: لم يسمع منه شيئاً، أراد بذلك التحمل سمعاً، ومن قال لم يسمع منه إلا حديث العقيقة أراد كذلك التحمل سمعاً. والله أعلم.

(٤/١/٤) :

روى النسائي من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: علمنا خطبة الحاجة: الحمد لله نستعينه ونستغفره، وننحو بالله من شرور أنفسنا الحديث.

قال أبو عبد الرحمن: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً، ولا عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود، ولا عبدالجبار بن وائل بن حجر. (٣/٥١)

الدراسة:

أخرج البهقي (٧/٦٤)، من طريق شعبة عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود.

واخرجه أبو داود (نكاح ٢١١٨)، من طريق سفيان عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه، وأخرجه الترمذى (نكاح ١١٠٥)، من طريق الاعمش عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله.

وقال: حديث عبدالله حديث حسن. رواه شعبه عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله، وكلا الحديثين صحيح. (٣/٤٤).

واخرج كذلك أبو داود هذا الحديث من طريق وكيع عن اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص وابي عبيدة عن عبدالله (نكاح ٢١١٩). وأخرجه ابن ماجه (نكاح ١٨٩٢)، من طريق عيسى بن يونس عن أبيه عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن ابن مسعود.

يدرك النسائي رحمه الله ثلاثة رجال لم يسمع كل منهم من أبيه شيئاً.

فأبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود: مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، روى عن أبيه ولم يسمع منه. قال ابن أبي حاتم في المراسيل: سألت أبي عن أبي عبيدة بن عبدالله ابن مسعود هل سمع من أبيه عبدالله؟ فقال أبي : أبو عبيدة لم يسمع من عبدالله بن مسعود رضي الله عنه. (ص ٢٥٦).

وقال ابن حجر في التقريب: أبو عبيدة ثقة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه.
(ص ٦٥٦).

واما عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، فمختلف في سماعه من أبيه: قال ابن معين: عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وأبو عبيدة لم يسمعا من أبيهما (التاريخ ٩٣٥١/٢).

قال أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد: مات عبد الله وعبد الرحمن ابن ست سنين (١٩٥/٦).

وقال البعض قد سمع منه بعض الأحاديث، قال ابن المديني: سمع من أبيه حديث الضب وحديث تأخير الوليد للصلة (التهذيب ١٩٥/٦).

وقال المزي في تحفة الأشراف: عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه وقد سمع منه (٤٧/٧).

وروى الترمذى في الفتن (٢٢٥٧)، من حديث عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه،
وقال حديث حسن صحيح.

واما عبدالجبار بن وايل بن حجر: قال البخاري في التاريخ الكبير: ولد بعد أبيه لستة أشهر (١٠٦/٦).

وقال ابن معين: ثبت، ولم يسمع من أبيه شيئاً، إنما كان يحدث عن أهل بيته عن أبيه، ويقولون: انه مات وهو حبل، يعني ان امه به حبل (٣٤٠/٢).

وقال ابن حجر في التهذيب: وقيل لم يسمع من أبيه، مات سنة ١١٢ هـ (٩٥/٦).

يتبين لنا أن النسائي رحمة الله ينفي سمع الثلاثة من آبائهم، وإن روایتهم عن آبائهم منقطعة. والله أعلم.

(١١١/٥)

روى النسائي من طريق شريك عن زيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال:
قال عمر: صلاة الجمعة ركعتان وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة
السفر ركعتان، تمام غير قصر على لسان محمد -صلى الله عليه وسلم-.
قال أبو عبد الرحمن: عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر. (١١١/٣).

الدراسة:

يفهم من كلام النسائي أنه لا يصح عنده سماع عبد الرحمن بن أبي ليلى من عمر
رضي الله عنه، إنما روی هذا الحديث من وجه آخر، فيه رجل ما بين ابن أبي ليلى وعمر.
فقد رواه يزيد ابن أبي المجد عن زيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن
عمر. أخرجه ابن ماجه (١٠٦٤)، ابن خزيمة (١٤٢٥)، البيهقي (٢٠٠/٣)، النسائي
كبير (٤٩٠).

وواه يحيى القطان عن الشوري عن زيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الثقة عن
عمر. أخرجه البيهقي (٢٠٠/٣).

ومسألة سماع عبد الرحمن بن أبي ليلى من عمر اختلف فيها العلماء:

١ - من قال انه لم يسمع منه، وهو رأي أبي حاتم وابي زرعة وابن معين وابن
حجر والخليلي.

قال ابن أبي حاتم في المراسيل: قلت لإبي: يصح لعبد الرحمن بن أبي ليلى سماع
من عمر؟ قال: لا. وسئل ابن معين قال: لم يره. (ص ١٢٥).

وقال ابن حجر: ولد بن أبي ليلى لست بقين من خلافة عمر، قال الخليلي: الحفاظ
لا يثبتون سماعه من عمر. (التهذيب/٦/٢٣٦). كذا قال الخطيب في
تاریخه (٢٠٠/١٠).

٢ - يصح سماعه منه: قال الذهبي في السير: ولد في خلافة الصديق أو قبل
ذلك، وحدث عن عمر. (٤/٢٦٣).

وقد استدل البعض بأنه قد صرح بالسماع في بعض الروايات، حيث روی أبو نعيم
في الخلية أن ابن أبي يعلى رأى عمر وهو يتوضأ ويمسح على الخفين. (٤/٣٥٤).
وروى أبو يعلى من طريق الأعمش عن حبيب أن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال:
خرجت مع عمر بن الخطاب إلى مكة. (١٨٦/١).

- ٨٠ -

ولاحظنا من خلال ما سبق من الروايات ان شريك رواه عن زيد دون واسطة ما بين ابن ابي ليلى وعمر ورواه يزيد بن ابي الجعد بواسطة كعب بينهما، ولو تفرد شريك بهذه الرواية لرجحنا رواية يزيد عليها، لأن مثل شريك لا يقبل منه التفرد، ولكن حين تويع على روایته تبين انه قد ضبطها، فقد تابعه عليها الشوري وشعبة ومحمد بن طلحة، كلهم رواه عن زيد عن ابن ابي ليلى عن عمر. أخرجه أحمد (٣٧/١)، ابن حيان (٢٧٨٣)، عبدالرزاق (٤٢٧٨)، ابو يعلى (٢٠٧/١)، الطيالسي (٩٤٨٠)، البهقي (٢٠٠/٣)، الطحاوي شرح (٤١٢/١).

وبهذا يتراجع قول من رواه عن ابن ابي ليلى عن عمر دون واسطة.

قال ابن ابي حاتم في العلل: سألت ابي عن حديث رواه محمد بن بشير عن يزيد عن زيد عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن عمر قال: صلاة السفر ركعتان...، رواه الشوري عن زيد عن ابن ابي ليلى عن عمر ليس فيه كعب، قال ابي: الشوري أحفظ. (١٣٨/١).

وكذا قال الدارقطني في العلل (١١٥/٢).

وقال البزار: وهذا الحديث رواه يزيد عن عبدالرحمن عن كعب عن عمر، ورواه شعبة والشوري ومحمد بن طلحة عن زيد عن عبدالرحمن عن عمر. شعبة والشوري لم يذكرا كعب ابن عجرة، وهما حافظان، ، ويزيد فغير حافظ (٣٣١).

ويزيد بن ابي الجعد صدوق: ومثله لا ينهض لمعارضة ما اتفق عليه الثقات في روایتهم عن زيد، فروایته شاذة، ويبقى الصواب ابن ابي ليلى عن عمر، على الخلاف الذي ذكر في صحة سماعه منه ام لا، وقد رجع البعض انه قد سمع منه على ما ذكرنا. وقد صحح الشيخ ناصر الألباني هذا الحديث، قال: وهذا سند صحيح، فإن ابن ابي ليلى قد سمع عمر على الاصح (الروا، ٣/٦١).

- (٦/١/١) :-

روى النسائي من طريق العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن طلحة بن يزيد الانصاري عن حذيفة أنه صلى مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في رمضان، فركع في ركوعه سبحان رب العظيم مثل ما كان قائمًا، ثم جلس يقول: رب اغفر لي... الحديث».

قال ابو عبد الرحمن: هذا الحديث عندي مرسل، وطلحة بن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة شيئاً، وغير العلاء بن المسيب قال في هذا الحديث: عن طلحة عن رجل عن حذيفة. (٢٢٦/٣).

الدراسة:

أخرجه ابن ماجة (إقامة الصلاة ٨٩٧)، البيهقي (٩٥/٢)، كلاهما من طريق العلاء بن المسيب عن عروة بن مرة عن طلحة عن حذيفة. يتلخص كلام النسائي، في أن روایة طلحة عن حذيفة منقطعة، والصواب أن بينهما رجلاً.

فقد روی ابو داود (صلاة ٨٧٤)، والنسائي (١٩٩/٢) هذا الحديث من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن طلحة عن رجل من بني عبس عن حذيفة. وقال النسائي: وهذا الرجل يشبه أن يكون صلة بن زفر. وصلة بن زفر ذكره العجلی في الثقات، وقال البخاري سمع من حذيفة وابن مسعود (الثقات ٢٢٩)، (التاريخ الكبير ٣٢١/٢).

نلاحظ ان العلاء بن المسيب خالف شعبه في روایته عن عمرو بن مرة، ومثل العلاء لا تقبل منه المخالفه، قال عنه الذهبي : قال بعض العلماء: كان يهم كثيراً، وهو صدوق ثقة (ميزان الاعتدال ١٠٥/٣).

وقد روی هذا الحديث من غير وجه عن المستورد عن صلة عن حذيفة، أخرجه مسلم (صلوة ٧٧٢)، وابو داود (صلوة ٨٧١)، وابن خزيمة (٦٠٣) وغيرهم من الأئمة. يتبيّن لنا مما سبق أن روایة طلحة عن حذيفة مباشرة فيها انقطاع، والصواب من روایة عن طلحة عن حذيفة، الرجل هو صلة بن زفر كما بينه العلماء، فرواية العلاء بن المسيب شاذة، خالف فيها شعبة. والله اعلم.

- (١/١/٧) -

روى النسائي من طريق ابن جريج عن عطا، عن عنبة عن ام حبيبه قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من صلى اثنتي عشرة ركعة بنى الله عز وجل له بيته في الجنة». قال ابو عبد الرحمن: عطا لم يسمعه من عنبة. (٢٦٢/٣٠).

الدراسة:

أخرجه عبدالرازاق (٥٥٢١) عن أبي جريح عن عطاء عن عنبة عن أم حبيبه. يوضح النسائي في هذا، أن عطاء لم يسمع عن عنبة هذا الحديث، إنما سمعه من رجل عنه. فقد روى النسائي من طريق محمد بن سعيد الطافني عن عطاء عن يعلى بن أمية قال: قدمت الطائف فدخلت على عنبة وهو بالموت فرأيت منه جزعاً، فقلت: إنك على خير، فقال: أخبرتني أم حبيبة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: من صلّى اثنتي عشرة ركعة ... الحديث» (٢٦٢/٣).

وقول النسائي هذا، ليس عليه دليل سوى رواية محمد بن سعيد الطافني عن عطاء، والتي خالف فيها ابن جريح، وزاد رجلاً في السند وهو يعلى بن أمية. وهذا لا يكفي، وذلك للآتي:

أ- ان ابن جريح أثبت من محمد بن سعيد الطافني. قال الذهبي في الميزان عن محمد بن سعيد: روى عن عطاء، وعبدالله، عنه زيد بن الحباب ومعتمر، فانتفت عنه الجهة (٥٦٣/٣). وقال ابن حجر في التقريب: صدوق (٤٨٠). نلاحظ من ترجمة انه دون ابن جريح في الضبط.

ب- هنالك رواية بصرىح السمع أخرجها أحمد في المسند (٣٢٦/٦) من طريق المفضل عن خالد بن يزيد عن عطاء، قال: حدثنا عنبة بن أبي سفيان قال: سمعت أم حبيبة... الحديث».

ما سبق نستطيع القول: بأن عطاء سمعه عن عنبة على الصحيح، وليس روايته منقطعة كما قال النسائي، وأنما هي متصلة، ولا يمنع أن يكون لعطاء في هذا الحديث أسنادان، فرواه مرة بواسطة يعلى بن أمية ومرة بدونه، والله تعالى أعلم.

- (١/١/٨)

روى النسائي من طريق مروان بن محمد عن سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن مكحول عن عنبة عن أم حبيبة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : «من ركع أربع ركعات قبل الظهر واربعاً بعدها حرمه الله على النار». قال أبو عبد الرحمن: وكحول لم يسمع من عنبة شيئاً. (٢٦٥/٣).

الدراسة:

أخرجه ابن خزيمة (١١٩١)، والبيهقي (٤٧٢/٢)، والحاكم (٣١٢/١) كلهم من طريق النعمان ابن المنذر عن مكحول عن عنبسة عن أم حبيبة. ذكر النسائي أن رواية مكحول عن عنبسة منقطعة. وهذا ما قاله بعض الأئمة.

قال ابن أبي حاتم في المراسيل: قال أبي: سمعت هشام بن عمار يقول: لم يسمع مكحول من عنبسة شيئاً. وكذا قال أبو زرعة (ص ٢١١)، .. انظر التهذيب (٢٥٨/١٠). قال ابن معين : لم يسمع مكحول من عنبسة، ما أدرى أدركه أم لا (التاريخ ٥٨٤/٢). وقد بين أبو حاتم الرازي علة هذا الحديث، فقال: لهذا الحديث علة، رواه ابن لهيجة عن سليمان بن موسى عن مكحول عن مولى لعنابة عن عنبسة عن أم حبيبة. فهذا دليل أن مكحول لم يلق عنبسة، وقد أفسده رواية ابن لهيجة. فسأله ابنه: لم حكمت برواية ابن لهيجة؟ فقال: لأن في روايته زيادة رجل، ولو كان نقصان رجل كان أسهل على ابن لهيجة حفظه الله (العلل ١٧١/١).

وحدث ابن لهيجة أخرجه أحمد (٣٢٦/٦)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٦/٧).

بعدما ذكره العلماء من عدم صحة سماع مكحول من عنبسة، نستطيع أن نحكم لرواية ابن لهيجة والتي زاد فيها مولى لعنابة بين مكحول وعنبسه، علي رواية النعمان بن المنذر والتي حصل فيها الانقطاع، هذا ما يراه النسائي، والله تعالى أعلم.

وقد اختلف على سعيد بن عبد العزيز في هذا الحديث، بحيث أخرج النسائي من طريق أبي عاصم عن سعيد بن سليمان عن محمد بن أبي سفيان قال: لما نزل به المرض أخذه أمر شديد، فقال: حدثني اختي أم حبيبة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: من حافظ على أربع ركعات الحديث

قال النسائي: هذا خطأ، والصواب حديث مروان من حديث سعيد بن عبد العزيز. (٢٦٦/٣).

فقد بين النسائي أن هذه الرواية خطأ، والصواب من قال عنبسة حدث في مرضه. فهذا ما أخرجته الإمام مسلم من طرق عن عنبسة وأنه تحدث بحديث في مرضه يتسار إليه (إي يسر به)، قال: سمعت اختي أم حبيبة تقول: من صلى ثنتي عشرة ركعة ...

الحادي» (صلاة ٧٢٨).

وقال ابن حجر في التهذيب: محمد بن أبي سفيان، روى عن اخته أم حبيبة في المحافظة على الركعات .. قاله أبو عاصم عن سعيد، قاله مروان عن عنبرة عن أم حبيبة، وهو الصواب، وهكذا قال غير واحد (١٧٠/٩).
وبهذا يتضح خطأ من قال: محمد بن أبي سفيان عن اخته أم حبيبة.

- (١١/٩)

روى النسائي من طريق انس بن عياض عن الأوزاعي عن الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: يا رسول الله: إني رجل شاب قد خشيت على نفسي العنت، ولا أجد طولاً أتزوج النساء، فأخذتني فاعتذر عنه النبي -صلى الله عليه وسلم-. حتى قال ثالثاً: فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «يا أبا هريرة جف القلم بما انت لاق، فاختص على ذلك أودع».

قال أبو عبدالرحمن: الأوزاعي لم يسمع هذا الحديث من الزهرى، وهذا الحديث صحيح قد رواه يونس عن الزهرى. (٦٠/٦).

الدراسة:-

يبين النسائي رحمة الله: أن الحديث منقطع من رواية الأوزاعي عن الزهرى، فإسناده ضعيف من تلك الطريق. والحديث صحيح من رواية يونس عن الزهرى.
قال الدارقطنی في العلل عن هذا الحديث: يرويه الزهرى واختلف عنه، فرواه مراجم ابن العوام وعبدالله بن عبدالمطلب عن الأوزاعي عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة . رواه ابن وهب عن يونس عن الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة . (١٣٥٦/٢٨٥).

وقد أخرج البخاري هذا الحديث تعليقاً (نکاح ٥٧٦). قال البخاري: قال أصبغ أخبرني ابن وهب عن يونس عن الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة.
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٩) من طريق مراجم بن العوام عن الأوزاعي عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة . وأخرجه أيضاً من طريق ابن وهب عن

يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة (١١٠)، وكذا أخرجه البيهقي (٧٩/٧).
 نلاحظ مما سبق الاختلاف في رواية الاوزاعي عن الزهري، بحيث رواه أنس بن عياض عن الاوزاعي من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، في حين رواه مراجم بن العوام وعبدالله بن عبدالملك عنه من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، إلى جانب انقطاع رواية الاوزاعي عن الزهري كما ذكره النسائي، في حين صاحب العلماء رواية ابن وهب عن يونس عن الزهري، وتتابع يونس على روايته معاوية بن يحيى عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، كما ذكرها الدارقطني في العلل (٢٨٥/٧).
 ورواية الاوزاعي عن الزهري متكلم فيها، قال يعقوب بن شيبة: الاوزاعي ثقة ثبت، في روايته عن الزهري خاصة بشيء ، وقال ابن معين: ليس بذلك في الزهري .
 (التهذيب) (٢١٨/٦).

.: (١١١/١)

روى النسائي عن طريق وهيب عن أيوب عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: «المنتزعات والمخلعات هن المنافقات». قال الحسن: لم اسمعه من غير أبي هريرة.
 قال أبو عبد الرحمن: الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً. (١٦٨/٦).

الدراسة:-

أخرجه أحمد (٤١٤/٢)، والنمساني كبرى (٥٦٥٥)، والبيهقي (٣١٦/٧). كلهم عن وهيب عن أيوب عن الحسن عن أبي هريرة.
 أغلق النسائي هذا الحديث بالانقطاع، وذكر أن الحسن روايته عن أبي هريرة منقطعة، فهو لم يسمع منه شيئاً. وهذه المسألة اختلف فيها العلماء.
 قال ابن أبي حاتم في المراسيل: قال أبي: لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً، وقال أحمد بن حنبل: لم يسمع الحسن من أبي هريرة. سمعت أبا زرعه يقول: لم يسمع الحسن من أبي هريرة ولم يره. (ص ٣٥). وقال ابن المديني في العلل: ولم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً (٦١).

في حين ذكر بعض العلماء أنه قد سمع منه بعض الأحاديث، قال ابن حجر في

التهذيب بعد ان ساق سند هذا الحديث: وهذا سند لا مطعن في احد رواته، وهو يزد ان الحسن سمع من ابي هريرة في الجملة، وقصته في هذا شبيهة بقصته مع سمرة سواء. (٢٣٥/٢).

وقد اخرج البخاري في صحيحه حديثاً من رواية الحسن عن ابي هريرة، الا انه قرنه مع ابن سيرين، فكأن البخاري ليس على يقين من سماع الحسن من ابي هريرة، وفي المسألة خلاف (بداء المثلث ٣٣٢١).

ونلاحظ من رواية هذا الحديث، نص الحسن على انه سمعه من ابي هريرة، فهذا يدل على ان الحسن سمع من ابي هريرة، الجزء اليسير مشافهة. لذلك لا نستطيع ان ننفي بالجملة سماع الحسن من ابي هريرة، لانه يلزم احد امرین: ١- اما تكذيب الحسن في قوله المذكور، ها مستبعد. ٢- او توهیم احد الرواية، ودون دليل لا يجوز هذا. فلا نسلم للنسائي قوله بالانقطاع، وان الحسن لم يسمع شيئاً من ابي هريرة، والله اعلم، فالحديث صحيح لا مطعن فيه.

(١١/١):

روى النسائي من طريق عثمان بن عمر وابي صفوان عن يونس عن الزهرى عن ابى سلمة عن عائشة قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين».

قال ابو عبدالرحمن: وقد قيل ان الزهرى لم يسمع هذا من ابى سلمة. (٢٧/٧).

أخرج هذا الحديث ابو داود (نذر ٣٢٩٠)، والترمذى (نذر ١٥٢٤)، وابن ماجه (كفارات ٢١٢٥)، وأحمد (٢٤٧/٦). كلهم عن يونس، وآخرجه ابو داود (٣٢٩١) عن ابن وهب، كلاماً عن الزهرى عن ابى سلمة عن عائشة.

في هذا الحديث يبين النسائي انقطاعاً بين الزهرى وابى سلمة. وبعد البحث تبين وجود رجلين هما سليمان بن ارقم ويعيى بن ابى كثیر.

فقد اخرجه ابو داود (نذر ٣٢٩٢)، والنسائي (٢٧/٧)، والطحاوى (٩١٣٠/٣). كلهم من طريق سليمان بن بلال عن محمد بن ابى عتبة وموسى بن عقبة عن ابن شهاب عن سليمان بن ارقم عن يعيى بن ابى كثیر عن ابى سلمة عن

عائشة.

قال البيهقي: هذا الحديث لم يسمعه الزهري من أبي سلمة. ورواه من طريق يونس عن ابن شهاب قال: حدث أبو سلمة قال: هذا يدل على أنه لم يسمعه من أبي سلمة، وإنما سمعه من سليمان عن يحيى. (٦٩/١٠١)

ونقل الترمذى عن البخارى قوله: روى موسى بن عقبة وابن أبي عتيق عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن يحيى من أبي كثير قال: والمحدث هو هذا (السنن ٣/٥٩٤). وقال ابن حزم: هذا خبر لم يسمعه الزهري من أبي سلمة، وإنما رواه عن سليمان بن أرقم وهو مذكور بالكذب. (٦/٨).

وقد ردَ تلك الأقوال الاستاذ ناصر الالباني حيث قال: والذي يتلخص من كلامهم أن الزهري إنما رواه عن سليمان بن أرقم عن يحيى، ثم دلَّسه عن أبي سلمة باسقاط ابن أرقم ويحيى بينه وبين أبي سلمة، ولم تطمئن نفسى لهذا الإعلان، لأن الزهري أمام حافظ، فليس بكثير عليه أن يكون له أسنادان، أحدهما عن أبي سلمة مباشرة، والآخر عن سليمان عن يحيى. ويؤيد هذا أنه قد صرَح بالتحديث في روایته له عن أبي سلمة، والتي أخرجها النسائي من طريق أبي ضمرة عن يونس عن الزهري: حدثنا أبو سلمة (٢٧/٧). فكان النسائي أشار بقوله "قيل" إلى تضييف هذا القول، وعدم تبنيه إياه والله أعلم. (الرواء ٢١٦/٨).

نلاحظ أن الاستاذ الالباني اعتمد في رد قول العلماء السابق على رواية عند النسائي، والتي صرَح فيها الزهري بسماعه من أبي سلمة. وهذا التصرِّف لا يمكن الاعتماد عليه كثيراً، وقد يكون تصحيفاً في نسخة السنن، فالرواية التي أخرجها أبو داود قال: سمعت ابن شبوة يقول: قال: ابن المبارك قال الزهري: حدث أبو سلمة، فدل على أن الزهري لم يسمعه من أبي سلمة. (السنن ٣/٥٩٥) وكذلك الرواية التي أخرجها البيهقي من طريق يونس عن الزهري قال: حدث أبو سلمة عن عائشة (٦٩/١٠).

ففي الرواية التي يرويها يونس عن الزهري، حدث أبو سلمة، وليس حدثنا أبو سلمة. ولو كانت بالتصريح لما قال النسائي ما قاله في عدم سماع الزهري من أبي سلمة. يتبيَّن مما سبق أن أصل الحديث من رواية سليمان بن أرقم عن يحيى. وهذا الحديث من هذا الطريق متكلَّم فيه أيضاً. قال النسائي: سليمان بن أرقم متروك الحديث، وخالقه غير واحد من أصحاب يحيى بن أبي كثير في هذا الحديث (٢٧/٧).

ووجه المخالفة بينها البيهقي، قال: هذا وهم من سليمان بن أرقم، فيحيى بن أبي

كثير رواه عن محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين، كذلك رواه على المبارك (٦٩/١٠).

وهذا ما أخرجه النسائي (٢٧/٧). وذكره الترمذى في العلل، وسائل البخارى عنه فقال: سليمان متوك الحديث (٦٥١/٢).

وقد رُوى الحديث من غير وجه عن محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين، أخرجه أحمد (٤٣٣/٤) عن عبدالوهاب، والطیالسي (٨٣٩) عن عبدالوارث، والحاكم (٣٠٥/٤) عن سفيان.

وهذا الحديث من هذا الطريق فيه أكثر من علة، فيه محمد بن الزبير، قال عنه ابن معين: ضعيف لا شيء، وقال أبو حاتم: ليس بالقوى، وقال البخاري : منكر الحديث وفيه نظر، وقال النسائي: ضعيف (التهدى ١٤٧/٩). والعلة الأخرى فيه انقطاع، فلم يسمع الزبير من عمران ، ذكر البيهقي في سننه: قال ابن معين لمحمد بن الزبير: سمع ابوك من عمران؟ قال: لا (١٠/١٠). وكذا قال النسائي (٢٨/٧).

قال ابن حجر في التلخيص: والمحدث فيه زيادات « كفارته كفارة مين » قال النووي: ضعيف باتفاق المحدثين (٤/١٧٦).

يتبع ما سبق ان الحديث بالزيادة غير مقبول، لوجود اكثرا من علة فيه، الانقطاع بين الزهري وابي سلمة، وانه من روایة سليمان بن ارقم عن يحيى بن ابي كثير، واختلف على يحيى في هذا الحديث، والصواب انه من روایة محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين، وهذا الطريق ضعيف، لضعف ابن الزبير كما ذكر غير واحد من العلماء، وللانقطاع الذي فيه، والله تعالى أعلم.

ابو الزناد لا يعرف، تفرد ابو الزناد عنه، وأثنى عليه (الميزان) (٤٣٩/٣).
وقال ابن ابي حاتم عن ابيه: روى عن زيد وعن ابو الزناد

الخلاصة:

في الحديث الثاني، رواية محمد بن عمر عن ابي الزناد فيه انقطاع، والصواب ان بينهما رجلاً. زيادة مجالد بن عوف بين ابي الزناد وخارجها صحيح، ورواية ابي الزناد عن خارجة صحيحة ايضاً.

(١١/١٢):

روى النسائي من طريق عبدالله بن جعفر عن عبيد الله عن زيد عن عمرو بن مرة عن ابي نصرة عن ابي بربة الاسلامي قال: غضب ابو بكر على رجل غضباً شديداً حتى تغير لونه، قلت: يا حلقة رسول الله والله لئن أمرتني لاضربن عنقه، فكأنما صب عليه ماء بارد فذهب غضبه عن الرجل، قال: ثكلتك امك ابا بربة، وانها لم تكن لاحده بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

ورواه من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي نصر عن ابي بربة.
قال ابو عبد الرحمن: خطأ، والصواب ابو نصر، واسمه حميد بن هلال، ورواه عن يونس بن عبيد فأسنده. (١١٠/٧).

الدراسة:

صوب النسائي الوهم الذي وقع في رواية زيد عن عمرو بن مرة، حيث جعل اسم الرجل (ابو نصرة)، والصواب انه ابو نصر، كما رواه شعبة وغيره.
وبين النسائي كذلك ان في الرواية انقطاعاً، ويونس بن عبيد رواه متصلة، بحيث جعل بين ابي نصر وابي بربة رجلاً، وهو الصواب كما يفهم من كلام النسائي.
وقد اخرجه ابو يعلى في مسنده من طريق هاشم بن الحارث عن عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن عمرو بن مرة عن ابي نصر عن ابي بربة. (٨٣/١١). رقم ٨٠.
وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال:

ورواه زيد بن ابي انيسة وشعبة عن عمرو بم مرة عن ابي نصر، وقال بعضهم عن

(١٢/١) :-

روى النسائي من طريق محمد بن المثنى عن الانصاري عن محمد بن عمرو عن أبي الزناد عن خارجه بن زيد بن ثابت قال: نزلت هذه الآية «من يقتل مؤمناً متهماً فجزاؤه جهنم خالها فيها». بعد الآية التي نزلت في الفرقان بستة أشهر.

قال النسائي: محمد بن عمرو لم يسمعه من أبي الزناد.

ورواه من طريق ابن بشار عن عبدالوهاب عن محمد بن عمرو عن موسى بن عقبة عن أبي الزناد عن خارجة عن زيد.

قال النسائي: أدخل أبو الزناد بينه وبين خارجة، مجالد بن عوف.

ورواه عن طريق عمرو بن علي عن مسلم بن ابراهيم عن حماده بن سلمة عن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن مجالد بن عوف عن خارجة عن زيد. (٨٧/٧).

الدراسة:-

ذكر النسائي اكثر من قضية متعلقة بهذا الحديث، القضية الاولى: أن رواية محمد بن عمرو عن أبي الزناد مباشرة خطأ، والصواب ان بينهما رجلاً، وتبين انه موسى بن عقبة.

فقد اخرجه الطبراني في الكبير من طريق عباد بن عمرو عن موسى بن عقبة عن أبي الزناد عن خارجة عن زيد (١٥٠/٥)، وأخرجه الطبراني في تفسيره من طريق هياج بن بسطام عن محمد عن عمرو عن موسى بن عقبة عن أبي الزناد عن خارجة عن زيد. (٦٨/٩).

والقضية الثانية: جاءت في بعض الروايات زيادة رجل بين أبي الزناد وخارجه، والذي تبين من رواية النسائي السابقة انه مجالد بن عوف.

أخرجه ايضاً أبو داود (فتن ٤٢٧٢)، والطبراني في الكبير (١٦٦/٥)، البهيفي (١٦/٨)، كلهم من طريق عبد الرحمن بن اسحاق عن أبي الزناد عن مجالد بن عوف عن خارجه عن زيد.

ورواه الطبراني ايضاً، من طريق سعيد بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن مجالد عن خارجة عن زيد (١٦٥/٥).

ومجالد بن عوف، وقيل عوف بن مجالد، قال عنه الذهبي: روى عن خارجة، وعن

ابي نضرة عن ابي بربة، ورواه بعضهم عن عمرو بن مرة عن حميد بن هلال. وحميد بن هلال يكنى ابا نصر، ولم يسمع هذا الحديث حميد بن ابي بربة، ورواه يونس بن عبيد فجود اسناده، فقال: عن حميد بن هلال عن عبدالله بن مطرف عن ابي بربة. (٢٣٦/٣٩).

ورواية يونس بن عبيد اخرجها أحمد (١٠/١)، وابو داود (حدود ٤٣٦٣)، النسائي (١١١/٧)، وابو يعلى (٨٢/١)، والبزار (١١٥/١)، كلهم من طريق يونس بن عبيد عن حميد عن عبدالله بن مطرف عن ابي بربة. وقال النسائي: هذا الحديث احسن الاحاديث واجودها.

وحميد بن هلال قال عنه ابن حجر: روى عن ابي بربة عن ابي بكر في غضبه على رجل، وعنده عمرو بن مرة، ويكنى ابا نصر، قال ابن معين والنسائي: ثقة. (التهذيب ٤٥/٣).

والخلاصة ان رواية عمرو بن مرة خطأ من وجهين:

أ- في اسم ابي نصر، حيث ذكر انه ابو نضرة، وهو وهم.

ب- اسقط رجل بين ابي نصر وابي بربة ، والصواب اثباته وهو عبدالله بن مطرف، كذا رواه يونس بن عبيد على الصواب، وهو ما رجحه النسائي والدارقطني، والله اعلم.

(١٤/١١):

روى النسائي من طريق سفيان عن ابن جرير عن ابي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع».

ورواه من طريق الحجاج عن ابن جرير عن ابي الزبير عن جابر.

قال ابو عبدالرحمن: وقد روى هذا الحديث عن ابن جرير عيسى بن يونس والفضل بن موسى وابن وهب ومحمد بن ربيعة ومخلد بن يزيد وسلمة بن سعيد - بصري ثقة -، فلم يقل احد منهم: حدثني ابو الزبير، ولا احسب جرير سمعه من ابي الزبير، والله تعالى اعلم (٨٩/٨).

الدراسة:

هذا حديث اخرجه ابن حبان (٢٤٥٦) من طريق سفيان، وآخرجه
أحمد (٣٨٠/٣)، وابو داود (حدود ٤٣٩٣)، والترمذى (حدود ١٤٤٨)،
والبيهقي (٢٧٩/٨) كلهم من طريق عيسى بن يونس، وآخرجه ابن ماجة (حدود ٢٥٩١)،
والدارمى (٢٣١٠) كلاهما من طريق ابى عاصم، وآخرجه الطحاوى (١٧١/٣) من
طريق ابن وهب، وآخرجه الدارقطنى (١٨٣/٣) من طريق يونس، وأخرجه ابو
داود (٤٣٩١) من طريق محمد بن بكر، وآخرجه عبدالرازاق فى مصنفه (١٨٨٤٤)،
كلهم عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر.

يتلخص كلام النسائي في أن ابن جريج لم يسمع هذا الحديث من ابى الزبير، وإنما
بينهما رجل اسقطه ابن جريج، وهو مدلس رواه بالعنونة، كذا رواه عن غير واحد من
الشفات ولم تأت روایة تصرح بالسماع.

قال ابو داود: هذا الحديث لم يسمعه ابن جريج من ابى الزبير، وبلغني عن احمد
بن حنبل انه قال: انا سمعه ابن جريج من ياسين الزيات. (السنن ٤/٥٥٣).

وقال ابن ابى حاتم في العلل: سألت ابا زرعة عن حديث رواه ابن جريج عن ابى
الزبير عن جابر: ليس على خانن....ال الحديث». فقا لا: لم يسمع ابن جريج هذا الحديث من
ابى الزبير، يقال: انه سمعه من ياسين الزيات، وقال: انا حدثت به ابن جريج عن ابى
الزبير.

فقلت لهما: ما حال ياسين؟ فقا لا: ليس بالقوى (٤٥٠/١).

وعبدالملك بن جريج، فقيه اهل الحجاز، مشهور بالعلم، ذكره ابن حجر في كتابه
طبقات المدلسين في الطبقة الثالثة، وقال الدارقطنى: شر التدلisis ادين جريج، ولا
يدلس: الا فيما سمعه من مجروح (ص ٤١).

وهذا الرجل الذي اسقطه ابن جريج على حد قولهم هو ياسين الزيات، قال عنه ابن
معين ضعيف، وقال النسائي: مترونك الحديث. (السان الميزان ٦/٢٣٨). قال ابن حبان:
يروي عن ابن الزبير والزهري، روی عنه عبدالرازاق، وكان من يروي الموضوعات عن
الشفات، وينفرد بالمعضلات عن الاثبتات، لا يجوز الاحتجاج به بحال، وكل ما وقع في
نسخة ابن جريج عن ابى الزبير من المناكير كان ذلك ما سمعه ابن جريج عن ياسين
الزيات عن ابن الزبير فدلس عنه (المجرورين ٣/١٤٢).

ورواية ياسين لزيات اخرجهما ابن عدي في الكامل (١٨٣/٧) من طريق

عبدالرزاقي، وآخر جهها عبد الرزاقي في مصنفه (١٨٨٤٥) عن ياسين الزيات قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله.

هذا الذي ذكره العلماء متوجه لو لم يصرح ابن جريج بالسماع، فإن العلة في هذا الموضع تنتهي بمحاجة، رواية يصرح فيها ابن جريج بأنه سمعه من أبي الزبير. فهذا ما أخرجه الدارمي قال: أخبرنا أبو عاصم عن ابن جريج قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر (سرقة ٢٤١).

وآخر جهه أيضاً النسائي في الكبرى، رواه من طريق سوير بن نصر عن عبدالله بن المبارك عن ابن جريج قال: أخبرني أب الزبير عن جابر... (قطع سارق ٧٤٦٣). فابو عاصم النبيل من الثقات الإثبات، وكذلك ابن المبارك.

وكذلك في رواية أخرى عند عبدالرزاقي وهو حافظ عن ابن جريج قال: قال لي أبو الزبير: قال جابر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : «ليس على مختلس... الحديث» (١٨٨٤٤)

فبعد تلك الأدلة في سماع ابن جريج من أبي الزبير، فلا يمنع أن يكون لابن جريج في هذا الحديث أسناداً، سمعه من أبي الزبير، وأخذته مرة عن ياسين الزيات.

والحديث له متابعة من المغيرة بن مسلم لأن ابن جريج في روايتهما عن أبي الزبير، أخرجهما النسائي (٨٩/٨)، والطحاوي (١١٧/٣) من طريق شابة عن المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر، وأشار إليها أبو داود والترمذى. فقال الترمذى في العلل: سألت محمداً: هل روی هذا الحديث عن أبي الزبير غير ابن جريج، قال: رواه مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر بمثل حديث ابن جريج (٦١١/٢).

والمغيرة بن مسلم قال عنه ابن معين: صالح. وقال العجلبي: ثقة (التهذيب ٢٤٠/١) (الثقات ٤٣٧).

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير: والحديث له شاهد من حديث عبد الرحمن بن عوف، رواه ابن ماجة واسناده صحيح (٦٦/٤).

وهو ما أخرجه ابن ماجة (حدود ٢٥٩٢) من طريق الزهري عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن ابن عوف عن النبي -صلى الله عليه وسلم- .. نحوه».

نتبين مما سبق أن تعليل النسائي لهذا الحديث غير متوجه، وخاصة بعد ما تبين سماع ابن جريج من أبي الزبير مباشرة، فروايتها عنه صحيحة، والله تعالى أعلم.

(١٥/١١):

روى النسائي من طريق المفضل بن فضاله عن يونس بن يزيد عن سعد بن ابراهيم عن أخيه المسور بن ابراهيم عن عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يغرن صاحب سرقة اذا أقيمت عليه الحد». قال ابو عبد الرحمن: وهذا مرسل وليس ثابتاً. (٩٣/٨).

الدراسة:

أخرجه الدارقطني (١٨٣/٣)، والبيهقي (٢٧٧/٨)، وفي الخلية (٣٢٢/٨)، والبزار (٢٦٧/٣) كلهم من طريق المفضل عن يونس بن يزيد عن سعد عن أخيه المسور عن عبدالرحمن بن عوف.

الجمهور يتكلمون في الحديث بإنه منقطع، كما ذكر النسائي، وذلك لأن المسور بن ابراهيم لم يسمع من جده عبدالرحمن بن عوف، وروايته عنه منقطعة.

قال السندي في حاشيته: فكيف يؤخذ بهذا الحديث، وهو يعارض العصمة الثابتة لما في المسلم (٩٣/٨).

قال ابن ابي حاتم في العلل: فسألت ابى عن حديث مفضل عن يونس عن سعد عن المسور عن عبدالرحمن بن عوف: لا يغرن السارق...». قال ابى: هذا الحديث منكر، ومسور لم يلق عبدالرحمن، وهو مرسل ايضاً. (٤٥٢/١١).

وكذا أعله الدارقطني في العلل (٤٩٤/٤/سؤال ٥٧٥).

قال الذهبي في ميزان الاعتدال تحت ترجمة المسور بن ابراهيم: أرسل عن جده، لا يعرف حاله وحديشه منكر. (١١٣/٤).

وقال ابن حجر في التهذيب: روى عن جده حديث لا يغرن سارق بعد إقامة الحد، قال الجوزجاني: المسور لم يدرك عبدالرحمن. (١٣٦/١٠).

وقد اتت روایة تثبت الاتصال الا انها غير محفوظة، ذكرها ابن حجر في النكت الظراف قال: وآخرجه الطبری في تهذیبه عن احمد بن الحسن عن سعید عن مفضل بن يونس عن سعد بن ابراهیم عن المسور عن ابیه عن عبدالرحمن بن عوف. حيث زاد فيه عن ابیه فجوده، ولكن خولف في هذه الزيادة، والله اعلم. (٢١٢/٧).

ونقل الزيلعی في نصب الرایة عن ابن القطان قوله: وفيه الى جانب الانقطاع بين المسور وجده عبدالرحمن انقطاع آخر بين سعد ويونس، فقد رواه اسحاق بن الفرات عن

المفضل فجعل الزهري بين يonus وسعد. (٣٧٦/٣). وهذه الطرق ذكرها الدارقطني في العلل، وبين أنها لا ثبت.

وتبقى علة الحديث الانقطاع كما ذكر النسائي -رحمه الله-، فالحديث ضعيف، والله أعلم.

(١١/١٦) :

روى النسائي من طريق الحسن بن قزعة عن سفيان بن حبيب عن خالد عن أبي قلابة عن معاوية أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نهى عن لبس الحرير والذهب الا مقطعاً.

قال: خالفة عبدالوهاب، رواه عن خالد عن ميمون عن أبي قلابة. (١٦١/٨).

الدراسة:

من الطريق الأول: أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٧/١٩)، من طريق أبي كامل الجحدري عن سفيان بن حبيب به. وذكر النسائي طرفاً آخر للحديث، فيه زيادة رجل بين خالد وأبي قلابة، كذا رواه عبدالوهاب.

وقد تابعه على روايته في الزيادة، اسماعيل بن ابراهيم، أخرجه أبو داود (خاتم ٤٢٣٩) وأحمد (٩٣/٤).

فنلاحظ أن الرواية فيها رجل بين خالد وأبي قلابة، وهو ميمون القناد، وأخطأ سفيان في استقاطه.

قال الذبيبي: ميمون القناد، روى حديثه خالد الحذا، عن أبي قلابة عن معاوية في النهي عن لبس الحرير والذهب الا مقطعاً. قال أحمد: ليس بمعروف، والحديث منكر (ميزان الاعتدال ٤/٢٣٦).

وقد ذكر العلماء أن أبي قلابة لم يسمع من معاوية، وحديثه عنه منقطع، قال ابن أبي حاتم في المراسيل: أبو قلابة لم يسمع معاوية بن أبي سفيان (١١٠).

وقال أبو داود بعد تحريره الحديث: أبو قلابة لم يلق معاوية (خاتم ٤٢٣٩).

فميمون القناد يروي عن أبي قلابة الاسانيد التي فيها انقطاع. قال البخاري في التاريخ الكبير: ميمون عن أبي كلابة مراسيل (٧/٣٤٠). وقال ابن حجر: روى عن أبي

قلابة مراسيل، ومرسله لا يصح (التهذيب ٣٥٢/١٠).
فالحديث منقطع من جهتين، فرواية خالد عن أبي قلابة مباشرة خطأ، والصواب أن
بينهما رجلاً ورواية أبي قلابة عن معاوية منقطعة، والله أعلم.

(١٧/١١):

روى النسائي من طريق هشام عن محمد بن سيرين عن يحيى بن أبي اسحاق
عن سليمان بن يسار عن الفضل بن عباس «أنه كان رديف النبي - صلى الله عليه
وسلم - فجاءه رجل فقال: يا رسول الله: إن أمي عجوز كبيرة ان حملتها لم تستمسك وان
ربطتها خشيت ان أقتلها... الحديث». وفيه الحج عن غير المستطيع.
قال أبو عبد الرحمن : سليمان لم يسمع من الفضل بن عباس. (٢٢٩/٨).

الدراسة:

هذا الحديث اختلف عن باقي الروايات فيه، فرواه الزهري عن سليمان بن يسار عن
عبدالله بن عباس انه قال: كان الفضل رديف رسول الله ... وهذا ما اخرجه البخاري
(حج ١٣٣٥) من طريق مالك عن ابن شهاب به.

والى جانب اختلاف رواية ابن سيرين عن يحيى عن أبي اسحاق في سنته، هنا لك
اختلاف في المتن، فالروايات تقول: ان السائلة كانت امرأة، وانها سألت ان تتحج عن
ابيها، واخذ الفضل ينظر اليها، والرسول صلى الله عليه وسلم حول وجه الفضل عنها.
هذا ما اخرجه البخاري ومسلم وغيرهما.

قال ابن حجر في الفتح: واتفقت الروايات كلها عن ابن شهاب على أن السائلة
كانت امرأة، وانها سألت عن ابيهما، وخالفه ابن ابي اسحاق عن سليمان، فجعل السائل
رجالاً، وهو يسأل عن امه. وخالفه في سنته فرواه عن سليمان عن الفضل كذا رواه ابن
سيرين. (٦٨/٤).

وقال المزني في تحفة الاشراف: قيل ليحيى: ان ابن سيرين حدث عنك انك حدثت
بهذا الحديث عن سليمان بن يسار عن الفضل فقال: ما حفظته الا عن عبدالله بن عباس.
وقال الواقدي: روى ايوب السختياني هذا الحديث عن سليمان عن ابن عباس، ولم يشك
وهو أقرب الى الصواب، لأن الفضل بن عباس توفي في زمن عمر بن الخطاب في

طاعون عمواس سنة ١٨هـ، ولم يدركه سليمان بن يسار، وعبدالله بن عباس بقي إلى
عصر يزيد بن معاوية (٢٦٥/٨).

فالحديث من رواية سليمان بن يسار عن الفضل مباشرة يكون منقطعاً، وبينهما
عبدالله بن عباس، وهذا ما اثبته النسائي والأئمة النقاد. والله أعلم.

المطلب الثاني: تعارض الوصل والرسائل.

ونقصد بهذا أن يروي بعض الرواية عن شيخ لهم حديثاً فيسندوه موصولاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ويرويه آخرون عن هذا الشيخ فيرسلوه. وهو ما أطلقه العلماء عليه بأنه مرسلاً وهو ما رفعه التابعي إلى الرسول صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا جمهور المحدثين، والمرسل عند الفقهاء، والأصوليين ما رفعه غير الصحابة.

واختلف أهل العلم إذا وصل الحديث بعض الرواية وأرسله آخر، هل الحكم لمن وصل أو لمن أرسل، أو للأكثر أو للأحفظ؟
وهم لا يحكمون فيها بحكم مطرد، وإنما بالنظر إلى القرائن التي تحف الروايتين.

- مقولاته في التعارض بين الوصل والارسال -

: (١/٢/١)

روى النسائي من طريق همام عن سفيان بن عبيته ومنصور وزياد وبكر كلهم عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: «رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وابا بكر وعمر وعثمان يمشون بين يدي الجنازة». قال ابو عبدالرحمن: هذا خطأ، والصواب مرسل. (٤/٥٦).

الدراسة:

أخرجه ابو داود (جناز ٣٠٧٩)، والترمذى (جناز ١٠٠٧، ١٠٠٨)، وابن ماجه (جناز ١٤٨٢) وأحمد (٨/٢ ٣٧ . ١٤٠)، ابن حبان (٣٠٤٨)، الدارقطنی (٧٠/٢)، البیهقی (٢٣/٤)، ابن ابی شيبة (١٦٢/٣)، الطیالسی (١٨١٧). كلهم من طريق سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً، وبعضهم قرن مع سفيان منصوراً وزياداً وبكراً.

أعل النسائي هذا الحديث بالارسال، وكذا أعله طائفة من العلماء، بحيث روی غير سفيان هذا الحديث عن الزهري مرسلأً، منهم معمر ويونس ومالك.

فقد رواه الامام مالك في الموطأ عن الزهري قال: ان رسول الله صلی الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يمشون امام الجنازة. (٢٢٥/١١).

وروى الترمذى (جناز ١٠٠٩)، وعبدالرزاق (٦٢٥٩) من طريق معمر عن الزهري قال: كان النبي -صلی الله عليه وسلم-. وأبو بكر وعمر يمشون امام الجنازة. قال الزهري: واحبرني سالم ان اباه كان يمشي امام الجنازة.

قال الترمذى: حديث ابن عمر هكذا رواه ابن عبيته وابن جريح وزياد وغير واحد عن الزهري عن سالم عن أبيه، وروى معمر ويونس ومالك وغير واحد من الحفاظ عن الزهري مرسلأً. وأهل الحديث كلهم يرون ان الحديث مرسل في ذلك اصح (السنن ٣٣٠/٣).

وسائل الترمذى البخارى عنه فقال: الصحيح عن الزهري مرسل. (العلل ٤٠٥/١).
نلاحظ ان اصحاب الزهري رووه على الارسال، وخالفهم سفيان بن عبيته

وغيره، والحديث لسفيان بن عبيته في صلة وأما اخذه الآخرون عنه، كذا قال ابن المبارك فيما نقله عنه الترمذى، وذكر البيهقى ان ابن جرير اختلف عليه في الحديث فُروي عنه موصولاً و مرسلاً (٤/١٢٣).

فقد وهم ابن عبيته في روايته موصولاً، فصيغة الرواية المرسلة توهם بالرفع. فقد رواه ابن حبان من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهرى عن سالم ان عبدالله كان يمشى بين يدي الجنائزه، قال: وان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يمشي بين يديها وابا بكر وعمر. قال الزهرى: وكذلك السنة (٤٨/٣٠). نلاحظ ان الحديث في بدايته من رواية سالم عن أبيه من فعله، وذكر الزهرى انها السنة .

فقد روى الطبرانى في الكبير من طريق ابن جرير عن زياد بن سعد عن الزهرى عن سالم عن أبيه انه كان يمشي بين يدي الجنائزه، وقد كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وابو بكر وعمر يشون امامها (١٢/٢٨٦).

فهذه الروايات يظهر فيها انها من قول ابن عمر ومن فعله، والحقيقة على غير ذلك، فبدايتها من فعل ابن عمر، والباقي ادراج من الزهرى، وهذا ما ذكره النسائي والله اعلم.

: (٢/٢/١)

قال النسائي تحت باب: ذكر الاختلاف على سفيان في حديث سماك: حدثنا محمد بن عبدالعزيز عن الفضل بن موسى عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء اعرابي الى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: رأيت الهلال. فقال: أتشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله؟ قال: نعم. فنادى النبي صلى الله عليه وسلم ان صوموا.

ورواه من طريق حسين الجعفى عن زائده عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جاء اعرابي ... بنحوه ..

ورواه من طريق أحمد بن سليمان عن ابى داود عن سماك عن عكرمة مرسلاً. وروا من طريق حبان عن ابن المبارك عن سفيان عن سماك عن عكرمة مرسلاً (٤/١٣١).

الدراسة:

نلاحظ من خلال ما ساقه النسائي من الاسانيد، وجه الاختلاف على سفيان في روايته عن سماع. فرواه الفضل بن موسى عن سفيان عن سماع عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وتابع سفيان على وصلة زائدة بن قدامة.

ورواه ابو داود الحفري وابن المبارك عن سفيان عن سماع عن عكرمة مرسلاً.

رواية الفضل بن موسى عن سفيان أخرجها الدارقطني (١٥٨/٢)، البيهقي (٢١١/٤) الحاكم (٤٢٤/١).

ومتابعة زائدة لسفيان في وصل الحديث أخرجها ابو داود (صوم ٢٣٤٠)، الترمذى (صوم ٦٩١)، ابن ماجه (صوم ١٦٥٢)، الدارمي (١٦٩٢)، ابن حبان (٣٤٤٦)، ابن خزيمة (١٩٢٣)، الدارقطنى (١٥٨/٢)، البيهقي (٢١١/٤)، أبو يعلى (٢٥٢٩). من طرق عن زائدة عن سماع عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

رواية ابن المبارك عن سفيان مرسلاً، أخرجها الطبرى في تهذيب الآثار (٧٥٨/٢). ورواه عبدالرازق عن سفيان عن سماع عن عكرمة مرسلاً (٧٣٤٢). ورواه شعبه عن الثوري عن سماع مرسلاً، أخرجها الدارقطنى (١٥٩/٢).

ونلاحظ ان النسائي هنا لم يرجع بين الروايات، إلا أن المزي في التحفة، والزيعلى في نصب الراية ذكراً كلاماً آخر، وهو: قال النسائي: هذا أولى بالصواب من حديث الفضل بن موسى (رواية ابن المبارك عن سفيان المرسلة)، لأن سماع كان ربما لقَنْ، فقيل له: عن ابن عباس، وابن المبارك اثبت في سفيان من الفضل بن موسى. (التحفة ١٣٧/٥) (نصب الراية ٤٤٣/٢).

وقال ابن حجر في الدرایة: قال النسائي: والمُرْسَلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ (٢٧٨/١).

ولم أجده هذا الكلام في المطبوعة من السنن الكبيرى والصغرى.

قال الترمذى بعد تخرجه للحديث: حديث ابن عباس فيه اختلاف، روى سفيان الثوري وغيره عن سماع عن عكرمة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلاً، واكثر اصحاب سماع رواه عن سماع عن عكرمة مرسلاً (٧٥/٣).

ونلاحظ ان رواية الثوري لم تثبت على الارسال او الوصل، فرواه الفضل بن موسى وتابعه ابو عاصم الضحاك على وصلة، وهو ثقة (التهذيب ٣٩٦/٤). أخرجها الدارقطنى (١٥٨/٢).

ورواه زائده بن قدامه عن سماك موصولاً، ولم يختلف عليه فيه كما سبق بيانه.
والفضل بن موسى قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت (التفريغ ٤٤٧).
ورواه الوليد بن ابي ثور عن سماك عن عكرمه عن ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخرجها:
الترمذى (صوم ٦٩١)، الدارقطنى (١٥٨/٢)، البيهقى (٢١٢/٤)، البغوى شرح السنة (١٧٢٤)، من طريق الوليد بن ابي ثور عن سماك عن عكرمه عن ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.
وابعهم ايضاً حازم بن ابراهيم فرواه عن سماك موصولاً، أخرجها
الدارقطنى (١٥٧/٢).
ورواه حماد بن سلمة واختلف عليه، فرواه ابو داود عن موسى بن اسماعيل عن حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمه مرسلاً، أخرجها ابو داود (صوم ٢٣٤١)
الدارقطنى (١٥٩/٢)، البيهقى (٢١٢/٤).
ورواه عثمان الدارمي عن موسى بن اسماعيل عن حماد عن سماك عن عكرمه عن
ابن عباس، أخرجها: البيهقى (٢١٢/٤)، الحاكم (٤٢٤/١).
والذي يبدو أن الاضطراب جاء من رواية سماك بن حرب، كما نقل ذلك عن
النسائي، قال العجلى: سماك جائز الحديث، إلا انه في حديث عكرمه ربما وصل الشيء
عن ابن عباس، وربما قال: قال رسول الله.... وقال ابن معين: اسناد احاديث لم يستد لها
غيره.
وقال ابن المديني: رواية سماك عن عكرمه مضطربة، سفيان وشعبة يجعلونها عن
عكرمه، وغيرهما يقول عن ابن عباس. (تهذيب الكمال ١١٠/١٢) (التاريخ
الكبير ١٧٣/٢/٢) (ثقات العجلى ٢٠٧).
نلاحظ ان الروايات في مجموعها تدور على سماك، وهي مضطربة الأسانيد بين
الوصل والارسال، وقد رجع النسائي فيها الارسال، ذلك لأن الثقات من أصحاب الثوري
امثال ابن المبارك وشعبة وعبدالرزاق روه عنه على الارسال. وتابعه حماد بن سلمة في
احدى روايته.
إلا ان بعض الآئمة روه موصولاً من حديث ابن عباس، مثل زائده بن قدامه
والوليد بن ابي ثور وحازم بن ابراهيم. وقد اعتمد روایتهم المقدسي (محمد عبد الواحد)
كما نقله عنه الزيلعى في نصب الراية (٤٤٤/٢). وكذا قال الطبرى في تهذيب الآثار:

وهذا خبر عندنا صحيح سنه (٧٥٨/٢). والله تعالى أعلم.

(١/٢/٣):

قال النسائي تحت باب: ذكر الاختلاف على منصور في حديث ريعي:
أخبرنا اسحاق بن ابراهيم عن جرير عن منصور عن ريعي بن حراش عن
حذيفة بن اليمان عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم - قال: لا تقدموا الشهر حتى
تروا الهلال قبله، او تكملوا العدة، ثم صوموا حتى تروا الهلال او تكملوا العدة قبله.
ورواه من طريق عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن ريعي عن بعض اصحاب
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه.
قال النسائي: أرسله الحجاج بن أرطأة، رواه عن منصور عن ريعي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم (١٣٥/٤).

الدراسة:

أخرجه ابو داود (صوم ٢٣٢٦) عن محمد بن الصباح، ابن خزيمه (١٩١١) عن
يوسف بن موسى، ابن حبان (٣٤٥٨) عن عثمان بن ابي شيبة، الدارقطني (١٦٠/٢)،
والبيهقي (٢٠٨/٤) كلاهما عن محمد بن الصباح، كلهم عن جرير عن منصور عن ريعي
عن حذيفة مرفوعاً.
وأخرجه عبدالرازق (٧٣٣٧)، والدارقطني (١٦١/٢) عن سفيان عن منصور عن
ريعي عن بعض اصحاب رسول الله عليه السلام مرفوعاً.
ورواه الدارقطني ايضاً من طريق عبيدة بن حميد عن منصور عن ريعي عن بعض
اصحاب رسول الله عليه السلام مرفوعاً.
ورواية الحجاج المرسلة أخرجها الدارقطني من طريق عمر بن علي المقدمي عن
الحجاج عن منصور عن ريعي ان النبي -عليه السلام- قال: الحديث (١٦٠/٢)
الاختلاف على منصور في هذا الحديث من وجهين:
١ - رواية جرير عن منصور عن ريعي فيها ذكر اسم الصحابي وهو حذيفة
-رضي الله عنه-، ورواية سفيان الثوري وعبيدة بن حميد عن منصور عن ريعي عن رجل
من اصحاب رسول الله -عليه السلام-، فلم يسم حذيفة في روایته.

وقد رجح الامام احمد قول من قال: عن رجل من اصحاب رسول الله -عليه السلام- ولم يسمه.

وظن ابن الجوزي ان الامام احمد في هذا قد ضعف هذا الحديث، قال العظيم
أبادي: قال ابن الجوزي: وحديث حذيفة هذا ضعفه احمد. قال في التنقيح: وهذا وهم
منه، فإن الامام احمد إنما أراد ان الصحيح من قال: عن اصحاب رسول الله، وأن تسمية
حذيفة وهم من جرير، فظن ابن الجوزي ان هذا تضعيفاً من احمد للحديث. (التعليق
المغني) ١٦٢/٢.

قال البيهقي: وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة، وهو ثقة حجة. (٤٠٨)

٤- ارسال الحجاج للحديث: وحجاج بن أرطأة خالف الثقات في هذا الحديث،
ومخالفته تضعف روایته، فهو منكر.

والحجاج بن أرطأة من ضعف في الحديث، فذكره العقيلي في الضعفاء، وجراحته ابن حبان، وقال عنه النسائي: ليس بالقوى، وقال العجلي: جائز الحديث، كانفقيها، ولبي القضاة بالبصرة، إلا انه صاحب ارسال، وكان فيه تيه. (التهدیب ٢/١٧٤) (ثقات العجلي ١/٧٣) (الضعفاء والمجروحين ١/٢٢٥) (الضعفاء الكبير ١/٢٧٧).

يتضح لنا مما سبق ان الحديث متصل وليس بمرسل، لتفرد الحاجاج بروايته مرسلاً، والحديث متصل سواه عن رجل من اصحاب رسول الله، أم عن حذيفة بتصريح الاسم، كما هي في رواية جرير، ولهذه الصحابي غير قادحة في صحة الحديث. وقد يكون جرير أتى بزيادة، وهو ثقة، والزيادة هي بيان الرجل المبهم في السند، والله اعلم.

:(\\$/\%/\\$)

روى النسائي من طريق حميد بن عبد الرحمن عن عبدالعزيز بن الماجشون عن
عبدالله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة قال: كان من تلبية النبي -صلى الله عليه-
وسلم: ليك إله الحق.

قال ابو عبدالرحمن: لا أعلم أحداً اسند هذا عن عبدالله بن الفضل إلا عبدالعزيز،
رواه اسماعيل بن امية عنه مرسلاً. (١٦١/٥)

الدراسة:

اخوجه احمد (٢٤١/٢) عن ابي سعيد، ابن ماجه (مناسك ٢٩٢٠)، ابن ابي شيبة (٤/٢٨٢)، ابن خزيمة (٢٦٢٣) كلهم عن وكيع، والدارقطني (٢٢٥/٢)، وابن حبان (٣٨٠٠)، والبيهقي (٤٥/٤٥)، والحاكم (١/٤٥) كلهم عن ابن هب، عن عبدالعزيز عن عبدالله بن الفضل عن الاعرج عن ابي هريرة.

اعل النسائي هذا الحديث بالارسال، وذكر ان ابن الماجشون تفرد بروايته موصولاً، وخالقه اسماعيل بن امية، فرواه عن عبدالله بن الفضل مرسلاً.

ولم اجد من اخرجه مرسلاً.

الى جانب هذا، فمتن الحديث غريب، فالمشهور من كيفية التلبية ما رواه البخاري (حج ١٥٤٩). ومسلم (حج ١١٨٤) من حديث ابن عمر وعائشة قوله عليه السلام: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك.

وعبدالعزيز بن الماجشون احد الاعلام، ثقة كثير الحديث (تذكرة الحفاظ ٢٢٢/١). وبعد تفرده في تفرد الثقة هو مقبول، وقد صصح غير واحد من العلماء هذا الحديث، منهم ابن خزيمة وابن حبان والحاكم كما سبق تخرجه.

وبين ابوحاتم الرازي بعض الاختلاف في رواية ابن الماجشون، بحيث رواه يزيد بن هارون عنه بزيادة ابي سلمة بين الاعرج وابي هريرة، وبين صواب حديث الاعرج.

قال ابن ابي حاتم في العلل: سألت ابي عن حديث رواه يزيد بن هارن عن عبدالعزيز عن عبدالله بن الفضل عن الاعرج عن ابي سلمة عن ابي هريرة، قال: كان من تلبية النبي عليه السلام لبيك الله الحق. قال ابي: وحدثنا ابو سلمة وغيره (وهو ما سبق بيانه في التخريج) عن عبدالعزيز عن عبدالله عن الاعرج عن ابي هريرة لا يذكرون ابا سلمة. قلت: ايهما اصح؟ قال: لا ادري غير ان الناس على حديث الاعرج اكثراً. (٢٧٥/١).

يتبين من هذا الكلام ان رواية عبدالعزيز الماجشون محفوظة، وهي صحيحة ان شاء الله.

(١٢/٥):

روى النسائي من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة، وعن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت: دخل رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، على

ضباعة، فقالت: يا سول الله اني شاكية، واني اريد الحج فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: حجي واشتري طي، ان محلی حيث تحبسنی.

قال اسحاق: قلت لعبدالرzaq: كلاما عن عائشة، هشام والزهري، قال، نعم.

قال ابو عبدالرحمن: لا اعلم احدا اسند هذا الحديث عن الزهري غير معمر، والله سبحانه اعلم (١٦٩/٥).

هذا الحديث أخرجه مسلم (حج ١٢٠٧)، وأحمد (١٦٤/٦)، وابن حبان (٣٧٧٤)، البهقي (٢٢١/٥)، والطبراني في الكبير (٣٣٤/٢٤)، كلهم من طريق معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة.

وأخرجه مسلم (حج ١٢٠٧)، والدارقطني (٢٣٥/٢)، والبهقي (٢٢١/٥)، كلهم من طريق معمر عن هشام عن ابيه عن عائشة.

ورواه البخاري (نكاح ٥٠٨٩)، ومسلم (حج ١٢٠٧)، وابن خزيمة (٢٦٠٢)، البهقي (١٣٧/٧) كلهم من طريق ابي اسامه عن هشام عن ابيه عن عائشة.

نلاحظ ان النسائي اعل هذا الحديث بالارسال، وكذا اعله بعض العلماء، قال ابن ابي حاتم في العلل: فسألت ابي عن حديث رواه ابو بكر بن عياش عن هشام عن ابيه عن عائشة في الاشتراط في الحج لضباعة، قال ابو محمد: رواه الشوري عن هشام عن ابيه عن ضباعة. قال ابي: ان عامة الناس يقولون: هشام عن ابيه ان النبي - صلى الله عليه وسلم - قال اضباعة. وشبهه عندي مرسل هشام عن ابيه (٢٧٣/١).

الا ان الرواية المذكورة عن الشوري عن هشام عن ابيه مرسلأ، كما ذكرها الرازى هي موصولة عند الدارقطني (٢١٩/٢)، والطبراني (٣٣٤/٢٤) من طريق الشوري عن هشام عن ابيه عن عائشة.

ونقل الامام النووي تضعيف القاضي عياض لهذا الحديث، حيث قال: وأشار القاضي عياض الى تضعيف الحديث، فانه قال: قال الاصلili لا يثبت في الاشتراط: إسناد صحيح، قال النسائي: لا اعلم احدا اسنده عن الزهري غير معمر، وقول الاصلili من تضعيف الحديث غلط فاحش جداً، نبهت عليه لثلا يغتر به، لأن هذا الحديث مشهور في الصحيح البخاري ومسلم وغيرهما من طرق متعددة باسانيد كثيرة، وفيما ذكره مسلم من تنوع طرقه ابلغ كفاية (شرح مسلم ١٣٢/٨).

وقال ابن حجر في التلخيص: وأعل بالارسال، وزعم الاصلili انه لا يثبت، وهو زلل منه عما في الصحيحين (٢٨٨/٢).

فلا وجه في تعليل الحديث بالارسال، طالما انه ثبت اتصاله من عدة طرق بأسانيد جيدة، وفي قول اسحاق لعبدالرازق: كلاهما عن عائشة، قال عبدالرازق: نعم. ابلغ دليل، والله اعلم.

: (١٢٦)

روى النسائي من طريق الفضل بن موسى عن معمر عن الحكم بن ابان عن عكرمه عن ابن عباس ان رجلاً اتى النبي -صلى الله عليه وسلم-، قد ظاهر من امرأته، فوقع عليها، فقال يا رسول الله اني ظهرت من امرأتي فوقيعت قبل ان اكفر...الحديث». ورواه من طريق عبدالرازق عن معمر عن الحكم قال: ظاهر رجل من امراته فاصابها قبل ان يكفر فذكر ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم -...الحديث» ورواه من طريق المعتمر عن الحكم عن عكرمه بثله.

قال ابو عبدالرحمن: المرسل اولى بالصواب من المسند، والله تعالى اعلم. (١٦٨/٦).

الدراسة:

أخرجه ابو داود (طلاق ٢٢٢٣) عن اسماعيل، قال ابو داود: كتب الى حسين بن الحارث عن الفضل بن موسى عن معمر عن الحكم عن عكرمه عن ابن عباس مرفوعاً. وأخرجه الترمذى (طلاق ١١٩٩) وابن ماجه (طلاق ٢٠٦٥) كلاهما عن معمر، البىهقى (٣٨٦/٧) والحاكم (٢٠٤/٢/٢) كلاهما عن حفص بن عمر. كلهم عن الحكم عن عكرمه عن ابن عباس مرفوعاً.

والرواية المرسلة أخرجها: ابو داود (طلاق ٢٢٢١) عن سفيان و(طلاق ٢٢٢٥) عن المعتمر، ومسند سعيد بن منصور (طلاق ١٨٢٥) عن المعتمر و(١٨٢٦) عن اسماعيل، وعبدالرازق (١١٥٢٥) عن معمر و(١١٥٢٦) عن ابي جريج، البىهقى (٣٨٦/٧) عن سفيان وابن جريج. كلهم عن الحكم عن عكرمه مرسلاً. اعل النسائي هذا الحديث بالارسال، فقد اختلف فيه على الحكم، فروي عنه مرة مرسلاً ومرة موصولاً. وقد اختلف عن رواه عنه ايضاً، فرواه معمر عنه موصولاً ومرة مرسلاً، وكذلك ابن جريج.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن الحكم عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي ظاهر أمراته ثم غشيتها.»

قال أبي: كذا رواه الوليد وهو خطأ، إنما هو عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل(٤٣٠/١١).

ومن رواه عن الحكم موصولاً واستقر على وصلة حفص بن عمر العدناني، وهو ضعيف، قال أبو حاتم: لين الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وقال النسائي: ليس بشقة(*الميزان*١/٥٦٠) ومن رواه مرسلاً واستقر عليه المعتمر وسفيان بن عبينه، وهذا ثقنان، وروايتهما مقدمة على الباقى.
ما سبق نستطيع القول بان الحديث معل بالارسال، ومن وصله وهم فيه، وهذا ما رجحه بعض العلماء ومنهم النسائي، والله تعالى اعلم.

(١/٢/٧):

روى النسائي من طريق سفيان عن الزهرى عن سعيد وابي سلمة عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الولد للفراش وللعاهر الحجر». ورواه من طريق اسحاق بن ابراهيم عن جرير عن مغيرة عن ابى وائل عن عبدالله عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «الولد للفراش.. الحديث». قال ابو عبد الرحمن: ولا احسب هذا عن عبدالله بن مسعود(٦/١٨١).

الدراسة:

الرواية الاولى : أخرجها مسلم (طلاق ١٤٥٨)، والترمذى (رضاع ١١٥٧)، وابن ماجه (نكاح ٢٠٠٦). كلهم من طريق سفيان عن الزهرى به.
والرواية الاخرى: أخرجها ابن ابى شيبة في المصنف(٤٦٥/٣)، وابن حبان (٤١٠٤)، والخطيب في تاريخ بغداد(١١٦/١١). كلهم من طريق جرير عن مغيرة عن ابى وائل عن عبدالله.

كلام النسائي الذى قاله في هذا الحديث، فيه اكثر من احتمال

١- اما ان يقصد انه عبدالله، وليس هو ابن مسعود، واما صحابي آخر.
٢- واما انه لا يصح موصولاً عن عبدالله، وانه مرسل.

بالنسبة للاحتمال الاول: قال البزار وهذا الحديث هكذا رواه جرير عن المغيرة عن ابي وائل عن عبدالله، ورواه غير جرير عن المغيرة عن ابي وائل عن عبدالله بن حذيفة (علل الدارقطني ١٧/٥).

وهذا الكلام ليس اكيداً، فقد ذكر الحافظ ابن حجر في النكت الظراف، رد هذا القول، حيث قال: واما شيخه فيه اسحاق بن ابراهيم بن راهويه، فانه اخرجه في مسند ابن مسعود في مسنه (٥٣/٧).

والاحتمال الثاني: انه مرسل، فوصله عن عبدالله خطأ، قال الدارقطني: يرويه مغيرة، واختلف عنه، فوصله جرير عن مغيرة عن ابي وائل عن عبدالله، ورواه زيد بن الحباب عن شعبة به، وانفرد بذلك، وارسله غيره عن شعبة عن مغيرة عن ابي وائل مرسلًا، ولم يذكر عبدالله، ورفعه صحيح (العلل ١٠٦/٥). وقد اخرجه اسحاق بن راهويه في مسنه من طريق شعبة عن ابي وائل مرسلًا، ذكرها ابن حجر في النكت الظراف (٥٣/٧).

(١٢/٨):

روى النسائي من طريق محمد بن سلمة عن ابي عبدالرحيم عن زيد بن ابي انبسه عن طلحة بن مصرف عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك قال: قدم اعراب من عربته الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلموا فاجتروا المدينة حتى اضفت الوانهم... الحديث».

قال ابو عبدالرحمن: لا نعلم احداً قال عن يحيى عن انس في هذا الحديث غير طلحة، والصاب عندي والله تعالى أعلم، يحيى عن سعيد بن المسيب مرسل. (١٦١/١)، (٩٨/٧).

الدراسة:

الحديث من طريق طلحة عن يحيى عن انس، اخرجه ابن حبان ايضاً في صحيحه (١٣٨٦).

الذى يفهم من كلام النسائي، ان هذا الحديث من هذا الطريق هو من مرسل سعيد

بن المسيب، وهو الصواب من رواية يحيى عن ابن المسيب مرسلًا، وأخطأ من رواه عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك مرفوعاً. فقد رواه يحيى بن أيوب ومعاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: قدم ناس من العرب على رسول الله صلى الله عليه وسلم -فأسلموا- الحديث». أخرجه النسائي (٩٨/٧).

قال ابن رجب في شرحه لعلل الترمذى، تحت قاعدة: ذكر الاسانيد التي لا ثبت منها شيء، او لا يثبت منها الا شيء يسير، ومنها: يحيى بن سعيد عن أنس. قال البرديجي: هي صحاح، وهي ثلاثة احاديث، منها حديث فيه اضطراب، وسائر حديث يحيى عن أنس فيها نظر (٨٤٦/٢).

وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أنس، رواه عنه حميد وسليمان التبممي وابو قلابه وغيرهم. أخرجه البخاري (مفازى ٤١٩٣)، ومسلم (قسامة ١٦٧١)، وابو داود (حدود ١٣٦٤) وأحمد (١٦١/٣)، وغيرهم من الأئمة.

فرواية طلحة بن مصرف عن يحيى بن سعيد عن أنس خطأ، لأن عامة ما يرويه يحيى عن أنس غير محفوظ، والصواب فيها يحيى عن سعيد بن المسيب مرسل، وهذا ما اراده النسائي، لأن يحيى بن أيوب ومعاوية بن صالح رواه عن يحيى عن سعيد بن المسيب مرسلًا، وهذا هو الصواب والله تعالى اعلم.

: (١٢/٩)

روى النسائي من طريق شريك وابي بكر بن عياش عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبدالله قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقب بعض، لا يؤخذ الرجل بجنايه ابيه ولا جنائية أخيه. وفي رواية شريك ذكر ابن عمر ورواه من طريق يعلي وأبي معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مرسل قال أبو عبد الرحمن: الصواب مرسل. (١٢٧/٧)

الدراسة:

أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٢/١٠) من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود. وقد اختلف عن الأعمش في وصل الحديث

وارساله، وقد رجع النسائي الارسال. قال الدارقطني في العلل: يرويه أبو الضحى عن مسروق عن ابن مسعود، واختلف عنه الأعمش، فرواه أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن ابن مسعود. ورواه شريك عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن ابن عمر.

ورواه أبو معاوية وغيره من الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق مرسلاً، وهو الصحيح (٤١/٥).

فالذى رواه موصولاً هو أبو بكر بن عياش، قال عنه احمد: كثير الغلط جدا، ووثقه ابن معين، وكان القطان لا يعبأ به. (التهذيب ٣٤/١٢) ورواه كذلك شريك النخعي: وكان كثير الوهم، ولا سيما بعد ان ولـي القضاء، وقد أتـي من سوء حفظه (الـتهـذـيب ٤/٣٣٣)

والذين رـوـوه عـلـى الـاـرـسـال هـم يـعـلـى وأـبـو مـعاـوـيـة الـضـرـيرـ، فـيـعـلـى بـن عـبـيد وـثـقـه اـبـن معـيـنـ، وـقـالـ اـبـو حـاتـمـ: هـو اـثـبـت اـولـادـ اـبـيـهـ فـي الـحـدـيـثـ، وـقـالـ اـحـمـدـ: كـانـ صـحـيـحـ الـحـدـيـثـ. (الـتهـذـيب ١١/٣٥٣)

وأـبـو مـعاـوـيـة مـحـمـدـ بـن خـازـمـ فـمـشـهـورـ مـعـرـوفـ. وـيـهـذا يـتـرـجـعـ رـوـاـيـةـ مـن رـوـاهـ عـلـى الـاـرـسـالـ. وـالـلـهـ اـعـلـمـ.

: (١٠/٢/١) :

روى النسائي من طريق الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كتب إلى أهل اليمن كتاباً في الفرائض والسنن والدييات وبعث به مع عمرو بن حزم فقرئت على أهل اليمن هذه نسختها: من محمد النبي -صلى الله عليه وسلم-: إلى شرحبيل....» وفيها بيان الفرائض والدييات بالتفصيل.

قال النسائي: خالقه محمد بن بكار، فرواه عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم به، وهذا اشبه بالصواب وسلیمان بن ارقم متـرـوكـ الـحـدـيـثـ، وـقـدـ روـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ يـونـسـ عـنـ الزـهـريـ مـرـسـلاـ. (٨/٥٩)

الدراسة:

أخرجه ابو داود في المراسيل(ديات ٢٥٩)، الدارمي(الديات ٢٣٥٢)،
الدارقطني(١٢٢/١)، ابن حبان(تاريخ ٦٥٥٩)، البهقى(٨٨/٨)،
الحاكم(٣٩٥/١).

كلهم من طريق الحكم عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي
بكر ابن محمد عن ابيه عن جده.

يفهم من كلام النسائي ان في الحديث مسألتين:

- ١- أخطأ الحكم على يحيى بن حمزة في قوله: سليمان بن داود، والصواب انه
سليمان ابن ارقم، ذكر ذلك محمد بن بكار.
- ٢- الصواب في هذا الحديث انه مرسل، كما رواه يونس وغيره عن الزهري، لأن
سليمان ابن ارقم خالفهم في رفعه وهو ضعيف.

المقالة الأولى:

قال ابو داود في المراسيل: وهم فيه الحكم، وروى بسنده عن ابي هبيرة قال:
قرأته في أصل يحيى بن حمزة: حدثني سليمان بن ارقم. قال ابو داود: والذى قال
سليمان بن داود وهم فيه(ص ٢١٣).

وقال ابن ابي حاتم في العلل: سألت ابي عن حديث رواه يحيى بن حمزة عن
سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد عن ابيه عن جده ان النبي -عليه
السلام- كتب الى اهل اليمن، قلت له: من سليمان هذا؟ قال ابي: من الناس من يقول:
سليمان بن ارقم.

وقد كان قدم يحيى بن حمزة العراق فিرون ان الارقم لقب والاسم داود. ومنهم من
يقول: سليمان بن داود الدمشقي شيخ حمزة لا بأس به، وما اظن انه هذا الدمشقي،
ويقال: بأنهم أصابوا هذا الحديث بالعراق من حديث سليمان بن ارقم(٢٢٢/١).

وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ونقل عن ابي الحسن الهروي قوله: الحديث في
اصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم، غلط عليه الحكم. ونقل مثله عن ابن مندة، ثم
قال: ترجح ان الحكم بن موسى وهم ولا بد، فرجحنا انه ابن ارقم، فالحديث اذا ضعيف

المسألة الثانية:

انه مرسل. وقد اخرجه بعض الأئمة مرسلاً: منهم ابو داود في المراسيل (ديات ٢٥٧) من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهرى قال: قرأت في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم حين بعثه الى نجران، وكان الكتاب عند ابي بكر بن حزم.

وأخرجه كذلك البهقى من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهرى مرسلاً (٨٠/٨) وأخرجه عبدالرازاق (٦٧٩٣) عن معمر عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه ان النبي عليه السلام - كتب لأهل اليمن كتاباً... وأخرجه ابن خزيمة (زكاة ٢٢٦٩) من طريق معمر عن عبدالله ابن ابي بكر عن ابيه عن جده. ورواہ النسائي من طريق سعيد بن عبدالعزيز عن الزهرى مرسلاً (٥٩/٨).

قال ابو داود في المراسيل: أُسند هذا ولا يصح (ص ٢١٣) نتبين ان الذي اسنه هو سليمان بن ارقم وهو ضعيف، والشيوخ من اصحاب الزهرى رواه على الارسال وهو الصواب. والله اعلم.

: (١٢/١١)

روى النسائي من طريق احمد بن جناب عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود».

ورواه من طريق محمد بن كناسه عن هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن ابيه عن الزبير قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «غيروا الشيب... الحديث».

قال ابو عبد الرحمن: وكلاهما غير محفوظ. (١٣٨/٨)

الدراسة:

أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٤/١٧٧) من طريق احمد بن جناب عن عيسى بن يونس به.

وأخرجه احمد (١٦٥/١)، وأبو يعلى (٤٢/٢)، وأبو نعيم في الخلية (١٨٠/٢)، والخطيب في التاريخ (٤٠٤/٥)، كلهم عن محمد بن كناسه عن هشام بن عروة عن عثمان عن أبيه عن الزبير مرفوعاً.

تبين بعد البحث أن الإمام النسائي يقصد: أن وصل الحديث خطأ، وهو معل بالارسال، وهذا ما ذكره بعض العلماء كما سيأتي.

وقد جاء الحديث من عدة طرق أخرى لم تسلم من مقال، كما بينها الدارقطني في العلل.

حيث سئل عن حديث عروة بن الزبير عن النبي -صلى الله عليه وسلم- غيرروا الشيب... الحديث. فقال: هو حديث يرويه محمد بن كناسة عن هشام بن عروة عن عثمان عن أبيه عن الزبير، ولم يتابع عليه. وروي عن الشوري عن هشام عن أبيه عن عائشة، قال ذلك زيد الحريش.

وكذلك روى حفص بن عمر المبطي عن هشام به. ورواوه الحفاظ من أصحاب هشام

عنه

عن أبيه مرسلًا، وهو الصواب (٤/٢٣٤)

نلاحظ من قول الدارقطني أن محمد بن كنافة خالف أصحاب هشام في روايتم لهم لهذا الحديث، وتفرد هو بالرواية عنه موصولاً. قال ابن حجر: محمد بن كنافة روى له النسائي حديثه في هشام عن أخيه عن الزبير، قال ابن معين: إنما هو عن عروة مرسل. (التهذيب ٩/٢٣١)

وقد ذكر المزي في تحفة الأشراف أصحاب هشام الذين رواه على الارسال، حيث قال: رواه وهب بن خالد ومحمد بن بشر عن هشام عن أخيه عثمان عن أبيه عروة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلًا. (٣/١٨٥)

والرواية المرسلة أخرجها الخطيب في تاريخه من طريق محمد بن بشر عن هشام عن أخيه عن عروة مرسلًا. ورواه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن شعيب عن ابن فوير عن هشام عن أبيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. وقال: بحيث رواه فوير عن هشام عن أبيه، وأرسله أيضًا (٤٠٦/٥).

والروايات التي ذكرها الدارقطني من طريق زيد الحريش وحفظ الحبشي من حديث عائشة لا تصح، وذلك لأن زيد بن الحريش قال عنه ابن القطان: مجهول، وقال ابن حبان: يخطيء (السان الميزان ٢/٥٦٣).

وحفظ الحبشي مسترور الحديث، قاله يحيى بن معين والأزدي. (ميزان الاعتدال ١/٥٦٢).

وبالنظر إلى ما سبق، لا نستطيع التسليم بسهولة لعلة هذا الحديث، وأنه مرسل ، خاصة إذا علمنا أن للحديث شاهداً مرفوعاً، واسناده صحيح، من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر، رواه عنه عيسى بن يونس وهو ثقة، وهي التي أخرجها النسائي والخطيب كما سبق بيانه.

وكذلك رواية محمد بن كنافة، وإن خالف فيها بعض الشفقات، فهو ثقة، قاله: أبو داود وابن معين (التهذيب ٩/٢٣٠)، فقد رفع الحديث، فالرفع زيادة، وزيادة الثقة مقبولة.

وما يتقوى به الحديث أيضاً، وجود شاهد آخر من طرق عن أبي هريرة، فأخرجها الترمذى من طريق أبي عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. قال «غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود». ورواه ابن حبان في

حصيحة من طريق ابن ادريس عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة (٥٤٧٣).

فليس هنالك من علة تقدح في صحة الحديث، لأن عروة قد يكون له اسنادان، فمرة سمعه من ابيه، ومن ابن عمر تارة أخرى، ورواية الحديث مرسلًا لا توهن المرفوع.
والله اعلم.

(١٢/١٢) :

روى النسائي من طريق حميد بن مساعدة عن خالد بن الحارث عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة من اهل اليمن اتت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبنت لها وفي يد ابنته مسكنة غليظتان من ذهب، فقال: أتؤدين زكاة هذا؟ قال: لا قال: ايسرك أن يسورك الله عز وجل. لهما يوم القيمة سوارين من نار؟ قال: فخلعتهما فألقتهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: هما لله ولرسوله عليه السلام.

ورواه من طريق المعتمر بن سليمان عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب قال:
جاءت امرأة... مرسل.

قال ابو عبدالرحمن: خالد اثبت من المعتمر. (٨/١٥٨)

الدراسة:

آخرجه ابو داود (زكاة ١٥٦٣)، البیهقی (٤/١٤٠)، النسائي کبری (زکاة ٢٢٥٨) كلهم من طريق خالد بن الحارث عن حسين عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعاً.

ذكر النسائي الحديث من طريقين، موصولاً ومرسلاً، وحكم مع روایي الحديث فقط، ولم يرجع بين الروایتين، كذا في السنن المطبوعة.
الا ان المزي في تحفة الاشراف ذكر زيادة عليها من قول النسائي، حيث قال:
و خالد أثبت من المعتمر، وحديث المعتمر اولى بالصواب. (٦/٣٠٩).
وقال المنذري في الترغيب والترهيب: ورواه النسائي مرسلًا ومتصلًا، ورجح
المرسل (١٥٦).

وقد ذكر الاستاذ أحمد شاكر في معرض كلامه عن هذا الحديث في مسند أحمد: هذا الكلام الذي ذكره المنذري والزيلعي غير موجود حتى في النسختين المخطوطتين عندي من السنن (١٥١/١٠).

وستتكلم عن الحديث باعتبار قول النسائي الذي نقله عنه الأئمة.
ان ترجيح الرواية المرسلة على الموصولة امر غير مسلم به. وذلك للاتي:

١- ان خالد بن الحارث اثبت من المعتمر كما ذكر النسائي، والمعتمر من تناوله العلماء بالنقد. قال ابن القطان: اذا حدثكم المعتمر بشيء فاعرضوه، فإنه سيء الحفظ، وقال ابن خراش، صدوق، يخطي، من حفظه، (التهذيب ٢٠٤/١). اما خالد بن الحارث قال عنه ابو حاتم: امام ثقة، وقال الدارقطني: احد الايثبات، وقال النسائي: ثقة ثبت (التهذيب ١٧٢/٣).

فكيف بعد هذا نسلم لرواية من هو دونه وترك روايته؟!
ثانياً: ان خالد بن الحارث توبع على روايته، تابعه ابو اسامه والمشنی بن الصباح وابن لهيعة وابن كان قد تكلم فيهم، فرواية ابن الحارث مرجحة لروايتهم. أخرجها أحمد (١٧٨/٢) الترمذی (زکاة ٦٣٧)، الدارقطنی (١١٢/٢)، رواه عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده.

قال الترمذی: والمشنی بن الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث.
قال العظیم ابادی فی تعليقه على سنن الدارقطنی: صححه القطان، وقال الترمذی لاعلة له (١١٢/٢).

وقال ابن حجر في الدرایة: ابدى له النسائي علة غيرقادحة، فإنه اخرجه من رواية معتمر بن سليمان عن حسين المعلم عن عمرو بن شعیب فذكره مرسلا، ورواه الترمذی من طريق المشنی وابن لهيعة عن عمرو بن شعیب موصولاً، وضعفهما الترمذی، وغفل عن طريق خالد بن الحارث (٢٥٧/١).

وبقى ان نقول: ان النسائي لم يرجع الرواية المرسلة على الموصولة، فاخرجها في سنته من الوجهین وذكر أن خالد بن الحارث اثبت، فقط هذا هو المذکور بين ایدینا، والله اعلم.

(١٢/١٣):

روى النسائي من طريق اسحاق بن بكر عن أبيه عن عمرو بن الحارث عن الزهري عن عروة عن عائشة ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، رأى عليها مسكتي ذهب، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الا أخبرك بما هو احسن من هذا ، لو نزعت هذا ، وجعلت مسكتين من ورق ثم صفرتهما بزعفران كانتا حستين ".
قال ابو عبد الرحمن: هذا غير محفوظ ، والله اعلم . (١٥٩/٨).

الدراسة:

اخربه الخطيب(٤٥٩/٨)، وابن حزم في المحتلي(٢٤٢/٩). كلاهما من طريق عمرو بن الحارث عن الزهري عن عروة عن عائشة.
الذى يقصده النسائي -رحمه الله- من هذا القول، والله اعلم، ان الحديث استناده على عائشة خطأ، وهم فيه عمرو بن الحارث عن الزهري. والصواب فيه انه مرسل.
فعمرى بن الحارث قال عنه الذهبي: رأيت له اشياء مناكير، وقال احمد: يروى عن قتادة احاديث يضطرب فيها ويخطيء، وقال ابن معين والنمساني: ثقة. (ميزان الاعتدال
(٢٥٢/٣)

وقد خالف عمرو بن الحارث معمراً في روايته لهذا الحديث عن الزهري فقد اخرج عبدالرازاق في مصنفه هذا الحديث من طريق معمر عن الزهري قال: «رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - على عائشة . الحديث» (١٩٩٤٤)، واخرجه ابن حزم في المحتلي من طريق عبدالرازاق عن معمر عن الزهري ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأى على عائشة.. الحديث" وقال: وهذا مرسل ، ولا حجة في مرسل. (٢٤١/٩).

وقد وجدت متابعة لعمرو بن الحارث في روايته عن الزهري لهذا الحديث، اخرجها اسحاق بن راهويه في مسنده، في مسنده عائشة(٢٧١)، والبزار في مسنده كما في كشف الاستار (٣٠٠/٣٨٣). كلاهما من طريق صالح بن أبي الاخضر عن عروة عن عائشة.

الا ان هذه المتابعة لا تصلح لتقوية حديث عمرو بن الحارث، وذلك لأن صالح بن أبي الاخضر متكلم فيه، وخاصة في روايته عن الزهري، قال ابن حبان: يروى عن الزهري اشياء مقلوبة، وكذا قال أبو زرعة، وقال البخاري: ضعيف. (التهذيب ٤/٣٣٣).

فالحديث غير محفوظ من طريق عروة عن عائشة، وإنما ما رواه معمر عن الزهري

مرسلاً، وهذا ما أراده النسائي، والله أعلم.
 (١٤/٢١) :

روى النسائي من طريق وهيب عن النعمان بن راشد عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن أبي ثعلبة الخشنى "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبصر في يده خاتماً من ذهب فجعل يقرعه بقضيب معه، فلما غفل النبي - صلى الله عليه وسلم - القاه، قال: ما أرانا إلا قد أوجعناك وأغرمناك".

قال النسائي: خالفة يونس، رواه عن الزهرى عن أبي ادريس مرسلاً، وحديث
 يونس اولى بالصواب. (٨/٧١)

الدراسة:

اخوجه احمد (٤/١٩٥)، الطبراني في الكبير (٢٢/٢٦)، وابن سعد في
 الطبقات (٧/٤١٦) كلهم عن وهيب عن النعمان بن راشد عن الزهرى عن عطاء عن أبي
 ثعلبة.

الذى يفهم من كلام النسائي ان النعمان وهم على الزهرى في روايته عن عطاء عن
 أبي ثعلبة، والصواب رواية يونس عن الزهرى عن أبي ادريس مرسلاً. وكذلك رواه غير
 واحد عن الزهرى مرسلاً كما سيأتي بيانه.

وقد اخرج النسائي في الكبرى الرواية المرسلة من طريق يونس والاذاعي عن
 الزهرى عن أبي ادريس مرسلاً. (زينة ٤، ٥٥٠، ٥٩٥).

واعل كذلك بعض الأئمة هذا الحديث بالارسال، منهم ابو حاتم الرازى
 والدارقطنى.

قال ابن أبي حاتم في العلل: فسألت ابي عن حديث رواه النعمان بن راشد عن
 الزهرى عن عطاء عن أبي ثعلبة ان النبي - صلى الله عليه وسلم - أبصر في يده خاتماً من
 ذهب... الحديث" قال ابي : هذا خطأ، انا هو كما رواه يونس عن الزهرى عن أبي ادريس
 ان رسول الله صلى عليه وسلم رأى على رجل خاتماً من ذهب.. مرسلاً (١١٣/٤).

وقال الدارقطنى في العلل عن حديث ابي ثعلبة: رواه عنه النعمان بن راشد، ورواه
 الحفاظ من اصحاب الزهرى عنه عن أبي ادريس مرسلاً، وهو الصحيح.
 (٦/٣١٩، ٥١٦/٣١٩)

والنعمان بن راشد لا يقبل من مثله التفرد، فكيف بالمخالفة، قال عنه الامام احمد:

مضطرب الحديث، وضعفه ابن القطان والنسائي. (التهذيب .٤٠٣/١) (الكامل ٧/١٣).

ما سبق تبين ان الحديث معل بالارسال، ورواية النعمان خطأ، وهذا ما ذكره

النسائي وغيره، والله اعلم.

المطلب الثالث تعارض الرفع والوقف

وتصورة هذا أن يأتي الحديث من طريقين، أحدهما من قول الصحابي، والآخر مرفوعة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، فيتوقف في الحكم عليه، هل هو من قبيل الأحاديث النبوية، أم أنها فتوى للصحابي.

ولا يحكم في هذه المسألة بحكم كلي، بل عملهم في ذلك دائر على الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى أحدي الروايات على الأخرى.

وأحياناً يأخذ الموقف حكم المرفوع، إذا وجدت قرينة تدل على رفعه، كأن يقول الصحابي: كنا نفعل كذا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، أو أمرنا بكذا، ونهينا عن كذا، أو أن يخبر عن أمر غيببي، أو أمر مستقبلي، فكل هذا أو نحوه يأخذ حكم الرفع.

ـ مقولاته في تعارض الرفع والوقف ـ

(١/٣/١) :

ذكر النسائي تحت باب (الاختلاف على أبي اسحاق في حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس في الوتر) .. أخبرنا الحسين بن عيسى عن أبي اسامه عن زكريا بن أبي زائد عن أبي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوتر ثلاثاً، يقرأ في الاول (سبع اسم ربك الاعلى) وفي الثانية (قل يا أيها الكافرون) وفي الثالثة (قل هو الله احد).
أوفه زهير عن أبي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يوتر
ثلاثاً. (٢٣٦/٣).

الدراسة:

اخربه الدارمي (١٥٨٩)، النسائي كبرى (١٤٢٧)، من طريق زكريا عن أبي اسحاق عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعاً.
ورواه الترمذى (٤٦٢)، احمد (١١٦٠، ٣٠٠)، من طريق شريك عن أبي اسحاق عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعاً.
ورواه ابن ماجه (١١٧٢) من طريق يونس عن أبي اسحاق به، وفي مسند احمد (١٠٠٠) من طريق اسرائيل عن أبي اسحاق مرفوعاً.
رواية زهير عن أبي اسحاق الموقعة: أخرجها البيهقي (٣٨/٣)، النسائي كبرى (١٤٠٨) من طريق زهير عن أبي اسحاق عن سعيد عن ابن عباس موقعاً.
قال البيهقي: وقفه زهير ورفعه اسرائيل.

نلاحظ ان زهيراً خالفاً اصحاب أبي اسحاق في وقف المرفوع، خالفاً زكرياً واسرائيل ويونس وشريكه. وزهير بن معاوية ثقة ثبت مأمون، وهو من اصحاب أبي اسحاق هو وزكريا وشريكه. قال العجلبي: رواية زكريا وزهير واسرائيل عن أبي اسحاق قريباً من السواء. (الثقات للعجلبي) (١٦٥).

لا ابني لا اجد اتهاماً لزهير في المخالفة، وانما الوهم جاء من رواية أبي اسحاق نفسه، فابو اسحاق السبعى كان من الذين اختلطوا باخره. قال احمد: زهير ثقة، وفي

حديشه عن ابي اسحاق لين، سمع منه باخره، وقال ابو زرعه: ثقه الا أنه سمع من ابى اسحاق بعد الاختلاط. وقال ابو حاتم : زهير احب الينا من اسرانيل في كل شيء الا في حديث ابى اسحاق. (التهذيب ٣٠٣/٣).

نستنتج مما سبق ان ابا اسحاق رواه من قبل مرفوعاً، وبعد اختلاطه وقفه على ابن عباس واحده عنه زهير.

(١٣/٢) :

روى النسائي من طريق محمد المثنى عن خالد بن الحارث عن حميد عن الحسن عن ابن عباس قال وهو امير البصرة: أخرجوا زكاة صومكم... وفيه: ان هذه الزكاة فرضها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على كل ذكر وانثى حر وملوك صاعاً من شعير او تمر او نصف صاع من قمح .

خالفه هشام: فرواه من طريق علي بن ميمون عن مخلد عن هشام عن ابن سيرين عن ابن عباس قال : ذكر في صدقة الفطر صاعاً من بر او صاعاً من تمر او صاعاً من شعير ...

ورواه من طريق قتيبة عن حماد عن ابى ايوب عن ابى رجاء قال: سمعت ابن عباس يخطب على منبركم يقول: صدقة الفطر صاع من طعام...
قال ابو عبدالرحمن: هذا اثبت الثالثة (٥٠/٥).

الدراسة:

أورد النسائي ثلاثة طرق للحديث، وفيه الاختلاف على ابن عباس، فرواهم حميد عن الحسن عن ابن عباس مرفوعاً.

وخالفه هشام، فرواهم عن محمد بن سيرين عن ابن عباس موقوفاً.

ووافقهم ايوب، فرواهم عن ابى رجاء عن ابن عباس موقوفاً. وقد رجع النسائي روایة ابى رجاء عن ابن عباس، وذلك لأن في الروايتين السابقتين انقطاعاً، فلم يثبت العلماء سماعاً للحسن وابن سيرين من ابن عباس.

وهذا تفصيل المسألة:

١- رواية الحسن عن ابن عباس: أخرجها أبو داود (زكاة ١٦٢٢)، ابن أبي

شيبة (٦١/٣)، البهقي (١٦٨/٤) كلهم عن سهل بن يوسف، النسائي

كبيري (زكاة ٢٢٨٧) عن خالد بن الحارث، عن حميد عن الحسن عن ابن

عباس، وفي رواية البهقي: خطبنا ابن عباس في صدقة الفطر.

قال ابن أبي حاتم في المراسيل: سمعت أبي يقول: الحسن لم يسمع من ابن عباس، وقوله خطبنا، يعني خطب أهل البصرة. ونقل عن ابن المديني قوله: الحسن لم يسمع من ابن عباس، وما رأه قط، كان الحسن بالمدينة أيام كان ابن عباس في البصرة. وكذا قال الإمام أحمد وابن معين (ص ٣٣-٣٤).

وقد بين البخاري خطأ من قال خطبنا ابن عباس، وإنما خطب أهل البصرة، وفيه بيان لعدم سماع الحسن من ابن عباس، قال الترمذى في العلل الكبير: سالت محمداً عن حديث الحسن خطبنا ابن عباس في صدقة الفطر، فقال: في رواية عن حميد عن الحسن قال: خطب ابن عباس، وهذا أصح. وإنما قال هذا لأن ابن عباس كان بالبصرة في أيام علي، والحسن البصري في أيام عثمان وعلى بالمدينة (٣٢٦/١)

نلاحظ اتفاق الأئمة على عدم سماع الحسن من ابن عباس، وإن تعاصرنا، فإنه لم يلتقط به، فلا يثبت بهذا الاتصال، فروايته عنه منقطعة. إلى جانب أن روايته جاءت عن ابن عباس مرفوعه إلى النبي عليه السلام وهذا خطأ، فإن هشاماً وأبيوب روايه من حديث ابن عباس قوله.

٢- رواية ابن سيرين عن ابن عباس: أخرجها الدارقطني (١٤٤/٢)،

البهقي (١٦٩/٤)

النسائي كبيري (زكاة ٢٢٨٨) من طريق هشام عن ابن سيرين عن ابن عباس.

قال الإمام أحمد: محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئاً، كلها يقول: نسبت

عن ابن عباس (المسائل ٤٨٧/١).

وقال ابن أبي حاتم في العلل: سالت أبي عن حديث رواه هشام عن ابن سيرين عن ابن عباس في زكاة الفطر، قال أبي: هذا حديث منكر (٢١٦/١).

وقال في المراسيل: قال ابن المديني: قال شعبة: أحاديث ابن سيرين عن ابن عباس

إذا سمعها من عكرمه، لقبه أيام المختار، ولم يسمع ابن سيرين من ابن عباس شيئاً (ص

١٨٦).

وقال البيهقي بعد تخرجه للحديث: وهذا مرسلاً، محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئاً (٤/١٦٦).

نرى أن رواية ابن سيرين عن ابن عباس منقطعة، ولا يثبت العلماء الاتصال بينهما وعلى هذا فال الحديث منقطع ولا يصح.

ويفيت رواية ايوب عن ابي رجاء عن ابن عباس، وهي متصلة، وفيها يقول ابو رجاء: سمعت ابن عباس، وال الحديث موقوف على ابن عباس وهو الصواب كما ذكر النسائي.

وهذه الرواية اخرجها البيهقي (٤/١٦٧)، والنسائي كبرى (زكاة ٢٢٨٩) من طريق حماد ابن زيد عن ايوب عن ابي رجاء عن ابن عباس موقوفاً. قال البيهقي: هذا هو الصحيح موقوف.

وقد تابع عطاء ابا رجاء عن ابن عباس بالوقف، اخرجها ابن ابي شيبة (٣/٦٣) عن الحجاج، والطحاوي شرح (٢/٤٧) عن ابن ابي ليلى كلهم عن عطاء عن ابن عباس من قوله.

(٣/٣/١):

روى النسائي من طريق عبدالرزاق عن الشوري عن صالح الهمданى عن الشعبي عن عبد خير عن زيد بن ارقم قال: أتى علياً رضي الله عنه ثلاثة نفر وهو باليمين، وقعوا على امرأة في طهر واحد، فسأل اثنين أتقران لهذا بالولد قالا: لا، فأقرع بينهم، فألحق الولد بالذى صارت عليه القرعة، وجعل عليه ثلثي الديبة، فذكر ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم-، فضحك حتى بدت نواجهه.

ورواه من طريق يحيى القطان وعلي بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي عن عبدالله بن ابي الخليل الحضرمي عن زيد بن ارقم به.

ورواه من طريق اسحاق بن شاهين عن خالد عن الشيباني عن الشعبي ع رجل من حضرموت عن زيد بن ارقم به.

ورواه من طريق شعبة عن سلمة بن كهيل عن الشعبي عن ابن ابي الخليل ان ثلاثة نفر اشتركوا في طهر.... فذكر نحوه.

قال ابو عبد الرحمن: ولم يذكر زيد بن ارقم ولم يرفعه، هذا الصواب والله

اعلم. (١٨٢/٦)

الدراسة:-

اخرجه ابو داود (طلاق ٢٢٧٠)، (بن ماجه (احكام ٢٣٤٨)،
البيهقي (١٠/٢٦٦) كلهم عن عبدالرزاق، عن الشوري عن الهمذاني عن الشعبي عن
عبدخير عن زيد به.

واخرجه ابو داود (طلاق ٢٢٦٩) عن يحيى القطان، احمد (٤/٣٧٤) عن ابن
عيينه، والحميدي (٧٨٥)، الطيالسي (١٨٧) عن الاجانى، البيهقي (١٠/٢٦٦) عن
يحيى القطان، الحاكم (٣/١٣٥) عن عيسى بن يونس كلهم عن الأجلع عن الشعبي عن
عبدالله بن ابي الخليل به.

وآخرجه ابو داود (طلاق ٢٢٧١)، البيهقي (١٠/٢٦٧) عن شعبه، عن سلمة بن
كهيل عن الشعبي عن ابن ابي الخليل موقفاً ولم يرفعه.

هذا الحديث اضطراب إسناده، فراه الشوري عن الهمذاني عن الشعبي عن عبدخير.
ورواه الأجلع عن الشعبي عن عبدالله بن ابي الخليل، ورواوه اسحاق بن شاهين عن خالد
عن الشيباني عن الشعبي عن رجل. ورواه ابن كهيل عن الشعبي عن ابن ابي الخليل ولم
يرفعه، ورجح النسائي رواية سلمة بن كهيل موقفه. قال ابن ابي حاتم في العلل: سالت
ابي عن حديث راه الأجلع عن الشعبي عن عبدالله بن ابي الخليل عن زيد بن ارقم...
الحديث، فقال ابى: قد اختلفوا في هذا الحديث فاضطربوا، والصحيح حديث سلمة بن
كهيل. (٤٠٢/١)

قد فصل الدارقطني طرق هذا الحديث على ما ذكرنا، ورجح رواية سلمة بن كهيل
(العلل ١١٧/٣ سؤال ٣٨٣)

والأجلع بن عبدالله، قال عنه القطان: في نفسي منه شيء، وقال احمد: وروى
الأجلع غير حديث منكر. (التهذيب ١/١٦٦)
وذكر العقيلي حديثه هذا، وقال: ولا يتبع الأجلع على هذا، مع اضطرابه فيه
(الضعفاء ١٢٢). وكذا قال البخاري في التاريخ (٥/٧٩)

ونلاحظ ان سليمان الشيباني قد تابع الأجلع على روايته، وهو ثقة (التفريغ
٢٥٢) إلا انه أبهم في روايته وقال: عن رجل عن زيد.

ورواية الهمذاني عن الشعبي جعله عن عبدخير عن زيد بن ارقم، والهمذاني ثقة،
إلا ان ابن حبان جرّحه. (تهذيب الكمال ١٣/٥٤)

وأثبت إسناد جاء به الحديث هو رواية شعبه عن سلمه موقوفاً، وهو ما ذكره النسائي وغيره. قال البهقي: وأصح ما روی في هذا الباب حديث شعبه عن سلمه عن الشعبي عن ابن أبي الخليل موقوفاً (٢٦٧/١٠).

قال في عون المعبود: قبل لأحمد في حديث زيد هذا، فقال: حديث القافة أحب إلى، وقد تكلم بعضهم في إسناد حديث زيد، قد قيل: انه منسوخ (٣٦٠/٦) وقال الشوكاني: وعلى هذا لم تخل كل واحدة من الطريقين من علة، فالأولى فيها الأجلح، والثانية معله بالإرسال، والمراد بالإرسال هنا الوقف (٧٨/٧).

(٤/٣/١) :-

روى النسائي من طريق أبي علي الحنفي عن هشام عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قطع في مجن.
قال ابو عبد الرحمن: هذا خطأ.

ورواه من طريق عبدالله بن الوليد عن سفيان عن قتادة عن انس قال: قطع ابو بكر رضي الله عنه في مجن قيمته خمسة دراهم.
قال: هذا صواب. (٧٧/٨).

الدراسة:

جاء الحديث عن انس من وجهين، فالرواية الاولى رواها هشام الدستواني عن قتادة عن انس من فعل النبي -صلى الله عليه وسلم-. وتابعه عليها ابو هلال الراسبي. اخرجه الدارقطني (١٨٦/٣)، والبهقي (٢٦٠/٨) من طريق ابي هلال الراسبي عن قتادة عن انس مرفوعاً.

وجاءت روايات من فعل ابي بكر رضي الله عنه رواها عنه انس بن مالك. كما رواه سعيد بن ابي عروبة وشعبة وحميد عن قتادة عن انس من فعل ابي بكر اخرجه عبدالرزاق (١٨٩٧)، وابن ابي شيبة (٤٦٤/٦) عن وكيع عن شعبة، والبهقي (٢٥٩/٨) عن حميد الطويل، و(٢٦٠/٨) الشوري عن شعبة (٢٦٠/٨) عن سعيد بن ابي عروبة كلهم عن قتادة عن انس من فعل ابي بكر.
وهذا الحديث اختلف فيه اختلافاً كثيراً، فقد رواه ابي ابن عروة وحميد وشعبة عن

قتادة عن انس من فعل ابى بكر، واختلف فيه على سعيد وشعبة.
فرواه عبيدة بن الاسود عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبي -صلى الله عليه وسلم- قطع في مجن. اخرجه البهقى (٢٦٠/٨). وقال: المحفوظ من حديث سعيد عن
قتادة عن انس من فعل ابى بكر.
ورواه يحيى عن ابى بكر عن شعبة عن قتادة عن انس مرفوعاً. بحيث خالف
الشوري في روايته عن شعبة.

وسئل الدارقطني في العلل عن هذا الحديث فقال: يرويه شعبة وابو عوانه وسعيد
بن ابى عروبة عن قتادة عن انس من فعل ابى بكر، وكذلك رواه حميد الطويل. واختلف
عن شعبة وسعيد فرواه ابن ابى بكر عن شعبة مرفوعاً، وكذلك رواه عبيدة بن الاسود
عن سعيد مرفوعاً.

ورواه ابوهلال الراسبي عن قتادة مرفوعاً. وال الصحيح قول من قال: عن انس فعل
أبى بكر غير مرفوع (٢٢٨/١ سؤال ٣٢).

وما تترجع به رواية الوقف ان من رواه مرفوعاً شك فيه وهو هشام، فقد روى
البهقى في سننه عن ابى هلال عن قتادة عن انس مرفوعاً، وقال: فلقيت سعيد عن ابى
عروبة فقال: (هو عن ابى بكر). فلقيت هشاماً فقال: هو عن النبي -صلى الله عليه
 وسلم-، والا فهو عن ابى بكر، فكانه شك فيه (٢٦٠/٨).

وكذلك اورد الدارقطني كلاماً لابي هلال الراسبي يتبعن فيه انه شك في روايته
 كذلك، حيث ذكر: قال ابو هلال: فان لم يكن عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم،
 فهو عن النبي او عن ابى بكر (١٨٦/٣).

وابو هلال الراسبي من تكلم فيه وخاصة في روايته عن قتادة، وقاله ابن معين،
وقال ابن ابى حاتم: ادخله البخاري في الضعفاء. وقال احمد بن حنبل. يحتمل في
حديثه الا انه يخالف في قتادة وهو مضطرب الحديث وقد اورد ابن عدي حديثه عن
قتادة هذا، وقال: عامه ما يرويه عن قتادة عن انس غير محفوظ. (الكامل ٢١٢/٦)
ما سبق نستطيع القول بان الرواية الموقوفة هي الصواب، كما ذكر النسائي، والله
تعالى اعلم.

(٤/٣/٥) :-

روى النسائي من طريق مسلم بن ابراهيم عن اباف عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة ان النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً.

ورواه من طريق عبدالله بن المبارك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة موقوفاً.

قال ابو عبدالرحمن: هذا الصواب من حديث يحيى. (٧٩/٨).

الدراسة:

اورد النسائي هذا الحديث مرفوعاً وموقوفاً، وبين الاختلاف فيه على يحيى بن سعيد ورجح روایة الوقف على الرفع.

وقال في الكبri: وقفه ابن المبارك وهو الصواب. ورواه من عدة طرق عن يحيى على الوقف من طريق ابن عبيدة وابن ادرس. (قطع السارق. ٧٤١٣، ٧٤١).

وقد ذكر الطحاوي مثل هذا الرأي، حيث رواه من طريق ابن عبيدة عن الزهرى عن عمرة عن عائشة مرفوعاً. قال: ليس هذا حجة. لأن عائشة افادا اخبرت عما قطع فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيحتمل ان يكون ذلك لانها قومت ما قطع فيه، فكانت قيمته عندها ربع دينار، فجعلت ذلك مقدار ما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقطع فيه (١٦٣/٣).

الا اننا لا نستطيع التسليم لما ذكره النسائي في ترجيحه لرواية الوقف على الرفع، في حين ان الحديث جاء من عدة طرق، من روایة الاثبات مرفوعاً. فقد اخرجه البخاري من طريق ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عمرة عن عائشة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بمثله (حدود ٦٧٨٩).

ورواه مسلم من طريق ابن عبيدة عن الزهرى عن عمرة عن عائشة مرفوعاً (حدود ١٦٨٤).

وقد روی مالک في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة انها قالت: ما طال علي وما نسيت، القطع في ربع دينار فصاعداً. قال الزرقاني: وهذا الحديث وان كان ظاهر الوقف، لكنه مشعر بالرفع. (حدود ٢٤/٧).

قال ابن حجر في الفتح: قال ابن عبيدة: وروایة يحيى مشعرة بالرفع، وروایة

الزهري صريحة فيه، وهو احفظهم واخرجه من طريق النسائي من طرق مرفوعاً وموقوفاً،
ورواية مالك عن يحيى ابن سعيد فيه اشارة بالرفع. على ان الموقوف في مثل هذا لا
يخالف المرفوع، لأن الموقوف محمول على طريق الفتوى. (١٠٢/١٢).
فالحديث رفعه صحيح لا شيء فيه، وروايته موقوفاً لا توهنه، والله اعلم.

المطلب الرابع

علل إيدال راو براو أو اسناد بإسناد

وهذا يكون من قبيل الوهم الذي يقع لبعض الرواة، فيرويه من حديث فلان، والصواب غيره، او عن احد الصحابة والصواب غيره، او يخطيء في اسم الراوي ويدخل في هذا النوع من العلل: التصحيف، والمقلوب، والادراج، فيقوم الناقد بتصويب كل ذلك.

ـ علل ابدال رأو برأو أو أسنادـ

(١٤/١) :

روى النسائي من طريق ابن وهب عن مالك ويونس وعمرو بن الحارث أن ابن شهاب أخبرهم عن عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة أنه سمع أباه يقول: "سكتت على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حين توضأ في غزوة تبوك، فمسح على الخفين".
قال أبو عبد الرحمن: لم يذكر مالك عروة بن المغيرة. (٦٢/١١).

الدراسة:

آخرجه مسلم (صلاة ٤٢١) عن ابن جرير، أبو داود (طهارة ١٤٩) عن يونس بن يزيد، عبدالرزاق (٧٤٧) عن معمر، (٧٤٨)، والبغوي الشرح (٢٣٦)، البهقي (٢٧٤/١) كلهم عن ابن جرير. وكلهم عن ابن شهاب عن عباد بن زياد عن عروة عن أبيه.

نبه النسائي على وهم وقع فيه الامام مالك، حيث لم يذكر في روايته عروة بن المغيرة، وإنما جعل عباد بن زياد هو ابن المغيرة فرواوه عن أبيه.

فقد اخرج الامام مالك في الموطأ (طهارة ٣٧) من طريق ابن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة. وجاء في رواية محمد بن الحسن الشيباني: مالك عن الزهري عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة ان النبي -صلى الله عليه وسلم- مسح على الخفين.

وقد بين بعض الأئمة هذا الخطأ، حيث ذكر ابن أبي حاتم في العلل: سمعت أبي يذكر الحديث الذي رواه مالك بن انس عن ابن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة عن المغيرة يقول: سكتت على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الحديث" فسمعت أبي يقول: وهم مالك في هذا الحديث في نسب عباد بن زياد وليس من ولد المغيرة ويقال له: عباد بن زياد بن أبي سفيان، وإنما هو عباد بن زياد عن عروة وحمزة ابني المغيرة عن المغيرة بن شعبة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. (٦٩/١).

وقال البخاري في التاريخ الكبير تحت ترجمة عباد بن زياد: هو ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه، وقال مالك عن الزهري عن عباد بن زياد من ولد المغيرة عن المغيرة رضي

الله عنه، ويقال انه وهم ويقال ابن زياد بن ابي سفيان. (رقم الترجمة ١٥٩٣). وانظر
الجرح والتعديل (ترجمة رقم ٤٠٩) وقال ابن عبدالبر: وهو وهم وغلط منه، ولم يتابعه
احد من رواة ابن شهاب، وليس هو من ولد المغيرة بن شعبة (١١٩/١١).
قلت: وإحتمال التصحيح وارد فيها، فقد تكون: عن عباد بن زياد عن ولد المغيرة
عن المغيرة بن شعبة، وهذا يتوجه. والله اعلم.

: (١٤/٢)

روى النسائي من طريق شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير عن علي رضي الله
عنه: أنه أتي بكرسي فقعد عليه، ثم دع بستور فيه ما، فكفاً على يديه ثلاثة ثم
مضمض... الحديث»
قال ابو عبدالرحمن: هذا خطأ، والصواب خالد بن علقمة، ليس مالك بن
عرفطة. (٦٨/١).

الدراسة:

اخوجه ابو داود (طهاره ١١٣)، من حديث شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير
عن علي.
قول النسائي: هذا خطأ، اي قول شعبة: مالك بن عرفطة. خطأ وال الصحيح ان اسم
الرجل هو خالد بن علقمة، كما ذكر اكثر من احد.

قال احمد بن حنبل: أخطأ شعبة في اسم خالد بن علقمة، فقال: مالك بن
عرفطة (مسائل احمد ٥٩٣/١) وقال ابن ابي حاتم في العلل: سئل ابو زرعة عن حديث
رواوه شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير عن علي في الموضوع ثلاثة» فقال ابو زرعة:
وهم فيه شعبة، إنما اراد خالد بن علقمة (٥٦/١١).

وقد اخرج الترمذى هذا الحديث من طريق ابى الاوحوص عن ابى اسحاق عن عبد خير
عن علي (٤٩) قال: وروى شعبة هذا الحديث عن خالد بن علقمة، فأخطأ في اسمه واسم
ابيه، فقال: مالك بن عرفته (٦٩/١).

وقد رُوى الحديث من غير طريق شعبة عن خالد بن علقمة، رواه زائدة بن قدامة كما
ذكره الترمذى (٦٨/١).

ورواه ابو عوانه عن خالد بن علقة كما في رواية النسائي.(٦٨/١)
مع العلم ان ابا عوانه رواه مرة عن مالك بن عرفطة كما في رواية شعبة، ذكرها
ابو داود والترمذى: قال الترمذى: وروي عن ابى عوانه عن خالد بن علقة، وروي عنه
عن مالك بن عرفطة، وال الصحيح خالد بن علقة(٦٩/١).

قال المزي في تحفه الاشراف: قال ابو داود: قال ابو عوانه يوماً: حدثنا مالك بن
عرفطة، فقال له عمرو الاحصف: رحمك الله يا ابا عوانه هذا خالد بن علقة، ولكن
شعبة مخطيء فيه فقال ابو عوانه: وهو في كتابي خالد بن علقة، ولكن قال لي شعبة:
هو مالك بن عرفطة.(٤١٧/٧).

وابو عوانه هو الواضح البشكري، فقال عنه ابو زرعة: ثقة اذا حدث من كتابه،
وإذا حدث من حفظه غلط كثيراً، ومع اماتته وثقته يفرغ من شعبة، فأخذتا شعبة في اسم
خالد بن علقة، وتبعه ابو عوانة على خطنه(التهذيب ١٠٣/١١).

وقد حاول الاستاذ احمد شاكر الدفاع عن شعبة، واستبعد ان يكون قد وهم في
اسم شيخه، حيث قال في تحقيقه لسن الترمذى:

وشعبة لم ينقل هذا الاسم من كتاب، إنما الشيخ شيخه، رأه بنفسه، وسمع منه
بأذنه وتحقق من اسمه، وذلك بعيد عن شعبة ان يخطيء، في اسم شيخه، فقد كان اعلم
الناس في عصره بالرجال واحوالهم، فمثل هذا الرجل في تحريره في شيوخه، لا يظن به
ان يجهل اسم شيخه، فالظاهر انهما راويان.(١١/٧٠)

قلت: وقد حاولت البحث جاهداً عن هذا الشيخ "مالك بن عرفطة" فلم اجد له
ترجمة عن أئمة هذا الشأن، ولكن ان ذكر قالوا: هو خالد بن علقة، وهم في اسمه
شعبة.

وبهذا يتبين ان دفاع الاستاذ احمد شاكر ليس له وجه، لأن جهابذة النقاد والعلماء
قد أشاروا إلى وهم شعبة هذا، وكذلك بينوا ان شعبة على جملة قدره وثقته في الحديث
كان يخطيء، في اسماء الرجال، قال العجلي: شعبة ثقة في الحديث، وكان يخطيء في
اسماء الرجال.(٢٢٠)

يضاف الى ما سبق، ان خالد بن علقة من المقلين في رواية الحديث، وهو ثقة،
والمخطأ جائز في اسمه لقلة روايته، كذلك الوهم لا يستبعد عن أي كان. والله اعلم.

: (١٤/٣)

روى النسائي من طريق شعبة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم قال: «اذا جلس بين شعبها الأربع.....الحديث».

ورواه من طريق عيسى بن يونس عن الأشعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال أبو عبدالرحمن: هذا خطأ، والصواب اشتعث عن الحسن عن أبي هريرة، وقد روى الحديث عن شعبة، النضر بن شميل وغيره كما رواه خالد. (١١١/١).

الدراسة:

اخرجه البخاري (٢٨٢)، مسلم (٣٤٨)، أبو داود (٢١٦)، ابن ماجه (٦١٠)، الدارمي (٧٦١) أحمد (٢٤٧/٢)، ٣٩٣، ٥٢٠، الدارقطني (١١٧٤) (١١٨٢)، البيهقي (١١٢/١)، كلهم من طريق قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً.

واخرجه النسائي في الكبرى (١٩٨)، وابن عدي في الكامل (٣٦٥/١). من طريق اشتعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً.

يبين النسائي -رحمه الله- ان الرواية التي يذكر فيها "ابن سيرين" غير محفوظة، وهي خطأ، والصواب الحسن عن أبي هريرة.

وقال ابن أبي حاتم في العلل: فسألت أبي وابا زرعة عن حديث رواه ابن شرحبيل عن عيسى بن يونس عن اشتعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- اذا جلس بين شعبها...» قال أبي: هذا عندي خطأ، اما هو اشتعث عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وقال ابو زرعة لا احفظ من حديث اشتعث الا هكذا، قلت: فيمكنك ان تقول خطأ؟ قال: لا، روى قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة، ورواه يونس عن الحسن عن أبي هريرة. (٣٨/١). وقد اورده الدارقطني في العلل وقال: وهو غريب وليس محفوظ عن ابن سيرين قاله عيسى بن يونس رواه عنه عبدالله التنيسي وسلیمان بن عبدالرحمن (١٥٥٦/٢٥٩/٨).

وقال ابن عدي في الكامل: وهذا الحديث لم يقل فيه عن عيسى عن اشتعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة إلا سليمان بن عبدالرحمن، وغيره يقول: عن الأشعث عن الحسن عن أبي هريرة (٣٦٥/١). وهذا يرد كلام الدارقطني السابق بأنه رواه سليمان

والتنيسى عن عيسى بن يونس.

وقال المزى في التحفة: عن عيسى بن يونس عن اشعث، ولم يتتابع عيسى على اسناد هذا الحديث (٣٢٩/١٠).

وما سبق تبين ان عيسى بن يونس تفرد بروايته هذه، وهو ثقة له بعض الاوهام (التهذيب ٢١٢/٨) وقد اخرج الامام احمد هذا الحديث من طريق اشعث عن الحسن عن ابي هريرة (٤٧١/٢).

وقد تطبع اشعث على روايته عن الحسن، حيث اخرج ابن ابي شيبة هذا الحديث في المصنف من طريق يونس عن الحسن عن ابي هريرة (٤٧١/٢). ورواه عبدالرازاق ايضاً من طريق معاذ عن الحسن عن ابي هريرة (٩٥٢).

وما يدل ايضاً على ان ذكر ابن سيرين في السند هو وهم، ان جل رواية اشعث هي عن الحسن. وقال البخاري في التاريخ الكبير: قال لي علي: حدثنا معاذ عن اشعث قال: كل شيء حدثتك سمعته من الحسن الا اربعة احاديث. (٤٣١/١/١).

ومسألة سماع الحسن من ابي هريرة مختلف فيها عند العلماء، والنمساني ليس في معرض بيان سماع الحسن عن ابي هريرة او عدم سماعه، بدليل انه اورد رواية الحسن عن ابي هريرة بواسطة ابي رافع، وأشار الى الاخرى، وهي من طريق الحسن عن ابي هريرة، بغير واسطة، والله اعلم.

(٤/٤):

قال النمساني: اخبرنا محمد بن منصور عن سفيان عن بيان بن بشر عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتمية عن ابي ذر ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال لرجل: عليك بصيام ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة».

قال ابو عبد الرحمن: هذا خطأ، ليس من حديث بيان، ولعل سفيان قال: حدثنا اثنان فسقط الالف فصار بيان. (٢٢٣/٢).

الدراسة:

شار النمساني الى تصحيف وقع في السند، وهو قوله: بيان بن بش، وذكر انه ليس من حديث بيان وإنما الصواب حدثنا اثنان، هكذا رواه سفيان، الخطأ يبدو أنه من

شيخ النسائي (محمد بن منصور)، فقد روى النسائي عن محمد بن المثنى عن سفيان قال: حدثنا رجلان محمد وحكيم عن موسى به. (٤/٢٢٣).

ورواه احمد في المسند قال: حدثنا سفيان حدثنا اثنان عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكيه عن ابي ذر، ورواه عن سفيان قال: سمعناه من اثنين وثلاثة عن موسى به. (٥/١٥٠). ورواه ايضاً عن سفيان عن حكيم عن موسى به (٥/١٥٠). ورواه عبدالرازاق عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن عن موسى عن ابن الحوتكيه عن ابي ذر (٧٨٧٤).

يتضح من تلك الروايات ان ذكر بيان بن بشر خطأ، فقد وهم فيه محمد بن منصور على سفيان، والصواب ما ذكره النسائي وغيره.

(٤/١):

روى النسائي من طريق سفيان عن المسعودي عن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم، قال سفيان: فسألت عبدالله بن ابي بكر فقال: سمعته من عباد بن تميم يحدث عن ابي ان عبدالله بن زيد -الذى اراد النداء- قال: ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خرج الى المصلى يستسقى فاستقبل القبلة، وقلب رداءه وصلى ركعتين. قال ابو عبد الرحمن: هذا غلط من ابن عبيته، وعبدالله بن زيد الذي اراد النداء هو عبدالله بن زيد عبد ربه، وهذا عبدالله بن زيد بن عاصم. (٣/١٥٥)

الدراسة:

اخوجه البخاري (استسقاء، ١٠٢٤) عن سفيان عن عبدالله بن ابي بكر، مسلم (استسقاء، ٨٩٤) عن مالك عن عبدالله عن ابي بكر الدارمي (١٥٣٣) عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد، واحمد (٤٩/٤) عن سفيان عن عبدالله بن ابي بكر، وعبدالرازاق (٤٨٨٩). عن معمر عن الزهري. كلهم عن عباد بن تميم عن عبدالله بن زيد. بين النسائي رحمة الله وهو ما وقع لسفيان بن عبيته، حيث ادرج في المسند بعد ذكر عبدالله بن زيد: وهو الذي اراد النداء. وهذا خطأ، فالذى اراد النداء هو عبدالله بن زيد بن عبد ربه. وهذا عبدالله بن زيد بن عاصم.

قال الترمذى بعد تحريرحة الحديث: حديث عبيد الله بن زيد حديث صحيح، وعم

عبدالله بن نعيم هو عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري.

قلت: وعبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري المازني: روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - روى عنه ابن أخيه عبد الله بن نعيم، قتل يوم الحرة سنة ٦٣ هـ. (الإصابة ٧٤/٤).

والصحابي الذي أراني النداء هو: عبد الله بن زيد بن ثعلبة الانصاري، نقل ابن جريج في الإصابة عن الترمذى قوله: لا تعرف له عن النبي - صلى الله عليه وسلم - شيئاً يصح إلا هذا الحديث الواحد.

وقال ابن عدي: ولا نعرف له عن النبي - صلى الله عليه وسلم - شيئاً يصح غيره. (الإصابة ٧٢/٤).

وحدث الأذان رواه الترمذى (١٨٩)، وقال: حديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح، وهو عبد الله بن زيد بن عبد الله، ولا نعرف له عن النبي - صلى الله عليه وسلم - شيئاً يصح غيره (السنن ١/٣٦١).

(١/٤/٦):

قال النسائي: أخبرنا بشر بن خالد عن شبابه عن شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن النبي - صلى الله عليه وسلم - اوتر بـ «سبع اسم ربك الأعلى».

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلم أحداً تابع شبابه على هذا الحديث، خالفه يحيى بن سعيد. (٢٤٧/٣).

الدراسة:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن سبابة عن شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين (١٩٨/٢) مخالفة شبابه كانت في مخرج الحديث، فرواه يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن زرارة عن عبد الرحمن بن أبي زبي في وتر النبي - صلى الله عليه وسلم -، وليس من روایة عمران بن حفيض.

حيث روى النسائي في هذا الباب هذا الحديث من عدة طرق عن عبد الرحمن بن أبي زبي، رواه عن أبي داود عن شعبة عن قتادة عن زرارة عن عبد الرحمن بن أبي زبي.

ورواه من طريق محمد بن جعفر عن قتادة عن زرارة عن عبد الرحمن بن

أبزي (٢٤٧/٣).

وكذا رواه الإمام أحمد (٤٠٦/٣) من طريق يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة به.

فقد وهم شباب الفزارى في هذا الحديث، وجعله عن عمران بن حصين، وشبابه قال عنه ابن المدينى: والذى انكر عليه الخطأ ولعله حدث به حفظاً. وقال ابن معين: ثقة. وقال ابن عدى: إنما ذمة الناس لارجاء، الذى كان فيه، واما في الحديث فلا بأس به. (التهذيب ٤/٢٦٥).

فاما الرواية التي هي عن شعبة عن قتادة عن زارة عن عمران بن حصين فهي في حديث صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- الظهر، فقرأ رجل خلفه (سبع اسم ربك الاعلى)... الحديث.

رواه مسلم في الصلاة (٤٨) من طريق يحيى بن سعيد عن شعبة به، ورواه أبو داود (صلاة ٨٢٨)، وأحمد (٤٢٦). كلاماً من طريق يحيى بن سعيد عن شعبة به. وروى النسائي عن يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن زارة عن عمران بن حصين (٢٤٧/٣).

وذكر السندي في الحاشية أن هذه المخالفة لا تضر: قوله (خالفه يحيى بن سعيد) فذكر حديث الظهر وان رجلاً قرأ فيه (سبع اسم ربك الاعلى)، لا يخفى أن الظاهر انهما حديثان، ولا بعد في ذلك مع اتحاد الاسناد، مثل هذه المخالفة لا تضر والله اعلم (٢٤٧/٣).

قلت: لربما لم يقصد النسائي في مخالفة يحيى بن سعيد في هذه الرواية (صلاة الظهر) وإنما هي في مخالفة لخرج الحديث، حيث رواه يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن زارة عن عبد الرحمن بن أبزي، والتي أخرجها الإمام أحمد، والتي سبق تحريرها، والله أعلم.

(١/٤/٧):

✓ روى النسائي من طريق يحيى بن اسحاق عن محمد بن سليمان عن سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «من صلى ثنتي

عشرة ركعة سوى الفريضة.. الحديث».
قال ابو عبدالرحمن: هذا خطأ، ومحمد بن سليمان هو ابن الاصبهاني،
ضعيف، وقد روى هذا الحديث من اوجهه سوى هذا الوجه بغير اللفظ الذي تقدم
ذكره. (٢٦٢/٣).

الدراسة:

اخرجه ابن ماجه (صلوة ١١٤٢)، وابن ابي شيبة (٢٠٩/٢)، وابن عدي في
الكامل (٢٢٣٤/٦). كلهم من طريق محمد بن سليمان عن سهيل عن ابيه عن ابي
هريرة.

الذى يعنيه النسائي من قوله هذا: ان روایة محمد بن سليمان لهذا الحديث من
طريق سهيل عن ابي هريرة غير محفوظة. والصواب فيها من رواه عن سهيل
عن ابي اسحاق عن المسیب عن عمرو بن اوس عن عنبسه عن ام حبیبة. والذى أخطأ هو
محمد بن سليمان. قال عنه ابو حاتم: لا بأس به، يكتب حديثه ولا يحتاج به، وقال ابن
عدي: مضطرب الحديث (التهذیب ١٧٨/٩) (میزان الاعتدال ٥٦٩/٣).

وقد بين بعض العلماء خطأ روایة محمد بن سليمان، قال ابن ابي حاتم في العلل:
سألت ابي عن حديث رواه محمد بن سليمان الاصبهاني عن سهيل عن ابيه عن النبي
-صلى الله عليه وسلم- انه قال: من صلی في اليوم ثنتي عشرة ركعة .. الحديث" فقال
ابي: كنت معجباً بهذا الحديث، وكنت أرى انه غريب، حتى رأيت سهيل عن ابي اسحاق
عن المسیب عن عمرو عن عنبسه عن ام حبیبة، فعلمت ان ذاك لزم الطريق. (١٠٦/١).
وذکره البخاری فی التاریخ الكبير. وقال: هو وهم (٣٧/٧).

وقال ابن عدي: وهذا خطأ من ابن الاصبهاني حيث قال عن سهيل عن ابيه عن ابي
هريرة، وكان هذا الطريق اسهل عليه (الكامل ٦/٢٢٣٤).

ورواية سهيل عن ابي اسحاق عن المسیب عن عمرو عن عنبسه عن ام حبیبة
اخرجها النسائي (٢٦٣/٣) وابن خزيمة (١١٨٩)، والبیهقی (٤٧٢/٢).

يتبين ما سبق ان روایة محمد بن سليمان الاصبهاني منكرة، وهي ضعيفة كما
بینها النسائي والله اعلم.

(٨/٤/١) :

ذكر النسائي تحت باب ذكر الاختلاف على الزهري "في كتاب الصوم ، حديث صالح عن الزهري عن نافع بن ابي انس عن ابيه عن ابي هريرة قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم وسلسلة الشياطين"

ورواه من طريق بشر بن شعيب عن ابيه عن الزهري عن ابن ابي انس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : اذا جاء رمضان ... بمثله" ورواه من طريق يونس عن الزهري به.

ورواه من طريق عبيدالله بن سعد عن عميه عن ابيه عن اسحاق عن الزهري عن ابن ابي انس عن ابيه عن ابي هريرة.

قال ابو عبدالرحمن: هذا يعني حديث ابن اسحاق خطأ، ولم يسمعه ابن اسحاق من الزهري، والصواب ما تقدم ذكرنا له.

ورواه من طريق عبيدالله بن سعد عن عميه عن ابيه عن ابيه عن اسحاق قال: وذكر محمد بن مسلم عن ادريس بن ابي ادريس عديدبني تميم عن انس بن مالك. قال ابو عبدالرحمن : هذا الحديث خطأ. (٤/٢٧).

الدراسة:

اخوجه البخاري (صوم ١٨٩٩)، مسلم (صوم ١٠٧٩)، احمد (٤٠١٢)، ابن حبان (٣٤٣٤)، البهقي (٣٠٣/٤) من طريق يونس عن الزهري به. واخرجه النسائي في الكبرى (٢٤١١) من طريق ابن اسحاق عن ابن شهاب عن ابن انس به.

بين النسائي رحمة الله ان ابن اسحاق خالف اصحاب الزهري في رواية هذا الحديث، مع العلم انه لم يسمع هذا الحديث من الزهري ، وبينهما رجل. والخطأ في رواية ابن اسحاق من جهتين:

- ١- روى هذا الحديث عن الزهري عن ابن ابي انس عن ابي هريرة مباشرة، ولم يذكر ابا انس كما رواه الثقات، مع العلم ان رواية النسائي فيها ذكر لا فيه، ويبعد انها خطأ، والا اصبحت رواية ابن اسحاق على الشكل الذي ذكر النسائي صحيحه، ولا معنى لقوله: هذا يعني حديث ابن اسحاق خطأ.

ونتبين هذا من كلام أبي حاتم الرازي، حيث قال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عن حديث رواه ابن اسحاق عن الزهري عن ابن أنس عن أبي هريرة، قال أبي: هذا خطأ، إنما هو ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة (٢٤٠/١).

٢- في روايته عن الزهري بينهما رجل: قال ابن حجر في التهذيب: روى النسائي هذا الحديث وقال خطأ، ولعل ابن اسحاق سمعه من انسان ضعيف فقال فيه: وذكر محمد بن مسلم (٣٣٧/١).

وقد اضطرب محمد بن اسحاق في روايته تلك، فرواه مرة عن اوس بن ابي اوس عن انس بن مالك، وهذا خطأ أيضا كما ذكر النسائي.

قال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عن حديث رواه ابن اسحاق عن الزهري عن اوس بن ابي اوس عن انس. فذكر الحديث، وقال أبي: هذا خطأ، إنما هو عن الزهري عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة (٢٤٠/١).

وقد اخطأ ابن اسحاق في اسم الرجل أوس بن ابي اوس، والصواب نافع بن ابي انس.

قال البخاري في التاريخ الكبير: أوس بن مالك بن أبي عامر الأصبغى، وهو عم مالك بن أنس، وأكبر ولد مالك: أنس بن أوس ثم نافع. ومالك بن أبي عامر جد مالك بن أنس، روى عنه أبناءه، كنيته أبو أنس (١٢٩٧/٤/١ ترجمة).

: (٩/٤/١)

قال النسائي تحت باب: "ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث ابن عباس: فروى من طريق حبان بن هلال عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثة». »

ورواه من طريق عبدالله بن بزيد عن سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس قال: رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «صوموا لرؤيته....الحديث بنحوه» (٤/١٣٥)

الدراسة:

اخرجه النسائي في الكبرى (الصوم ٢٤٣٤) من طريق حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس .
واخرجه احمد(٢٢١/١) عن سفيان ، عبدالرزاق(٧٣٠.٢) عن ابن جريج،
البيهقي (٤/٧٠.٧) عن زكريا كلهم من طريق عمرو بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

ووجه الاختلاف في حديث ابن عباس من جهتين:

- ١- روایة حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس دون واسطة بينهما.
- ٢- الاختلاف في اسم محمد بن حنين.

المسألة الاولى: قال ابن عبدالعزيز: روى الحديث حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ولم يسمعه عمرو من ابن عباس، وإنما يرويه عمرو بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس. (التمهيد ٢/٣٧).

فقد خالف حماد بن سلمة كلاً من سفيان وابن جريج وزكريا في روايتهم عن عمرو بن دينار فجعلوا بين عمرو وابن عباس رجلاً ، وهو الصواب.

المسألة الثانية: لقد اختلفت بعض الروايات في اسم الرجل الذي يروي عن ابن عباس فذكر البعض انه ابن حنين، وفقال البعض: انه ابن جبير.

فقد روى احمد(٣٦٧،١) عن ابن جريج، الدارمي(١٦٨٦) عن سفيان، الطحاوي(٢٠٩/١) عن زكريا، كلهم عن عمرو بن دينار عن محمد بن جبير عن ابن عباس.

قال ابن حجر في التمهيد: محمد بن حنين، وكذا وقع في بعض النسخ عند النسائي.

وفي الاصول القديمة: محمد بن جبير، وهو الصواب، وكذا في روایة في المسند، وقال الحاكم: لا اعرف روى عنه غير عمرو بن دينار. (١١٩/٩).

وقال المزي في التحفة: وكان في كتاب أبي القاسم محمد بن حنين، يروي عن ابن عباس، روى عنه عمرو بن دينار(٣٧١/١).

قال الشيخ الالباني في حاشيته على الارواء: رجعت الى نسخة مخطوطة من الدارمي فرأيت فيها: محمد بن حنين، كما هي عند النسائي واحمد. وعلق على هذا الحديث بقوله: وهذا سند صحيح، فان محمد بن جبير وهو ابن مطعم ثقة، واما محمد بن

حنين فمجهول لا يعرف.(٤/١٦).

نلاحظ انه قد اختلف على اسم هذا الرجل، فرواية ابن جرير التي ذكرها عنه عبدالرازاق هي: محمد بن حنين، وروايته التي ذكرها عنه احمد هي: محمد بن جبیر كما سبق تخریجه.

والذی یبدو والله اعلم ان التصحیف دخل على اسم الرجل الذي روی عن ابن عباس وقد رجع ابن حجر والمذی انه محمد بن جبیر، وكذا قال الشيخ ناصر الالباني. ونهاية القول في سند هذا الحديث : ان حماد بن سلمة اسقط بين عمرو بن دینار ابن عباس محمد بن حنين او ابن جبیر، والصوب اثباته، لاتفاق سفيان وابن جرير وزکریا عليه، وان اختلفوا في اسم ابیه، والله اعلم.

(١٠/٤/١):

ذكر النسائي في كتاب الصوم باب ذكر اختلاف يحيى بن ابی كثیر والنضر بن شیبان.

روى الحديث من طريق هشام عن يحيى بن ابی كثیر عن ابی سلمة عن ابی هريرة ان رسول الله -صلی الله علیه وسلم- قال: "من قام رمضان ایمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه .. الحديث".

ورواه من طريق نصر بن علي عن النضر بن شیبان انه لقى ابا سلمة بن عبد الرحمن فقال له: حدثني بأفضل شيء سمعته يذكر في شهر رمضان، فقال : حدثني عبد الرحمن بن عوف عن رسول الله -صلی الله علیه وسلم- انه ذكر شهر رمضان ففضله على الشهور وقال: من قام رمضان ایمانا واحتسابا.. الحديث"

قال ابو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب ابو سلمة عن ابی هريرة.(٤/١٥٧)

الدراسة

اخوجه البخاري(صوم ٩٩٠١) من طريق هشام به.

واخرجه ابن ماجه(صوم ١٢٢٨)، احمد (١٩٥/١) كلاهما عن نصر بن علي، ابن ابی شيبة(٢/٣) عن عكرمة، مسند ابی يعلى(٨٦٣) عن القاسم بن الفضل، مسند الطیالسي(٢٢٤) عن علي الجданی. كلهم من طريق النضر بن شیبان عن ابی سلمة عن ابیه.

بين النسائي مخالفة النضر بن شيبان ليعيى بن ابي كثير في روايتهما عن ابي سلمة، فجعله النضر عن ابي سلمة عن عبدالرحمن بن عوف وهو وهم.
فقد رواه الثقاف عن ابي سلمة عن ابي هريرة كما رواه يعيى بن ابي كثير، ورواه معمر كما في رواية ابن ابي شيبة (٢/٣).

وقد أصل الدارقطني ايضاً رواية النضر بن شيبان، فسئل عن حديث ابي سلمة عن ابيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- انه قال: فرض عليكم صيام رمضان.. الحديث، فقال: يرويه النضر بن شيبان عن ابي سلمة عن ابيه، ورواه الزهرى عن ابي سلمة عن ابي هريرة، وحديث الزهرى اشبه بالصواب (العلل ٢٨٣/٤).

وذكر البخاري في التاريخ الكبير تحت ترجمة النضر بن شيبان: سمع ابا سلمة عن ابيه حديث من صام رمضان، وقال الزهرى ويعيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي، وهو أصح (٤/٢٨٨). وقال ابن حجر في التهذيب: قال ابن معين عن حديث النظر هذا: ليس بشيء (١٠/٣٩١).

ورواية النضر الى جانب الخطأ في اسم الصحابي، فيها علة أخرى، وهي ان ابا سلمة لم يسمع من ابيه، وروايته عنه منقطعة.

قال ابن ابي حاتم في المراasil: قرئ على العباس الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: أبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من ابيه شيئاً (ص ٢٥٥).

قال ابن حجر: فإذا كان خطأ النضر في اسم الصحابي فيتجه، لكن يرد على هذا ان في بعض الروايات: لقيت ابا سلمة فقلت حدثني بحديث سمعته من ابيك، وقد جزم جماعة من الأئمة بأن ابا سلمة لم يسمع سمعة من ابيه، فتضعيف النضر على هذا متعين (التهذيب ١/١٣٩١).

والنضر بن شيبان ذكره ابن حبان في الثقات وقال: وكان من يخطئ (٧/٣٣٥). وفي التقريب: النضر لين الحديث (٢/١٣٠).

اما سبق نقول: ان حديث النضر ضعيف للخطأ فيه، وهو من وجهين:

أ- مخالفة لمن هو اوثق منه في اسم الصحابي.

ب- الرواية التي ذكرها عن ابي سلمة عن ابيه منقطعة، كما ذكر العلماء. والله اعلم.

(١١/٤/١١) :

روى النسائي من طريق عثمان بن سعيد عن شعيب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ان ابا هريرة قال : لما توفي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وكان ابو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر رضي الله عنه : يا ابا بكر كيف نقاتل الناس ... الحديث .

ورواه من طريق عمرو بن العاص عن عمرانقطان عن معاذ عن الزهري عن انس بن مالك قال : لما توفي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ارتدت العرب، قال عمر : يا ابا بكر كيف نقاتل ... الحديث .

قال ابو عبد الرحمن : عمرانقطان ليس بالقوى في الحديث، وهذا الحديث خطأ .
والذي قبله الصواب، حديث الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة (٧/٦).

الدراسة:

واخرجه مسلم (ایمان ٣٢)، ابو داود (زکاة ١٥٥٦)، الترمذی (ایمان ٢٦٠٧)، النسائي صغری (تحريم الدم ٧٧/٧) كلهم عن عقل، احمد (١٩/١) عن شعيب و (١/١) عن سفيان بن حسين، البزار (٣٨٦/١) عن التعمان ، كلهم عن عبيد الله عن ابی هريرة .
واخرجه ابن خزيمة (زکاة ٢٢٤٧)، الحاکم (٣٨٦/١)، البزار (٩٨/١)، السنن الکبری (٤٣٠٢) كلهم عن عمرو بن العاص عن عمرانقطان عن معاذ عن الزهري عن انس بن مالك .

وقد رُوى الحديث من غير وجه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابی هريرة ، اخرجه مسلم (ایمان ٣٢)، النسائي (٦/٦).

يبين النسائي رحمة الله ان عمرانقطان وهم في روایته لهذا الحديث، فجعله عن الزهري عن انس، والصواب الزهري عن عبيد الله عن ابی هريرة، كما رواه الشفاث ، فخالفهم جميعاً، وعمرانقطان ليس بالقوى، قال عنه ابن معین: ليس بالقوى، وبين الدارقطني انه كثیر الوهم والمخالفة، وضعفه ابو داود، وقد وثقه العجلی (التهدیب ١١٥)، (میزان الاعتدال ٣/٢٣٦).

وقال ابن عدي : وهو من يكتب حديثه (الكامل ٨٧/٥). وقد أعمل بعض الآئمة هذا الحديث من طريق عمران القطان، قال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي وأبا زرعة عن هذا الحديث من رواية عمران القطان عن معمر عن الزهري عن أنس، فقالا: هذا خطأ، إنما هو الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن أبي هريرة، قلت لابي زرعة الوهم من هو قال : من عمران (١٤٧/٢). وكذلك أعمله الدارقطني في كتابه العلل وقال: ورواه عمران القطان عن معمر عن الزهري عن أنس، وهم فيه على معمر (٢٦٢/١) سؤال ٣).

ذكر الترمذى بعد تخرجه للحديث: وروى عمران القطان هذا الحديث عن معمر عن الزهري عن أنس بن مالك، وهو حديث خطأ، وقد خولف في روايته عن معمر (٦/٥). وكذا قال ابن المدينى في كتابه العلل (ص ٨٥).

وما يتبيّن به خطأ عمران أيضاً، انه خولف في روايته عن معمر، وهذا ما ذكره الترمذى، فقد اخرج احمد في المسند هذا الحديث من طريق ابراهيم بن خالد عن رياح عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن أبي هريرة (٤٧/٢).

يتبيّن مما سبق ان الحديث من طريق الزهري عن أنس خطأ، اخطأ فيه عمران القطان، والصواب من رواه عن الزهري عن عبد الله عن أبي هريرة. ولهذا فان الحديث من طريق عمران يعتبر شاذًا، والله تعالى اعلم.

(١٤/١٢):

روى النسائي من طريق محمد بن آدم عن علي بن هاشم عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: جاء رجل من الانصار الى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: اني تزوجت امرأة، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- : « الا نظرت اليها، فان في اعين الانصار شيئاً ».

قال ابو عبدالرحمن: وجدت هذا الحديث في موضوع آخر، عن يزيد بن كيسان ان جابر بن عبد الله حدث، والصواب ابو هريرة. (٧٧/٦).

الدراسة:

آخرجه مسلم (نكاح ١٤٢٤)، احمد (٢٩٩/٢)، ابن حبان (نكاح ٤٠٤١)،

البيهقي (٨٤/٧) كلام عن سفيان، والنسائي كبرى (٥٣٤٨) عن محمد بن علي، والطحاوي (١٤/٣) عن الحميدي. كلام عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة.

ذكر النسائي لهذا الحديث طريق آخر من حديث جابر، وبين أنه غير محفوظ، وقد أخرجه في السنن الكبرى من طريق أحمد بن منيع عن علي بن هاشم عن يزيد عن أبي حازم عن جابر بن عبد الله عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. (نكاح ٥٣٥).

نلاحظ أن علي بن هاشم اضطراب في روايته عن يزيد بن كيسان، فانقلب عليه الأسناد، فجعله مرة عن أبي حازم عن أبي هريرة، ومرة عن أبي حازم عن جابر بن عبد الله، وقد تطبع على روايته الأولى كما سبق بيانه، وبذلك يتضح صوابها، وأما الرواية الثانية فهي خطأ.

قال ابن حبان: علي بن هاشم كان غالباً في التشيع، وروى المناكير عن المشاهير، حتى كثر ذلك في رواياته، مع ما يقلب من الأسانيد (المجرورين ٢/١١٠). وضعفه ابن المديني والدارقطني (التذهيب ٧/٣١٢).

قال ابن عدي: حدث عن جماعة من الأئمة، وهو أن شاء الله صدوق في روايته. (الكامل ٥/١٨٣).

وقد جاء بنحو هذا الحديث من حديث جابر بن عبد الله، من غير هذا الطريق، أخرجه أبو داود (نكاح ٢٠٨٢) وأحمد (٣٣٤/٣)، الحاكم (١٦٥/٢)، البيهقي (٨٤/٧). كلام من طريق داود بن الحسين عن واقد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله علي وسلم قال: «إذا خطب أحدكم المرأة فقدر على أن يرى منها ما يعجبه ويدعوه إليها فليفعل». فرواية يزيد بن كيسان هي عن أبي حازم عن أبي هريرة، وهذا ما رواه الشقان، وليس كما ذكر علي بن هاشم، فروايته في هذا شاذة، وهي كما ذكر النسائي، والله تعالى أعلم.

(١٣/٤/١) :

روى النسائي من طريق حميد بن مساعدة عن بشر عن حميد عن الحسن عن عمران بن الحصين ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام، ومن انتهب نهبة فليس منا».

ورواه من طريق علي بن محمد بن كثير عن الفزاري عن حميد عن انس قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم «لا جلب ولا جنب... الحديث». قال ابو عبدالرحمن: هذا خطأ فاحش، والصواب حديث بشر. (١١١/٦)

الدراسة:

اخرجه ابو داود (جهاز ٢٥٨١)، الترمذى (نكاح ١١٢٣)، كلاما عن بشر عن حميد عن الحسن عن عمران. وأخرجه النسائي في الكبرى (نكاح ٥٤٩٦). عن محمد بن كثير عن الفزارى عن حميد عن انس.

بين النسائي -رحمه الله- ان رواية محمد بن كثير التي جعلها من حديث انس خطأ، والصواب رواية بشر عن حميد عن الحسن عن عمران بن الحصين. فالحديث محفوظ من رواية عمران بن الحصين، وهذا ما رواه الثقات.

بحيث تابع بشر بن المفضل في الرواية عن شيخه حميد عن الحسن عن عمران، حماد بن سلمة والحارث بن عمير. اخرجه احمد (٤٣٩/٤)، وابن ابي شيبة (٤٤٣/٣). وما يترجع به رواية الحديث من الطريق الاول ما اخرجه الدارقطني من طريق حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن عن عمران بن الحصين (٣٠٣/٤)، وما اخرجه الطبراني عن عمران القطان عن قتادة عن الحسن عن عمران بن الحصين (١٤٨/١٨).

فهذه متابعات لحميد في الرواية عن الحسن.

في حين تفرد محمد بن كثير في جعل الحديث عن حميد عن انس، ومثله لا يقبل منه التفرد والمخالفة. قال البخاري: ضعفه احمد، وقال: يروى اشياء منكرة، وقال ابن حبان: يخطئ ويغرب، وقال ابن عدي: له احاديث لا يتبعها عليها احد. (التهذيب ٣٦٩/٩) (الكامل ٦/٢٥٤).

نستطيع القول بأن رواية محمد بن كثير منكرة، وهذا هو مقصود النسائي، والله اعلم.

(١٤/٤/١)

روى النسائي من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن علقة بن مرشد عن سلم بن زرير عن سالم بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في الرجل تكون له المرأة يطلقها ثم يتزوجها رجل آخر، فيطلقها قبل أن يدخل بها فترجع إلى زوجها الأول، قال: «لا حتى تذوق العسيلة».

ورواه من طريق وكيع عن سفيان الثوري عن علقة بن مرشد عن رزين بن سليمان الأحمر عن ابن عمر قال سئل النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الرجل يطلق امرأته...
بنحوه

قال أبو عبد الرحمن: هذا أولى بالصواب. (١٤٩/٦)

الدراسة:

أخرجه ابن ماجه (نكاح ١٩٣٣)، عن محمد بن جعفر عن شعبة عن علقة عن سالم بن رزين عن سالم بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر.

ويتضح لنا هنا التصحيح الذي جاء في رواية النسائي فهو سالم بن رزين وليس سلم بن زرير.

وأخرجه أحمد (٢٥/٢) عن وكيع عن سفيان عن علقة عن رزين بن سليمان عن ابن عمر.

وأخرجه البيهقي (٣٧٥/٧) عن عبد الرحمن عن سفيان عن علقة به.
فقال عنه النسائي هذا أولى بالصواب، وفي عبارة الكبرى: هذا أولى بالصواب من الذي قبله.

يبين النسائي رحمه الله أن رواية الثوري عن علقة أصح من رواية شعبة عنه، وبعد البحث اتضح ذلك من وجهين:-

أ- أن المعنى في السند هو رزين بن سليمان وليس سالم بن رزين.

ب- زيد في اسناد شعبة رجل، وهذا لم يذكره الثوري، وهو غير محفوظ، ففي الأسناد الذي يذكره شعبة عن سالم بن رزين عن سالم بن عبد الله عن ابن المسيب عن ابن عمر، في حين أن الأسناد الثانية يرويه الثوري عن رزين عن ابن عمر مباشرة.

بالنسبة للمسألة الأولى: وقع الاختلاف في اسم رزين، قال الذهبي: رزين بن

-١٥١-

سلیمان عن ابن عمر، وعنه علقة، لا يُعرف، وقيل سلیمان بن رزین (ميزان الاعتدال ٤٨/٢).

قال ابن حجر: وحکى ابو زرعة اختلافا على الشوري في اسمه، فقيل عنه رزین بن سلیمان، وقيل سالم بن رزین، وهكذا حکى البخاري الاختلاف فيه. (التهذيب ٣/٢٣٩) والاختلاف على الشوري جاء من روایة وكيع، فرواه مرة عنه عن رزین بن سلیمان، كما هي في روایة احمد، وقال عن الشوري عن سلیمان بن رزین، ذكرها ابن ابی حاتم في العلل (٤٢٨/١).

يتضح لنا الاضطراب في اسم هذا الرجل، مع عدم امكانية ترجيح احدهما على الآخر.

بالنسبة للمسألة الثانية، الزيادة في روایة شعبه، قال ابن ابی حاتم في العلل: سالت ابی عن حدیث رواه غندر عن شعبه عن علقة بن مرشد عن سلیمان بن رزین عن سالم بن عبدالله عن ابن المیسیب عن ابی عمر عن النبی -صلی الله علیه وسلم-: «حتى تذوق العسیلة..» قال ابی : قد زاد عندي في هذا الاسناد، رجلاً لم يذكر الشوري، وليست هذه الزيادة محفوظة.

وسمعت ابا زرعة سئل عن هذين المحدثين فقال: الشوري أحفظ. (٤٢٨/١).

قال البیهقی: ورواه وكيع عن سفیان عن علقة عن رزین، وخالقه شعبه فرواه عن علقة عن سالم بن رزین عن سالم بن عبدالله عن ابن المیسیب عن ابی عمر. وروایة وكيع وعبد الرحمن عن سفیان أصح. قال: وكان شعبه يقول: سفیان احفظ مني. وقال يحيی القطان: اذا اختلفا أخذت بقول سفیان. (٣٧٥/٧)

الا ان البخاري لم يقبل الطريقين وضيقهما جميما، قال في التاريخ الكبير بعد ان ذكر الروایتين، (روایة شعبه وروایة الشوري)، وذكر الاختلاف على اسم رزین: ولا تقوم الحجة بسالم بن رزین ولا برزین بن سلیمان، لأنه لا يدری سماعه من سالم ولا من ابن عمر (٤/٣ رقم ١٨٠).

على هذا نستطيع القول: ان الانمة على روایة الشوري هي الأصح، اما بالنسبة للحكم على السند ذاته، ففيه رجل مجهول لا يعرف كما ذكر غير واحد، والحكم الذي اصدره البخاري هو الصواب، والله تعالى اعلم.

(١٤/١٥):

روى النسائي من طريق عبيد الله بن سعد عن عميه عن صالح عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث أن عائشة قالت: «أرسل أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى فاطمة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي فأذن لها، فقالت: يا رسول الله: إن ازواجهك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة... الحديث».

ورواه من طريق أبي اليمان عن شعيب عن الزهرى عن محمد بن عبد الرحمن عن عائشة.

وقال: خالفهما معمر، رواه عن الزهرى عن عروة عن عائشة، وهذا خطأ، والصواب الذي قبله (٦٧/٧)

الدراسة:-

في هذا الحديث خالف معمر كلا من صالح وشعيب، فرواه عن الزهرى عن عروة عن عائشة.

ورواية معمر عن الزهرى أخرجها احمد (٨٨/٦)، واسحاق بن راهويه (٣٢٨) كلاما عن عبدالرزاق، وأخرجها عبد الرزاق في مصنفه (٢٠٩٢٥)، جميعهم عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة.

ورواية الزهرى عن محمد بن عبد الرحمن عن عائشة أخرجها البخاري (هبة ٢٥٨١)، ومسلم (فضائل ٢٤٤٢) من طريق صالح عن الزهرى عن محمد بن عبد الرحمن، ومن طريق عبدالله بن عثمان عن ابن المبارك عن يونس عن الزهرى عن محمد بن عبد الرحمن عن عائشة. وأخرجه احمد (٨٨/٦) من طريق شعيب عن الزهرى عن محمد بن عبد الرحمن عن عائشة.

قال المري في تحفة الاشراف بعد ذكره الاختلاف على الزهرى فيه: والصواب حديث الزهرى عن محمد بن عبد الرحمن عن عائشة، قاله الدارقطنى (٢٩٨/١٢٢).

نتبين مما سبق أن معمر بن راشد وهم في روایته تلك، فرواه عن الزهرى عن عروة عن عائشة، وكأنه سلك المجادة، فروایته لهذا الحديث من هذا الطريق خطأ، وخالف فيها الثقات، فروایته شاذة، والله تعالى اعلم.

(١٦/٤)

روى النسائي من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لها : «إن جبريل يقرأ عليك السلام، قالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى مالاترى». ورواه من طريق الحكم بن نافع عن شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة نحوه.

قال أبو عبدالرحمن: هذا الصواب، والذي قبله خطأ. (٦٩/٧)

الدراسة:-

يبين النسائي - رحمة الله - ان رواية معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة خطأ، وانما الحديث من طريق الزهري عن أبي سلمة عن عائشة .

وحدث معمر عن عروة عن عائشة اخرجه أحمد (١٥٠/٦)، واسحاق بن راهويه (٣١٣) والطبراني في الكبير (٣٦/٢٢) كلهم من طريق عبدالرزاق، واخرجه عبد الرزاق في مصنفة (٢٠٩١٧) عن معمر الزهري عن عروة عن عائشة. قال ابن حجر في النكت الظراف: فات النسائي أن يتبه على أن المخاطف فيه من عبد الرزاق، لأن ابن المبارك وهشام بن يوسف روياه عن معمر على الصواب. (٩٧/١٢).

فقد اخرج البخاري (بدء الخلق ٣٢١٧)، وابن حبان (٧٠٩٨) كلاهما من طريق هشام بن يوسف واخرجه البخاري (استئذان ٦٢٤٩)، والترمذى (مناقب ٣٨٨١) كلاهما من طريق عبدالله بن المبارك، كلهم عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة.

وآخرجه مسلم من طرق أبي البisan عن شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة، ومن طريق عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن الشعبي عن أبي سلمة عن عائشة. (فضائل ٢٤٤٧).

وهذا الحديث اخرجه الأئمة من طرق عن أبي سلمة عن عائشة، انظر أحمد (١١٧.٨٨/٦) وابن حبان (٧٠٩٧)، والترمذى (مناقب ٣٨٨٢)، واسحاق بن راويد (٥٢٧).

نتبع ما سبق ان الحديث من طريق الزهري عن عروة عن عائشة غير محفوظ،

اخطأ فيها عبدالرzaق على معمر، الصواب مارواه الأئمة عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة، والله تعالى أعلم.

(١٧/٤/١)

روى النسائي من طريق محمد بن شمار عن عبد الرحمن عن سفيان عن واصل عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبدالله بن مسعود قال: «قلت يا رسول الله: أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قلت: ثم ماذا؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك. قلت: ثم ماذا؟ قال: إن تزاني بحلية جارك». ورواه من طريق عمرو بن علي عن يحيى عن سفيان عن واصل عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: هذا الصواب، والذي قبله خطأ.

ورواه من طريق يزيد عن شعبة عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود. قال أبو عبد الرحمن: وحديث يزيد خطأ، إنما هو واصل، والله أعلم. (٩٠/٧)

الدراسة:-

الذى يفهم من كلام النسائي السابق الآتى:

١- ان عبد الرحمن بن مهدي وهم في روايته على سفيان عن واصل، وزاد رجلاً بين أبي وائل وعبد الله بن مسعود، وهو عمرو بن شرحبيل، وهو غير محفوظ من حديث واصل عن أبي وائل.

٢- وهم يزيد على شعبة في روايته عن واصل، فجعل اسم الرجل (عاصم) وهو خطأ.

المسألة : فرواية عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان اخرجها الترمذى (تفسير ٣١٨٢)، وأحمد (٤٣٤/١١) والبيهقي (١٨/٨) كلهم من طريق عبد الرحمن عن سفيان عن واصل عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود. قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب.

فحديث واصل ليس فيه عمرو بن شرحبيل، وإنما هو محفوظ من طريق آخر. فهذا ما أخرجه البخارى (تفسير ٤٥٦١) من طريق يحيى عن سفيان عن منصور عن أبي

وائل عن عمر بن شرحبيل عن ابن مسعود.

وأخرجة ايضاً (أدب ٦٠٠١) من طريق محمد بن كثير عن سفيان به. ورواوه ايضاً من طريق قتيبة بن سعيد عن جرير عن الاعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود. (توحيد ٧٥٣٢) وأخرجة مسلم (إيمان ٨٦) من طريق جرير عن منصور عن أبي وائل عن عمرو عن ابن مسعود.

وأما حديث واصل فلا يذكر فيه عمرو بن شرحبيل، أخرجة الترمذى (تفسير ٣٢٨٣) من طريق سعيد بن الربيع عن شعبة عن واصل عن أبي وائل عن ابن مسعود. قال: وهكذا روى شعبة عن واصل عن أبي وائل، ولم يذكر فيه عمرو بن شرحبيل.

وأخرجه أحمد (٤٦٢/١) من طريق عفان عن مهدي عن واصل عن أبي وائل عن ابن مسعود (٤٦٢/١).

قال الدراقطنى في العلل: رواه واصل الأحدب، واختلف عنه، فرواوه الشورى وشعبة ومهدى عن واصل عن أبي وائل عن ابن مسعود. ورواوه ابن مهدى عن الشورى عن واصل عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود. ورواوه يحيى عن سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عمرو عن ابن مسعود. قال سفيان: وحدثنى واصل عن أبي وائل عن ابن مسعود. قال لنا أبو بكر النيسابوري: هكذا رواه يحيى، ولم يذكر في حديث واصل عمرو بن شرحبيل. ورواوه ابن مهدى فجمع بين وائل ومنصور عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل. فيشبه أن يكون الشورى جمع بينهم لعبد الرحمن فجعل إسنادهم واحداً، وفصله يحيى بن سعيد فجعل حديث واصل عن أبي وائل، وهو الصواب. لأن شعبة وابن مهدى روايه عن واصل عن أبي وائل عن ابن مسعود، كما رواه يحيى عن الشورى (٥/٢٢٠، س/٨٣٤).

المسألة الثانية: أخطأ يزيد في اسم واصل في روايته عن شعبة، وخالف بذلك أصحاب شعبة منروا هذا الحديث. رواه محمد بن جعفر عن شعبة عن واصل، أخرجه أحمد (٤٦٤/١) ورواوه سعيد بن الربيع عن شعبة عن واصل، أخرجه الترمذى (تفسير ٣١٨٣).

وواصل هو ابن حيان الأحدب، قال ابن حجر: روى عن أبي وائل، قال ابن معين وأبو داود النسائي: ثقه (التهذيب ٩١/١١).

الخلاصة: أن رواية عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان، فيها زياده رجل من حديث وائل، فقد رواه يحيى بن سعيد ومحمد بن كثير عن سفيان، ولم يذكروا في حديث وائل عمرو بن شرحبيل، وإنما هو من حديث منصور وسليمان .
ومسألة أخرى: أخطأ يزيد في روايته عن شعبه فجعله عن عاصم، والصواب وائل، وهذا ما رواه الثقات، والله تعالى أعلم.

(١٨/٤/١) :

روى النسائي من طريق عاصم بن يوسف عن سعير بن الخمس عن عبد الله بن الحسن عن عكرمة عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من قتل دون ماله فهو شهيد».
ورواه من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان عن عبدالله بن الحسن عن محمد بن ابراهيم عن عبدالله بن عمرو.
ورواه من طريق معاوية بن هشام عن سفيان عن عبدالله عن محمد بن ابراهيم عن عبدالله بن عمرو.
قال ابو عبد الرحمن: هذا خطأ ، والصواب حديث سعير بن الخمس.(٧/١١٥).

الدراسة:

هذه مسألة مضطربة، وكلام النسائي فيها لا يتجه، ونلاحظ انه صحق حديث سعير بن الخمس في روايته عن عبدالله عن عكرمة عن عبدالله بن عمرو. وال الصحيح في هذا الحديث ان يكون الترجيح بين رواية يحيى و معاوية بن هشام كلاهما عن سفيان .
قال ابن حجر في النكت الظراف: الذي في رواية ابن السنى: الصواب حديث سعير. وفي رواية ابن الأحمر قال بعد ان اخرجه من طريق سعير. ثم اخرجه من طريققطان عن سعير عن عبدالله عن ابراهيم بن محمد. ومن رواية معاوية بن هشام عن

سعير عن عبدالله عن محمد بن ابراهيم، ثم قال: الصواب الذي قبله -يعني تسمية الراوي ابراهيم بن محمد وان معاوية بن هشام قلبه-. (٣٦٧/٦).

نلاحظ ان ابن حجر قال: رواية يحيى ومعاوية عن سعير، والنسخة التي معنا يحيى ومعاوية عن سفيان.

قال المزي: معاوية بن هشام عن سفيان، الا انه قال: محمد بن ابراهيم وهو وهم، قال النسائي عقیب حدیث يحيى عن سفيان: هذا اولی بالصواب. يعني من حدیث سعیر الخامس. (٢٧٩/٦).

نلاحظ كذلك ان المزي نقل كلاماً للنسائي غير الذي بين ايدينا.

وهذا الحديث اخرجه ابوداود من طريق يحيى عن سفيان عن عبدالله عن ابراهيم بن محمد عن عبدالله بن عمرو(سن ٤٧٧١) واخرجه احمد من طريق وكيع عن سفيان(١٩٣/٢)، واخرجه البیهقی من طريق ابن مهدي عن سفيان به. (١٨٧/٨). ورواه الترمذی من طريق عبدالعزيز عن عبدالله عن ابراهيم بن محمد عن عبدالله بن عمرو عن النبي -صلی الله علیہ وسلم- (دیات ١٤١٩). فالصواب من قال عن ابراهيم بن محمد وليس محمد بن ابراهيم، والله اعلم.

: (١٤/١٩)

روى النسائي من طريق سفيان عن منصور عن مجاهد عن عطاء عن این قال: «لم يقطع النبي -صلی الله علیہ وسلم- السارق الا في ثمن المجن، وثمن المجن يومئذ دينار».

ورواه من طريق علي بن حجر عن شريك عن منصور عن عطاء ومجاهد عن این ابن ام این برفقه قال: «لا تقطع اليد الا في ثمن المجن، وثمنه يومئذ دينار». قال ابو عبد الرحمن: وain ما احسب ان له صحبة، وقد روی عنه حدیث اخر يدل على ما قلناه. (٨٣/٨).

الدراسة:

اخرج البیهقی (٢٥٧/٨) عن ابی عوانه والشوري، الحاکم (٣٧٩/٤) عن الشوري عن منصور عن مجاهد عن عطاء عن این، واخرجه الطبراني في

الكبير(١/٢٦٦) عن سفيان.

واخرجه الطحاوي شرح(٣/١٦٣). من طريق يحيى الحمانى عن شريك عن منصور به.

يبين النسائي - رحمة الله - وهما وقع في رواية شريك عن منصور، والوهم جاء من وجهين:

أ- في رفع الحديث، والصواب انه مرسل.

ب- في نسب ايمان، فقال: ابن ام ايمان، وهو غيره.

المسألة الاولى: قال ابن ابي حاتم في العلل: فسألت ابى عن حديث رواه الحسن ابن صالح عن منصور عن الحكم عن عطا، ومجاحد عن ايمان - وكان فقيها - قال: يقطع السارق في ثمن المجن على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ...» قال ابى: هو مرسل قلت: ورواه شريك عن منصور عن عطا، عن ايمان عن رسول الله. قال: هذا خطأ، الثقات يروونه عن ايمان قوله.(١/٤٢٧)

ورواه الدارقطني من طريق الوليد بن كثير عن عطا، عن ابن عباس، قال: خالفه منصور رواه عن عطا، عن ايمان وايمان لا صحبة له (٣/١٩٢).

وقال البخاري: الحديث اصح بارساله (التاريخ ١/٢٥).

وقال البيهقي: رواية ايمان عن النبي صلى الله عليه وسلم - منقطعة (٨/٢٥٧)
المسألة الثانية: ليس هو بامن ابن ام ايمان، انما هو ايمان بن عبيد بن عمرو الحبشي، قال ابن حبان في الثقات تحت ترجمته: يروى عن عائشة، حديثه في القطع مرسل.(٤/٤).

قال ابن حجر في الاصابة: هو الذي روى عنه عطا، ومجاحد حديث القطع في السرقة، وقد فرق ابن ابي خثيمة بين ايمان الحبشي وبين ابن ام ايمان وهو الصواب (١/٩٤).

وقد روى الحاكم الحديث من طريق جرير عن عطا، ومجاحد عن ايمان قال: وكان ايمان رجلاً يذكر منه الخير، قال: تقطع يد السارق .. الحديث». قال الحاكم: فأيمان ابن ام ايمان الصحابي اخو اسامة لامه، اجل وانبل ان ينسب الى الجهة، فيقال: كان رجلاً يذكر فيه الخير، انما يقال مثل هذه اللفظة لمجهول لا يعرف بالصحبة.(٤/٣٧٩).

وقد اورد البيهقي قولًا للشافعي عن هذا الحديث، قال الشافعي: قلت لبعض الناس هذه سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فكيف قلت لا تقطع اليد الا في

عشرة دراهم فصاعداً ما حجتك في ذلك؟ قال: قد رويانا عن شريك عن منصور عن مجاهد عن ايمن عن النبي -صلى الله عليه وسلم- شبهاً بقولنا. قلت: اتعرف ايمن، اما ايمن الذي روى عنه عطا، فرجل حدث لعله اصغر من عطا، فهذا منقطع ولا يكون حجة. (٢٥٧/٨).

ونتبين مما سبق ان حديث ايمن مرسل، وهو ايمن الحبشي وليس بابن ام ايمن، ولا صحبة له، كما ذكر غير واحد من الأئمة. فقد روى النسائي في هذا الباب حديثاً ليبرهن على ما قال، وحديثه في الموضوع، رواه من طريق عبدالملك عن عطا، عن ايمن مولى ابن الزبير عن تبع عن كعب قال، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : من توضأ فاحسن الموضوع ثم صلى..... الحديث» (٨٤/٨).

(٢٠/٤/١):

روى النسائي من طريق معلى بن اسد عن وهيب عن محمد بن عجلان عن يعقوب بن عبدالله بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زينب قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : «اذا شهدت احداكن صلاة العشاء فلا نفس طيبة». ورواه من طريق جرير عن ابن عجلان عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن بسر عن زينب، بمثله.

قال أبو عبد الرحمن: حديث يحيى وجرير أولى بالصواب من حديث وهيب بن خالد، والله أعلم. (١٥٥/٨).

الدراسة:

اخرجه النسائي في الكبري (زينة ٩٤٢٥) من طريق وهيب عن ابن عجلان عن يعقوب به.

الذي يقصده النسائي من هذا، ان وهيب بن خالد خالف غيره في روایته عن ابن عجلان. فجعله عن يعقوب الاشج، والصواب هو بكير بن عبدالله الاشج عن زينب. هذا ما رواه جرير ويعني بن سعيد.

فقد اخرج مسلم (صلاة ٤٤٣)، وأحمد (٣٦٣/٦)، وابن خزيمة (١٦٨٠) كلهم عن

يعيى بن سعيد عن محمد بن عجلان عن بكير الاشج عن بسر عن زينب.
واخرجه الطبراني من طرق عديدة عن ابن عجلان عن بكير، رواه عن الشوري وابن عبيدة ويعيى بن سعيد. (٢٤/٢٨٣-٢٨٤).

ما سبق تبين ان وهيب بن خالد وهم على محمد بن عجلان، وهو بذلك خالف الثقات من اصحاب ابن عجلان، قال الاجرى: سألت ابا داود عن وهيب بن خالد، قال: ذهب بصره وتغير وهو ابن ثمان وخمسين سنة. (سؤالات الاجرى ٢٨٥). وعلى هذا فروايته شاذة والله اعلم.

(٢١/٤):

روى النسائي من طريق ابن فضيل عن محمد بن اسحاق عن المنهاج بن عمرو عن انس بن مالك قال: «كان لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- دعوات لا يدعهن، كان يقول: «اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن الحديث»
ورواه من طريق جرير عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن ابي عمرو عن انس بن مالك.

قال ابو عبدالرحمن: هذا الصواب، وحديث ابن فضيل خطأ. (٨/٢٥٧)

الدراسة:

بين النسائي في هذا الحديث الاختلاف على محمد بن اسحاق، فجعله ابن الفضيل عنه عن المنهاج بن عمرو.

ورواه جرير عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن ابي عمرو.
فقد اخطأ محمد بن فضيل في قوله: المنهاج بن عمرو. قال الذهبي: ولا يحفظ له سماع من الصحابة، وإنما روايته عن التابعين الكبار. (الميزان ٤/١٩٢).
وقال ابن حجر: روى عن انس ان كان محفوظاً. (التهذيب ١/٢٨٣).
ومحمد بن فضيل، قال النسائي: ليس به بأس، ووثقه ابن معين والعلجي، وقال احمد: كان حسن الحديث. (التهذيب ٩/٣٥٩).

وقد رُوي الحديث من غير وجه عن عمرو بن ابي عمرو عن انس، اخرجه البخاري من طريق قتييبة عن اسماعيل بن جعفر عن عمرو بن ابي عمرو عن انس. (دعوات

واخرجه الترمذى من طريق ابى عامر العقدي عن ابى مصعب المدنى عن عمرو عن انس. (دعوات ٣٤٨٤). واخرجه ابو داود من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن سعيد عن عمرو عن انس(صلوة ١٥٤١).

نلاحظ ان الحديث محفوظ من رواية عمرو بن ابى عمرو عن انس، وانه من رواه عن المنھال بن عمرو عن انس، وهذا ما أراده النسائي، والله اعلم.

المطلب الخامس: المزید في المتصل من الاسانيد

وهو ان يزید راو في الاسناد المتصل رجالاً لم يذكره غيره، فإذا كانت هذه الزيادة غير صحيحة، ولم تكن محفوظة سمي مزيداً في متصل الاسانيد، واما ان كان قد سمعه على الوجهين فلا يعد مزيداً، وقد يكون لم يسمعه الا من الوجه الزائد فالوجه الآخر يكون منقطعاً.

والحكم على هذا النوع ليس سهلاً، فلا بد من تحقق السماع وعدم التدليس، وغيرها من القرائن التي يستأنس بها.

-المزید في المتصل من الاسانيد-

(١٥/١):

روى النسائي من طريق وكيع عن الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: «مر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على قبرين فقال: انهم يعبدان، وما يعبدان في كبير، اما هذا فكان لا يستتره من بوله....الحديث» خالفة منصور رواه عن مجاهد عن ابن عباس ولم يذكر طاوساً. (٣٠/١)

الدراسة:

اخوجه البخاري (وضوءٌ ٢١٢)، ومسلم (طهارةٌ ٢٩٤) كلاهما عن محمد بن خازم، وابو داود (طهارةٌ ٢٠)، والترمذى (طهارةٌ ٧) كلاهما عن وكيع، وابن ماجة (طهارةٌ ٣٤٧) والدارمى (٧٣٩) عن عبدالواحد، احمد (٢٢٥/١١) وابن خزيمة (٥٦) كلهم عن الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً.

ذكر النسائي -رحمه الله- طریقاً اخر الحديث، فيه مخالفة منصور للاعمش في روایتهما عن مجاهد حيث لم يذكر منصور طاوساً بين مجاهد وابن عباس.

وقد روی الحديث من هذا الطريق، -من طريق منصور-: البخاري (وضوءٌ ٢١٠)، ابو داود (طهارةٌ ٢١)، وابن خزيمة (٥٥). كلهم عن جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً.

قال الترمذى في العلل الكبير: سألت محمدًا عن حديث مجاهد عن طاوس عن ابن

-١٦٣-

عباس مر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على قبرين .. الحديث». فقال: منصور يقول عن مجاهد عن ابن عباس ولا يذكر عن طاوس، قلت: ايهما اصح؟ قال: حديث الاعمش. (١٣٩/١١).

فقد رجح البخاري -رحمه الله- رواية الاعمش، مع العلم انه اخرج الروايتين، ورواية منصور مما استدركه على اخراجها الامام الدارقطني في كتابه الالزامات والتابع حيث قال : وآخرجا جميعاً حديث الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس في قصة القبرين، وقد خالفه منصور، فاستقطع طاوساً، وآخرج البخاري وحده حديث منصور وحده على اسقاطه طاوساً. (٣٣٤).

ورد على هذا الحافظ ابن حجر بقوله: وهذا في التحقيق ليس بعلة، لأن مجاهدا لم يوصف بالت disillusion، وسماعه من ابن عباس صحيح في جملة من الاحاديث، ومنصور عندهم اتقن من الاعمش. مع ان الاعمش ايضاً من الحفاظ، فالحديث كيفما دار دار على ثقة، والاسناد كيفما دار كان متصلة، ومثل هذ لا يقدح في صحة الحديث اذا لم يكن روایه مدلساً. (الفتح ٣٠/١).

قلت: الذي جاء بالرواية الثانية ثقة، وقد اجمع العلماء على توثيقه، قال ابن معين: ومنصور ثبت في مجاهد. فمثل هذه المخالفات لا تضر، وبعد الاسناد في المزيد من المتصل من الاسانيد، فيدل على ان مجاهداً سمع الحديث مرتين، مرة بواسطة عن ابن عباس، ومرة بدون واسطة.

وهذا اذا علمنا ان الاعمش اختلف عليه في هذا الحديث، فقد روى ابو داود والطيساني هذا الحديث عن شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس دون ذكر لطاوس (٢٦٤٦)، مما يدل على ان الطريقين محفوظتان، ولا يرد ما انكره الدارقطني على البخاري من اخراج الحديث من طريق منصور. والله اعلم.

(١/٥/٢):

روى النسائي من طريق ابى داود عن سفيان عن عبیدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «نهانى الله عز وجل عن القزع». ورواه من طريق يحيى بن سعيد ومحمد بن بشر عن عبیدالله عن عمرو بن نافع عن نافع عن ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.
قال ابو عبدالرحمن: حديث يحيى بن سعيد ومحمد بن بشر اولى

بالصواب.(١٣١/٨).

الدراسة:

اخرجه النسائي كبرى (زينة ٩٣٠٣) من طريق سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر.

واخرجه مسلم (الباس. ٢١٢٠)، وأحمد (٣٩/٢). من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن عمر بن نافع عن نافع عن ابن عمر.
يرجح الإمام النسائي في هذا الحديث رواية يحيى ومحمد بن بشر على رواية سفيان، بحيث أن يحيى ومحمد روايا الحديث بزيادة عمر بن نافع بين عبيد الله ونافع، والصواب إثباته.

فقد أخرج البخاري (الباس. ٥٩٢)، وابن حبان (٥٥٠٦) هذا الحديث من طريق ابن جريج عن عبيد الله عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر. وأخرجه أبو داود من طريق عثمان عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر. (توجل ٤١٩٣).

قال ابن حجر في الفتح: وقد أخرجه النسائي من طرق، لكن سقط ذكر عمر بن نافع، حيث أخرجه من رواية الشوري، مع الاختلاف في اسقاط عمر بن نافع وإثباته، وقد أخرجه مسلم وابن حبان وغيرهم من طرق متعددة باثبات عمر بن نافع. (٣٦٤/١٠).

نلاحظ مما سبق اتفاق الأئمة على إثبات عمر بن نافع في الأسناد، وهذا مارجحه الإمام النسائي وغيره، والله تعالى أعلم.

المطلب السادس: علل التفرد والغرابة

وهو ما تفرد به روایه عن جمیع الرواۃ، لم یروه احد غیره. والمقصود من هذا، أن تأتي روایه لا تعرف: إلا من هذا الطریق لهذا الحديث، فإذا كان المفرد في الحديث ثقة، وروایته لا تخالف غیره، فعديشه صحيح. وإن كان المفرد ضعیفاً فعديشه ضعیف.
وان حصلت المخالفة ففيها حالات:

- ١- ان كان المخالف ثقة خالف من هو اوئل منه، كان حديشه شاذأ.
- ٢- ان كان المخالف ضعیفاً كان حديشه منکراً.

وفي هذا الجانب ندرس الاحادیث التي تفرد بها رواتها ومن صوره كأن يكون التفرد في السند كله أو زيادة فيه ولم يتابعه عليها أحد.
الا أن تفرد الراوي برواية مظنة الخطأ والوهم، وقد كثرت العلل في الغرائب، حتى حذر علماء الحديث منها.

عمل التفرد والغرابة

(١٦/١):

روى النسائي من طریق اشہب عن مالک ان ابن شہاب وهشام بن عروة حدثاه عن عروة عن عائشة -رضی الله عنها- قالت: خرجنا مع رسول الله -صلی الله عليه وسلم-. عام حجۃ الوداع، فاھلت بالعمرۃ. فقدمت مکة وانا حائض، فلم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروءة، فشكوت ذلك الى رسول الله -صلی الله عليه وسلم--، فقال: «انقضی رأسك وامتنسطي، واهلي بالحج ودعی العمرۃ، ففعلت. فلما قضينا الحج ارسلني مع عبدالرحمن بن ابی بکر الى التنعیم فاعتبرت، فقال: هذه مكان عمرتك». قال ابو عبدالرحمن: هذا حديث غریب من حديث مالک عن هشام بن عروة، لم یروه احد الا اشہب.

(١٣٢/١)

الدراسة:

اخوجه مالک في الموطأ (حج ٢٣٢)، وایو داود (مناسک ١٧٨١)، والطحاوی شرح (١٩٩/٢)، والبیهقی (١٠٠/٥). كلهم من طریق مالک عن الزہری عن عروة عن عائشة. ولم یذکروا هشاماً في روایتهم.
يرید النسائي من هذا الكلام، ان روایة مالک عن هشام في هذا الحديث غریبة،

تفرد بها اشهر.

فقد روى الحديث من غير وجه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، ولم يذكروا رواية مالك عن هشام. أخرجه البخاري (حج ٣٠٦)، وأبو داود (مناسك ١٧٧٩)، وأبن ماجه (مناسك ٣٠٠) ابن حبان (٣٩٤٢) وغيرهم من الأئمة.

ف الحديث مالك عن هشام يقتصر فقط على الالهال بالعمرة، وليس فيه حكم المائض، والقصة التي حصلت مع عائشة. قال المزي في التحفة: تبع هذا أبو بكر النيسابوري النسائي، ثم بين أن الذي انفرد أشهب به زيادة في الحديث، الا انه تفرد به من اصله. وقال ابن حجر في النكت الظراف: وحديث هشام معروف الى قوله الى التنعيم فاهلت بعمره، واما بعده فليس في الحديث هشام، رواه عبدالرازاق عن مالك عن هشام مختصرًا، وخرج من طريق أبي قرة قال: ذكر مالك عن هشام فذكر منه قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: من شاء فليهل بالمحج، ومن شاء فليهل بالعمرة. (١٩٨/١٢).

والخلاصة ان رواية مالك عن هشام ليس فيها ذكر القصة بطولها، وإنما هي مختصرة في بداية الحديث، ولم يذكر الحديث بطوله عن مالك عن هشام الا أشهب، خالف بذلك عبدالرازاق وابا قرة وهذا هو مقصود النسائي، والله تعالى اعلم، ف الحديث أشهب هذا شاذ.

: (١٦/٢)

روى النسائي من طريق يزيد بن هارون عن شريك عن عاصم بن كلبي عن أبيه عن وائل بن حجر قال: رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- اذا سجد وضع ركبتيه قبل بيديه، واذا نهض رفع يده قبل ركبتيه».

قال ابو عبدالرحمن: لم يقل هذا عن شريك غير يزيد بن هارون، والله اعلم. (٢٣٤/٢).

الدراسة:

أخرجه أبو داود (صلاة ٨٣٨)، والترمذى (صلوة ٢٦٨)، وأبن ماجه (صلوة ٨٨٢)

-١٦٧-

الدارمي (١٣٢٠)، ابن خزيمة (٦٢٦)، وابن حبان (١٩١٢)، والدارقطني (٣٤٥/١)، البيهقي (٩٩/١) كلهم من طريق يزيد بن هارون عن شريك عن عاصم عن أبيه عن وائل بن حجر.

يفهم من كلام النسائي السابق، أن هذا الحديث يعد في افراد شريك، ولم يتبعه على روایته هذه احد، وشريك ليس بالقوى فيما يتفرد به. وقد جاءت متابعة له بنحو روایته الا انها مرسلة.

قال الترمذی في العلل: يزيد لم يرو عن شريك عن عاصم الا هذا الحديث الواحد، وروى همام عن شقيق عن عاصم شيئاً من هذا مرسلأ، وشريك بن عبد الله كثير الغلط والوهم (٢٢١/١).

ورواية همام التي ذكرها الترمذی، اخرجها البيهقی في سنته من طريق همام عن شقيق عن عاصم ان النبي -صلی الله علیہ وسلم-... مرسل (٩٩/٢). وقد جاءت رواية بنحو حديث شريك، اخرجها ابو داود (صلاة ٨٣٩) من طريق همام عن محمد بن جحادة عن عبدالجبار بن وائل عن أبيه ان النبي -صلی الله علیہ وسلم- لما سجد وقعت ركبته الى الارض.

الا ان هذا الحديث لا يثبت، فعبدالجبار لم يسمع ابيه شيئاً وروایته عنه منقطعة، قاله البخاري في التاريخ (١٠٦/٦) وابن معين في تاريخه (٣٤٠/٢). وقد جاء حديث مخالف لرواية شريك اخرجها النسائي (٢٠٧/٢)، والترمذی (صلاة ٢٦٨) من حديث ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة قال رسول الله -صلی الله علیہ وسلم-: «اذا سجد احدكم فليضع يديه قبل ركبته، ولا يبرك ببروك البعير». فهذا الحديث اصح من حديث وائل، وهو حديث قوله يرجع على الحديث الفعلى، وهو نص صحيح في السجود على اليدين.

: (١٦/٣)

روى النسائي من طريق أئمّة بن نابل عن ابی الزبیر عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله -صلی الله علیہ وسلم- يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن «بسم

الله وبالله التحيات، والصلوات الطيبات، والسلام عليكم ايها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، اشهد ان لا اله الا الله، وان محمداً عبده ورسوله، واسأل الله الجنة، واعوذ به من النار».

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلم أحداً اتابع ايمن بن نابل على هذه الرواية، واميـن عندنا لا بأس به، والحديث خطأ وبالله التوفيق. (٤٣/٣)

الدراسة:

اخـرـجـهـ اـبـنـ مـاجـهـ (صـلـاةـ ٩٠٢)، وـالـبـيـهـقـيـ (١٤٢/٢)، وـابـنـ اـبـيـ شـيـبـةـ فـيـ المـصـنـفـ (٣٢٦/١)، الـحـاـكـمـ (٢٢٦/١)، النـسـانـيـ الـكـبـرـىـ (صـلـاةـ ٧٦٣). كـلـهـمـ مـنـ طـرـيقـ اـيـمـنـ بـنـ نـاـبـلـ عـنـ اـبـيـ الزـيـرـ عـنـ جـاـبـرـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ مـرـفـوـعـاـ. تـفـرـدـ اـيـمـنـ بـنـ نـاـبـلـ جـاءـ مـنـ وـجـهـيـنـ:

أـ. في مـخـرـجـ الـحـدـيـثـ: حـيـثـ جـعـلـهـ عـنـ اـبـيـ الزـيـرـ عـنـ جـاـبـرـ، وـغـيـرـهـ يـرـوـيـهـ عـنـ اـبـيـ الزـيـرـ عـنـ سـعـيـدـ بـنـ جـبـيـرـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ..

بـ. زـيـادـةـ فـيـ الـفـاظـ الـحـدـيـثـ، فـيـ اوـلـهـ بـسـمـ اللـهـ وـبـالـلـهـ "وـفـيـ اـخـرـهـ" وـأـسـأـلـ اللـهـ الجـنـةـ وـاعـوـذـ بـهـ مـنـ النـارـ».

ابـنـ مـاجـهـ (صـلـاةـ ٩٠٠)، وـابـنـ خـزـمـةـ (صـلـاةـ ٧٥٥) واـخـرـجـهـ التـرـمـذـيـ (صـلـاةـ ٢٩٠)، وـابـوـ دـاـوـدـ (صـلـاةـ ٩٧٤). كـلـهـمـ مـنـ طـرـيقـ الـلـيـثـ بـنـ سـعـدـ عـنـ اـبـيـ الزـيـرـ عـنـ سـعـيـدـ بـنـ جـبـيـرـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ..، وـبعـضـهـمـ قـرـنـ طـاوـسـاـ مـعـ سـعـيـدـ فـيـ الـاـسـنـادـ.

قال التـرـمـذـيـ: وـرـوـىـ اـيـمـنـ بـنـ نـاـبـلـ الـمـكـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ عـنـ اـبـيـ الزـيـرـ عـنـ جـاـبـرـ، وـهـوـ غـيـرـ مـحـفـوظـ. (الـسـنـنـ ٢/٨٣). وـسـأـلـ التـرـمـذـيـ الـبـخـارـيـ عـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ فـيـ الـعـلـلـ الـكـبـيرـ: فـسـأـلـتـ مـحـمـداـ عـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ فـقـالـ: هـوـ غـيـرـ مـحـفـوظـ، هـكـذـاـ يـقـولـ اـيـمـنـ بـنـ نـاـبـلـ عـنـ اـبـيـ الزـيـرـ عـنـ جـاـبـرـ، وـهـوـ خـطـأـ، وـالـصـحـيـحـ مـاـ رـوـاهـ الـلـيـثـ بـنـ سـعـدـ عـنـ اـبـيـ الزـيـرـ عـنـ سـعـيـدـ بـنـ جـبـيـرـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ (٢٢٧/١).

وقـالـ الـبـيـهـقـيـ: تـفـرـدـ بـهـ اـيـمـنـ بـنـ نـاـبـلـ عـنـ اـبـيـ الزـيـرـ عـنـ جـاـبـرـ. (١٤٢/٢).

قلـتـ: وـاـيـمـنـ بـنـ نـاـبـلـ الـحـبـشـيـ اـبـوـ عـمـروـ الـمـكـيـ، قـالـ عـنـهـ اـبـنـ معـينـ: ثـقـةـ، وـلـمـ يـكـنـ يـفـصـحـ، وـقـالـ الدـارـقـطـنـيـ: لـيـسـ بـالـقـوـيـ، خـالـفـ النـاسـ، وـلـوـ يـكـنـ الـاـ حـدـيـثـ التـشـهـدـ، خـالـفـهـ الـلـيـثـ بـنـ سـعـدـ، وـقـالـ اـبـنـ حـجـرـ عـنـهـ: زـادـ فـيـ اوـلـ الـحـدـيـثـ الـذـيـ روـاهـ عـنـ اـبـيـ الزـيـرـ عـنـ طـاوـسـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ: بـاسـمـ اللـهـ وـبـالـلـهـ..» وـقـدـ روـاهـ الـلـيـثـ وـغـيـرـهـ عـنـ اـبـيـ الزـيـرـ بـدـونـ

هذا (التهذيب ٣/٤٧). وقال ابن حبان: كان يخطئ ويتفرق بما لا يتبع عليه، ويحدث على التوهم والحسban (المجروحين ١/٨٣).

وهذه الطريق التي ذكرها ابن حجر عن ايمن بن نابل هي خطأ. فلم يروه ايمن من حديث طاوس عن ابن عباس، فهذا هو الخطأ الذي وقع فيه. ويسعد وجود تصحيف في كلام ابن حجر. وربما كان المقصود: الحديث الذي رواه ابو الزبير عن طاوس عن ابن عباس.

ما سبق تبين ان الحديث من طريق ايمن بن نابل خطأ، وهو كما قال النسائي، لانه خالف من هو اوثق منه، فروايته شاذة، والله اعلم.

: (٤/٦/١):

روى النسائي قال: اخبرنا القاسم بن زكريا من كتابه عن حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال: «قلنا يا رسول الله: السلام عليكم قد عرفناها، فكيف الصلاة عليك... الحديث». قال ابو عبد الرحمن: حدثنا به من كتابه وهذا خطأ.

ورواه من طريق القاسم بن زكريا ايضاً عن حسن بن علي عن زائدة عن سليمان عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة.. بمثله.

وقال : وهذا اولى بالصواب من الذي قبله، ولا نعلم احداً قال فيه عمرو بن مرة غير هذا، والله تعالى اعلم. (٣/٤٧)

الدراسة:

يبين النسائي من سرده للروايتين ان عمرو بن مرة غير محفوظ في سند هذا الحديث، والصواب الحكم عن ابن ابي ليلى عن كعب. ونلاحظ ان القاسم بن زكريا اضطرب في روايته، فرواها مرتين من طريق عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى، ومرة عن الحكم عن ابن ابي ليلى. والصواب الرواية الثانية، وهذا ما رواه الثقات.

فالرواية التي عليها الثقات من طريق الحكم عن ابن ابي ليلى، هذا ما رواه شعبة وعبد الرزاق ومسعر والاعمش ومالك بن مغول كلهم عن الحكم عن ابن ابي ليلى، ولم يذكر احد منهم عمرو بن مرة.

اخرجه مسلم (صلاة ٤٠٦)، وابو داود (صلاة ٩٧٦)، والترمذى (صلوة ٤٨٣)، والدارمى (١٣٤٢)، احمد (٢٤١/٤)، عبدالرازق (٣١٥)، والطبرانى فى الكبير (١٢٥/١٩). مما سبق نستطيع ان نحكم على رواية القاسم بن زكريا الاولى بأنها شاذة، بحيث في ذكره عمرو بن مرة، والصواب الحكم عن ابن ابي ليلى، وهذا ما اراده النسائى، والله اعلم.

(١٦/١):

روى النسائي من طريق الليث عن ابن شهاب عن عبدالله بن عبدالله عن عبدالله بن عمر بن عمرو عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - انه قال وهو قائم على المنبر: «من جاء منكم الجمعة فليغتسل».

قال ابو عبدالرحمن: ما اعلم احداً تابع الليث على هذا الاسناد غير ابن جريج، واصحاب الزهرى يقولون عن سالم بن عبدالله عن ابيه، بدل عبدالله بن عبدالله بن عمر. (١٦/٣)

الدراسة:

اخرجه مسلم (الجمعة ٨٤٤)، والترمذى (صلوة ٤٩٣)، وابو يعلى (٥٧٩٣). كلهم من طريق الليث عن الزهرى عن عبدالله بن عبدالله عن ابيه. قول النسائي ان الليث لم يتبعه احد على روايته تلك الا ابن جريج قول صحيح، فقد اخرج مسلم (٨٤٤)، واحمد (١٤٩/٢)، هذا الحديث من طريق جريج عن الزهرى عن عبدالله بن عبدالله عن ابيه.

في حين ان بعض اصحاب الزهرى روى عنه عن سالم بن عبدالله عن ابيه ، ومنهم يونس وعمر وسفيان. وهذا ما اخرجه الترمذى (صلوة ٤٩٢)، عبدالرازق (٥٢٩١)، وابن خزيمة (١٧٤٩) وابو يعلى (٥٤٨٠)، والحميدى (٦٠٨).

وهذا الاختلاف على الزهرى لا يضر، فالحديث من الوجهين رواته كلهم ثقات. وقال الترمذى في العلل: وسألت محمداً عن هذا الحديث اي الروايتين اصح؟ فقال: كلاهما صحيح (٢٧٠/١١).

وما تأيد به صحة الروايتين ما اخرجه مسلم من طريق ابن جريج عن الزهرى عن سالم وعبدالله ابني عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من جاء منكم الجمعة

فليغتسل" (جمعة ٨٤٤).

نلاحظ من هذا ان الزهري له استنادان في الحديث فرواه مرة عن سالم بن عبدالله، ومرة عن عبدالله بن عبدالله، فهذا يدل على ضبط اصحاب الزهري لروايتهم عنه، فكلا الطريقين صحيح. والله اعلم.

(١/٦/٦):

روى النسائي من طريق معاذ بن خالد عن حماد بن سلمة عن سليمان التيمي عن ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «اتيت ليلة اسري بي على موسى عليه السلام عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي على قبره» ورواه من طريق يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن سليمان التيمي وثبت عن انس.

قال ابو عبدالرحمن: هذا اولى بالصواب عندنا من حديث معاذ بن خالد. (٢١١٥/٣).

الدراسة:

يبين النسائي رحمة الله ان في رواية معاذ بن خالد خطأ، وهي رواية سليمان التيمي عن ثابت، والصواب سليمان التيمي وثبت عن انس. فقد روی مسلم (فضائل ٢٣٧) من طريق هداب بن خالد وشيبان بن فروخ قالا: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت وسليمان عن انس. وروى الامام احمد من طريق حسن عن حماد بن سلمة عن سليمان التيمي وثبت عن انس بن مالك ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «اتيت ليلة اسري بي على موسى الحديث» (١٤٨/٣).

وروى النسائي في الكبرى هذا الحديث من طريق معاذ بن خالد عن حماد بن سلمة عن سليمان عن ثابت عن انس (١٣٢٨). قال: خالفه حبان بن هلال فرواه عن حماد عن ثابت وسليمان عن انس (١٣٢٩).

نلاحظ ان معاذ بن خالد خالف اصحاب حماد بن سلمة ولم يضبط روايته، قال الذهبي عنه: له مناكير وقد احتمل، وقال ابن حجر: صدوق. (ميزان الاعتدال ٤/١٣٢)

(التهذيب ١/١٨٩). فروايتها شاذة لمخالفته الثقات.

فالصواب ما رواه حماد بن سلمة عن كليهما، وكلاهما عن أنس ، والله أعلم.

(١/٦/٧) :

قال النسائي: أخبرنا محمد بن المثنى عن عثمان بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنشري عن أبيه عن مسروق عن عائشة ان النبي -صلى الله عليه وسلم- "كان لا يدع اربع ركعات قبل الظهر وركعتين قبل الفجر".

ورواه من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن ابراهيم عن أبيه عن عائشة بنته.

قال النسائي: خالفه عامدة اصحاب شعبة من روى هذا الحديث، فلم يذكروا مسروقاً.

وهذا الصواب عندنا، وحديث عثمان بن عمر خطأ ، والله تعالى اعلم. (٢٥٢/٣).

الدراسة:

ذكر النسائي روايتين للحديث، في احدها زيادة رجل وهو مسروق بين ابن المنشري وعائشة، وذكر النسائي انه غير محفوظ، والخطأ جاء من عثمان بن عمر حيث خالف اصحاب شعبة من رووا هذا الحديث، ورواية عثمان بن عمر اخرجها النسائي كبرى (صلاة ١٤٥).

فقد اخرجه البخاري (صالة ١١٨٢)، ابو داود (صالة ١٢٥٣)، البغوي شرح (٨٧١) من طريق يحيى عن شعبة عن ابراهيم عن أبيه عن عائشة.

واخرجه احمد عن شعبة عن ابراهيم عن أبيه عن عائشة (٦٣/٦).

وروى اسحاق بن راهويه في مستنده عن وكيع والنضر بن شمبل عن شعبة عن ابراهيم عن أبيه عن عائشة. (١٠٨٤).

ورواه البيهقي من طريق ابى داود الطیالسی عن شعبة عن ابراهيم عن أبيه عن عائشة (٤٧٢/٢).

من تخریج الروایات السابقة نتبین ان عامدة اصحاب شعبة رواه دون زيادة مسروق، وعثمان بن عمر خالفهم جميعاً. واثبت الناس في شعبة هو محمد بن جعفر رواه دون الزيادة وتتابعه عليها غير واحد من الثقات، قال ابن مبارك: اذا اختلف الناس

في حديث شعبة، فكتاب محمد بن جعفر حكم بينهم (التهذيب ٨٥/٩).

(٨/٦/١) :

روى النسائي من طريق وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن أبي عمار الهمданى عن قيس بن سعد قال: «أمرنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بصدقه الفطر قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ، ونحن نفعله».».

ورواه من طريق يزيد بن زريع عن شعبة عن الحكم عن القاسم عن عمرو بن شرحبيل عن قيس.

قال أبو عبدالرحمن: أبو عمار اسمه عريب بن حميد، وعمرو بن شرحبيل يكنى أبا ميسرة، وسلمة بن كهيل خالف الحكم في اسناده، والحكم أثبت من سلمة بن كهيل.(٤٩/٥).

الدراسة:

أخرجه ابن ماجه(زكاة ١٨٢٨)، وأحمد(٦/٦)، ابن خزيمة(٢٣٩٤)، والطبراني في الكبير(١٨/٣٤٤٨)، والحاكم(١١/٤١٠)، كلهم من طريق الشوري عن سلمة بن كهيل عن القاسم عن أبي عمار عن قيس بن سعد.

وأخرجه الطيالسي(١٢١١) عن شعبة، والطبراني(١٨/٣٤٩) عن ابن أبي ليلى، كلاهما عن الحكم عن القاسم عن عمرو بن شرحبيل عن قيس بن سعد.

عرف النسائي برجال السنن، وبين رواية سلمة التي خالف بها الحكم. وقد عرف النسائي برجال السنن راداً على قول من قال أن فيه مجاهلين.

قال ابن حجر في الفتاح: استدل البعض أن وجوب زكاة الفطر نسخ، واستدل بما روى النسائي وغيره عن قيس بن سعد، وتعقب بان في اسناده راوياً مجاهلاً.(٣٦٨/٣).

فابو عمار كما قال النسائي هو: عريب بن حميد، كوفي ثقة(الترقية ٣٩)، وعمرو بن شرحبيل، أبو ميسرة، ثقة. قاله ابن معين (التهذيب ٨/٤٢). وسلمة بن كهيل: ثقة ثبت، قاله النسائي، وكذلك الحكم على الحكم بن عتبة. (تهذيب الكمال ١١/٣١٥)، (ثقات العجلة ١٩٧).

ووجه المخالفة، ان الحكم روي الحديث من طريق القاسم عن عمرو بن شرحبيل، اما سلعة فرواه عن القاسم عن عريب بن حميد.

نلاحظ مما سبق، ان الاسنادين رجاله ثقات معروفون، فلا ادري لقول الحافظ ابن حجر: وتعقب بان في سنته راوياً مجهولاً... ونلاحظ ان ابن حجر قد نقل العبارة عن غيره لا قائل لها.

فحديث سلعة بن كهل سنه صحيح، وكذا حديث الحكم، ولا وجه لترجح احدى الروايتين على الاخرى، فيحتمل ان يكون للقاسم في هذا الحديث اسنادان، فمرة رواه عن ابي عمار عريب بن حميد، ومرة عن ابى ميسرة عمرو بن شرحبيل، والله اعلم.

: (١٦/٩)

روى النسائي من طريق يحيى بن سعيد عن موسى بن عبد الله الجهمي عن نافع عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «صلوة في مسجدي افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد، الا المسجد الحرام».

قال ابو عبدالرحمن: لا اعلم احداً روى هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر غير موسى الجهمي وخالقه ابن جريج وغيره. (٢١٣/٥).

الدراسة:

يفهم من كلام النسائي ان الحديث ليس بمحفوظ من روایة موسى الجهمي عن نافع عن ابن عمر، وقد تفرد بهذا. وايضاً خالقه ابن جريج وغيره فرووه عن ابراهيم بن معبد عن ميمونة.

الا اننا لا نسلم للنسائي قوله هذا في ان موسى الجهمي تفرد بروايته عن نافع عن ابن عمر. فقد اخرج حديثه مسلم (حج ١٣٩٥) من طريق ابن ابي زائدة عن موسى الجهمي به.

واخرجه من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، كذا رواه يحيى القطان عنه. وكذلك رواه من طريق عبيد الله بن ابيه عن نافع عن ابن عمر.

واخرجه عبدالرازق من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر (٩١٣٦).

فكيف بعد هذا البيان يكون موسى الجهمي قد تفرد بروايته عن نافع؟!

واما مخالفة ابن جرير وغيره له فلا تضر، ويحتمل صحة الروايتين، عن ابن عمر وعن ميمونة.

في حين استدرك الدارقطني على مسلم تخرجه حديث نافع عن ابن عمر، حيث قال: وخرج مسلم حديث عبيدة الله وموسى الجهنمي عن نافع عن ابن عمر صلاة في مسجدي... واتبعه بعمر عن أيوب عن نافع، وليس بمحفوظ، وخالفهم ابن جرير واللبيث، رواية عن نافع عن إبراهيم بن معبد عن ميمونة، وخرج القولين ولم يخرجه البخاري من رواية نافع بوجه (٢٩٧).

وقد رجح البخاري أيضاً رواية نافع عن إبراهيم عن ميمونة على رواية نافع عن ابن عمر في التاريخ الكبير (٣٠٣/١).

ولا أرى لترجيح رواية ابن جرير واللبيث على رواية عبيدة الله وأيوب وموسى الجهنمي وجهاً، هذا إذاً علمنا أنه قد اختلف على ابن جرير واللبيث في روايتيهما تلك، فروي الحديث عنهما بواسطة ابن عباس بين إبراهيم وميمونة، ومرة بدونه.

اولاً: الروايات التي فيها ابن عباس:

روى الإمام مسلم في صحيحه من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث عن إبراهيم بن معبد عن ابن عباس عن ميمونة قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «صلاة في مسجدي.. الحديث». (حج ١٣٩٥).

وأخرج أحمد في مسنده (٣٣٤/٦)، وعبدالرازق (٩١٣٥) من طريق ابن جرير عن نافع عن إبراهيم بن معبد عن ابن عباس حدث أن ميمونة قالت: «الحديث». وكذا أخرجه النسائي كبرى (حج ٣٨٨١).

ثانياً: الروايات التي بدون ذكر ابن عباس:

أخرجها النسائي (٣٣/٢)، وأحمد (٣٣٣/٦) من طريق الليث عن نافع عن إبراهيم بن معبد عن ميمونة قالت: «.. الحديث».

وذكر البخاري في التاريخ الكبير هذا الحديث من طريق الليث وابن جرير والاختلافات عليهما في ذكر ابن عباس وقال: ولا يصح فيه ابن عباس (٣٠٣/١). قال ابن حجر: قول البخاري: لا يصح فيه ابن عباس، فهذا مشعر بصحة روایته عن میمونة عند البخاری، وقد علم مذهبہ فی التشدد فی هذه المواطن. (التهذیب ١/٩٩).

وقد خالف بعض العلماء هذا الكلام، ورأوا ان الرواية التي فيها ابن عباس هي الصواب.

قال المزي في التحفة: والصواب عن ابن عباس عن ميمونة، ورواية النسائي في الكبير فيها تحديث ابن عباس لا براهيم بن معبد ان ميمونة حدثته، فهذا لفظ صريح في ان الحديث عن ابراهيم عن ابن عباس عن ميمونة، لا عن ابراهيم عن ميمونة. (٤٨٥/١٢)

وكذا يرى ابن حبان، فقد ذكر تحت ترجمة ابراهيم بن معبد: وقد قيل: انه سمع من ميمونة وليس ذلك بصحيح عندنا، فلذلك ادخلناه في اتباع التابعين. (٦/٦)
ما سبق نتبين ان كلام النسائي ليس في محله، وان هنالك من تابع موسى الجهنمي على روايته، ولم يتفرد بها، ومخالفة ابن جريج واللبيث له لا توهن روايته، وكلتا الروايتين صحيحتان، والدليل على ذلك ان الامام مسلم اخرج الحديث من الوجهين، والله اعلم.

: (١٠/٦/١) :

روى النسائي من طريق ابن ابي عدي عن شعبة عن الحكم ومنصور عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال: "رمى عبدالله الجمرة بسبع حصيات جعل البيت عن يساره وعرفة عن يمينه، وقال: ه هنا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة".
قال ابو عبد الرحمن: ما اعلم احداً قال في هذا الحديث: منصور، غير ابن ابي عدي والله اعلم. (٢) (٥/٢٧٣)

الدراسة:

اخوجه النسائي في الكبير (حج ٤٠٧٧).

يبين النسائي في هذا الحديث ان ابن ابي عدي تفرد بذكر منصور في السند، وهو غير محفوظ من حديث شعبة عن الحكم.
فقد خالف ابن ابي عدي الثقات في هذا، خالف محمد بن جعفر وحفص بن عمر في روايتيهم عن شعبة.

اخوجه البخاري في الحج (١٧٥٠) ومسلم (حج ١٢٩٦) الحديث من طريق محمد

بن جعفر عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود .
ورواه مسلم ايضا من طريق عبيدة الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة عن الحكم عن
ابراهيم عن ابن عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود (حج ١٢٩٦).
واخرجه ابو داود (مناسك ١٩٧٤) من طريق حفص بن عمر عن شعبة عن الحكم
عن ابراهيم به.

نلاحظ ان اصحاب شعبة من الثقات لم يقرنوا في السندي مع الحكم منصورة ، مما
يدل على انه غير محفوظ ، وليس كما رواه ابن ابي عدي .

: (١١/٦/٢)

روى النسائي من طريق اسماعيل بن يونس عن ابي عشر عن ابراهيم عن علقة
قال: كنت مع ابن مسعود وهو عند عثمان فقال عثمان: خرج رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - على فتية فقال: "من كان منكم ذا طول فليتزوج فإنه أبغض للبصر وأحسن
للفرج، ومن لا فالصوم له وجاء".

ورواه من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقة ان
عثمان قال لا بن مسعود هل لك في فتاة ازوجها... الحديث .

ورواه من طريق عبدالرحمن الحاربي عن الاعمش عن ابراهيم عن علقة والسود
عن ابن مسعود قال: قال لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من استطاع منكم
الباءة فليتزوج... الحديث".

قال ابو عبدالرحمن: الاسود في هذا الحديث ليس بمحفوظ. (٦/٥٧)

الدراسة:

آخرجه مسلم (نكاح ١٤٠٠) عن ابي معاوية وجرير، ابو داود (نكاح ٢٠٤٦) عن
جرير، ابن حبان (٤٠٢٦) عن زيد بن ابي انيس، ابن ابي شيبة (٣/٢٧٠) عن ابي
معاوية، كلهم عن الاعمش عن ابراهيم عن علقة عن ابن مسعود .
واخرجه النسائي كبرى (٥٣١٧) عن عبدالرحمن الحاربي عن الاعمش عن ابراهيم
عن علقة والسود عن ابن مسعود .
يبين النسائي ان في رواية المحاربي عن الاعمش عن ابراهيم، زيادة الاسود مع

علقمة، وهي غير محفوظة. بحيث خالف المحاربي اصحاب الاعمش في روايته تلك، فلم يذكر احد منهم الاسود في روايته.

وعبدالرحمن المحاربي وثقة ابن معين والنسائي، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الغلط، وقال عثمان بن ابى شيبة: هو صدوق، ولكن هو كذا مضطرب، وقال الساجي: صدوق يهم. (التهذيب ٢٣٨/٦)

إلا ان هناك رواية للأعمش يرويها عن عمارة بن عمير عن عبدالرحمن بن يزيد، يرويها عنه جرير وابن نمير، فيها ذكر للأسود في الاسناد.

فقد اخرجه الامام مسلم من طريق جرير عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبدالرحمن بن يزيد قال: دخلت أنا وعمي علقمة والأسود على ابن مسعود، قال: وانا شاب يومئذ، فذكر حديثا رأيت انه حدث به من اجلني، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "يا معاشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج... الحديث". (نكاح ١٤٠). واخرجه احمد (٤٢٥/١) والبيهقي (٧٧/٧) كلاما عن ابن نمير عن الأعمش عن عمارة به، مع ذكر الاسود مع علقمة في الحديث. ويبدو ان الوهم جاء للمحاربي من هنا، فرواية الأعمش عن ابراهيم ليس فيها الاسود، كما روى غير واحد من الثقات.

اما رواية الأعمش عن عبدالرحمن بن يزيد، وفيها قصة دخوله على ابن مسعود، وفيها ذكر الاسود، والله تعالى اعلم.

فرواية المحاربي عن الأعمش شاذة، لزيادة وقعت فيها، وهي خطأ.

(١٢/٦/١)

روى النسائي من طريق يزيد عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقة عن عبدالله بن مسعود انه اتى في امرأة تزوجها رجل فمات عنها، ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها... الحديث

ورواه من طريق عبدالرحمن بن عبدالله عن زائدة بن قدامة، عن منصور عن ابراهيم عن علقة والاسود قالا: اتى عبدالله بن مسعود في رجل تزوج امراة ولم يفرض لها صداقا... بمثله.

قال أبو عبدالرحمن: لا اعلم احدا قال في هذا الحديث والاسود غير زائدة. (١٢١/٦)

الدراسة:

أخرجه أبو داود (نكاح ٢١١٥)، وابن ماجه (نكاح ١٨٩١)، وابن حبان (٤٠٩٩) ثلاثة عن ابن مهدي، والترمذى (نكاح ١١٤٥) عن زيد بن الحباب، وعبدالرzaq (١٠٨٩٨) كلهم عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقة عن ابن مسعود.

وأخرجه احمد (٢٧٩/٤) عن عبدالرحمن، وابن حبان (٤١٠٠) عن مصعب بن المقدم، كلاهما عن زائدة عن منصور عن ابراهيم عن علقة والاسود عن ابن مسعود. وبين النسائي من ذكره للروایتين ان زائدة خالفة سفيان الشوري في الروایة عن منصور، فزاد زائدة في الاسناد الاسود مع علقة.

فلم يرد هذا الحديث من طريق ابراهيم عن الاسود عن ابن مسعود، الا من روایة زائدة بن قدامة، والذي يبدو ان الاسود غير محفوظ في هذا الاسناد. فقد روی الحديث من غير وجه عن علقة عن ابن مسعود وليس فيه الاسود. فأخرج النسائي (١٢٢/٦)، وابن حبان (٤١٠١) من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقة عن ابن مسعود. وقد تابع منصورا على روایته عن ابراهيم عن علقة عن ابن مسعود الاعمش، فأخرجها الطبراني من طريق أبي حذيفة عن الشوري عن الاعمش عن ابراهيم عن علقة عن ابن مسعود. (٢٣٢/٢٠)

تبين مما سبق ان روایة زائدة فيها زيادة غير محفوظة في السنده، وهي شاذة، والله تعالى اعلم.

قلت: ولا يمنع ان يكون زائدة قد سلك المجادلة.

: (١٢/٦)

روى النسائي من طريق زهير عن عبدالمالك بن ابي بشير عن عكرمة عن صفوان بن امية انه طاف بالبيت وصلى ثم لف رداء له من برد فوضعه تحت رأسه فنام، فأتااه لص فاستله من تحت رأسه.... الحديث.

ورواه من طريق الفضل بن العلاء عن اشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان صفوان نائما في المسجد... الحديث.

قال أبو عبدالرحمن: خالفه اشعث، وهو ضعيف. (٨/٦٩)

الدراسة:

بين النسائي طريقين للحديث، الاول من روایة عبدالمالک عن عكرمة عن صفوان، والثاني من روایة اشعث عن عكرمة عن ابن عباس عن صفوان، بحيث ادخل ابن عباس بين عكرمة وصفوان، وهو غير محفوظ.

ورواية اشعث أخرجها الدارمي ايضا من طريق سفيان عن اشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان صفوان نائما في المسجد....". (حدود ٢٢٩٩).

ومثل اشعث لا تقبل منه المخالفة، قال عنه ابن معين: ضعيف، وكذا قال النسائي، وقال ابن حبان: فاحش الخطأ كثير الوهم، وقال ابن عدي: ولم اجد لأشعث فيما يرويه متنا منكرا، اما في الاحابين يخلط في الاسناد وبخالف. (التهذيب ١/٤٥). (الكامل ١/٣٧١).

وعبدالمالك بن ابي بشير ثقة (التقریب ٣٦٢)

وقد اخرج الطبراني في الكبير هذا الحديث عن صفوان بن امية من غير وجه، فرواه من طريق عبيد الله بن عمرو عن عبدالمالك عن رجاء بن حيوة عن صفوان ان لصا اتااه وهو نائم....

ورواه من طريق عبيد الله بن عمرو عن عبدالمالك عن يزيد بن صفوان عن ابيه. (٨/٥٨).

والنتيجة:

ان حديث اشعت فيه زيادة منكره، وهي ذكره لابن عباس في السندي، والصواب ما رواه الشفاف عن عكرمة عن صفوان بن امية، وهذا هو مقصود النسائي، والله تعالى اعلم.

(١٤/٦/١)

روى النسائي من طريق الحجاج عن ابن جرير عن زياد بن سعد عن الزهرى عن بسر عن زينب ان النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "اذا شهدت احداً كن صلاة العشاء فلا تمس طيباً".

قال أبو عبد الرحمن: وهذا غير محفوظ من حديث الزهرى. (١٥٥/٨).

الدراسة:

مقصد كلام النسائي ان روایة زياد بن سعد عن الزهرى غير محفوظة. وزيادة الزهرى في السندي خطأ.

قال ابن أبي حاتم في العلل: حدثني أبي عن سنيد بن داود عن حجاج عن ابن جرير عن زياد بن سعد عن ابن شهاب عن بسر عن زينب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أي امرأة الحديث.

قال أبي: لم يرو هذا الحديث عن ابن شهاب سوى زياد بن سعد. وقال ابن أبي حاتم: غير ان ابا زرعة حدثني بعورة هذا الحديث، اخبرني انه ذكر هذا الحديث ليحيى بن معين فقال: رأيت هذا الحديث في كتاب حجاج عن ابن جرير عن زياد عن بسر ليس فيه الزهرى.

قال أبو محمد: وقرأ علينا ابو زرعة هذا الحديث عن سنيد هكذا، ليس فيه الزهرى. (٧٩/١)

يتضح لنا من كلام ابن معين ان اصل السندي ليس فيه الزهرى، وزيادة خطأ وقع، وهذا مقصد النسائي، والله اعلم.

(١٦/١٥):

روى النسائي من طريق سفيان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا قطع في ثمر ولا كثر". ورواه من طريق عبدالعزيز بن محمد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى عن أبي ميمون عن رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لقطع.. الحديث». قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، أبو ميمون لا أعرفه. (٨٨/٨).

الدراسة:

بين النسائي أن في رواية عبدالعزيز بن محمد عن يحيى بن سعيد زيادة رجل، هو أبو ميمون وهو خطأ. وهذا ما أخرجه الدارمي (حدود ٩٣٠).

فقد خالف عبدالعزيز مجموعة من الثقات في روايتيهم لهذا الحديث عن يحيى بن سعيد، أخرجه ابن ماجة (٢٥٩٣)، وابن حبان (٤٤٦٦) كلاهما عن سفيان، وأبو داود (٤٣٨٨) عن مالك، وأخرجه أحمد (٤٦٣/٣)، والطبراني كبير (٣٠٨/٤) كلاهما عن يزيد بن هارون كلهم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى عن رافع بن خديج.

نلاحظ من مجموع الطرق أن رواية عبدالعزيز فيها زيادة شاذة، وهو قوله عن أبي ميمون فأفسد الأسناد.

قال الذهبي: أبو ميمون عن رافع بن خديج، لا يعرف. وكذا قال ابن حجر (الميزان ٤/٥٧٩) (التهدیب ١٢/٢٧٧).

فهذه الزيادة غير محفوظة، وهي خطأ، وهذا ما أراده النسائي، والله أعلم.

(١٦/١٦):

قال النسائي: حدثنا قتيبة عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي افلح الهمданى عن ابن زرير عن علي بن أبي طالب «ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله في شماليه ثم قال: ان هذين حرام على ذكور امتى».

ورواه من طريق حبان عن عبدالله بن مبارك عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن

ابن أبي الصعبة عن افلح عن ابن زرير عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم .
قال أبو عبدالرحمن: وحديث ابن مبارك أولى بالصواب، الا قوله افلح، فان ابا
افلح اشبه، والله اعلم.(١٦٠/٨).

الدراسة:

أخرجه أبو داود (لباس ٤٥٧) عن قتيبة عن الليث به .
بين النسائي الاختلاف على الليث في روايته عن يزيد، بحيث روى غير قتيبة عن
الليث ومنهم ابن المبارك هذا الحديث وزادوا رجلاً بين يزيد بن أبي حبيب وابي افلح،
وهو ابن أبي الصعبة. كذا رواه اصحاب الليث عنه .
وكذلك صوب النسائي اسم افلح وقال أبو افلح، قال ابن حجر: وأبو افلح روى عن
ابن زرير عن علي في تحريم الذهب. ثقة. (التهذيب ١٢/١٥).
واخرج هذا الحديث احمد (١١٥/١) عن حجاج، والطحاوي في الشرح (٤/٢٥) عن
شعيب، كلامهما عن الليث عن يزيد عن عبدالعزيز بن أبي الصعبة عن أبي افلح عن ابن
زرير عن علي .
وقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب واختلف عنه ،
رواه الليث بن سعد ومحمد بن اسحاق عن يزيد عن ابن أبي الصعبة عن أبي افلح عن
ابن زرير عن علي، وقيل عن يزيد عن أبي افلح، ولم يذكر بينهما ابن أبي الصعبة.
(٣٩٤/٢٢٦ س).

ورواية ابن سحاق أخرجهما احمد (١/٩٦)، وابن ماجه (لباس ٣٥٩٥)، وأبو
يعلى (١١/٢٣٥) والبيهقي (٢/٤٢٥).
ما سبق نتبين ان رواية قتيبة عن الليث شاذة، وذلك لانه نقص رجلاً في السندي ،
والصواب ما راه ابن المبارك وحجاج وشعيب عن الليث بزيادته، وهذا ما رجحه النسائي
وغيره ، والله اعلم.

(١٦/١٧):

روى النسائي من طريق عبدالله بن محمد عن يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إِنَّ امْرَأَةً أَصَابَتْ بُخُورًا فَلَا تَشَهِّدُ مَعَنَا الْعَشَاءِ الْآخِرَةِ».

قال أبو عبدالرحمن: خالقه يعقوب بن عبدالله الأشج، رواه عن زينب الثقفية، تفرد به يزيد. (١٥٤/٨).

الدراسة:

هذا الحديث أخرجه مسلم (صلاته ٤١٤)، وأبو داود (ترجعه ٤١٧٥)، وأحمد (١٣٣/٣) كلهم عن يزيد عن بسر بن أبي سعيد عن أبي هريرة. نلاحظ أن يزيد بن خصيفة زواده عن بسر عن أبي هريرة، وغيره رواه عن بسر عن زينب ومنهم يعقوب الأشج، وكثير بن عبدالله الأشج. وأخرج تلك الروايات النسائي (١٥٤-١٥٥/٨).

ويزيد بن خصيفة قال عنه النسائي وأبو حاتم: ثقة، وقال ابن معين: ثقة حجة (التهذيب ١١/٢٩٨).

وعلى هذا فالحديث صحيح، وإن تفرد به يزيد، فهو ثقة، والدليل على ذلك أن الإمام مسلم أخرجه في صحيحه. والله أعلم.

(١٦/١٨):

روى النسائي من طريق ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أبي شيخ أنه سمع معاوية وعنه جمع من أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - ، قال: «اتعلمون ان النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن لبس الذهب الا مقطعاً» قالوا: اللهم نعم. ورواه من طريق علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي شيخ عن أبي حمان ان معاوية جمع نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.. الحديث». ورواه من طريق حرب بن شداد عن يحيى عن أبي شيخ عنه أخيه حمان به. قال أبو عبدالرحمن: خالق قتادة يحيى بن أبي كثير. وزاد في الكبرى: قتادة

احسن من يحيى بن ابي كثير، وحديشه اولى بالصواب. (١٦٢/٨).

الدراسة:

أخرجه احمد (٤/٩٩، ٩٢/٤) عن سعيد وهمام، وأبو داود (حج٤/١٧٩٤) عن حماد، وعبدالرزاقي (١٩٩٢٧) عن معمر، البهبهاني (٥/٢٠) عن هشام. كلهم عن قتادة عن ابى شيخ عن معاوية.

وأخرجه احمد (٤/٩٦) عن حرب بن شداد، والنسائي كبرى (٩٤٥٦) عن حرب عن يحيى بن ابى كثير به.

رجح الامام النسائي رواية قتادة على رواية يحيى في هذا الحديث. ووجه المخالفة ان يحيى بن ابى كثير زاد في سنته رجلاً وهو حمان، وقيل أبو حمان. في حين توبع قتادة على روايته، تابعه عليها بيهس بن فهدان، أخرجها النسائي (١٦٣/٨). وبيهس ثقة، قاله ابن معين وابن حبان. (التهذيب ١/٤٤٥).

قال ابن ابى حاتم في العلل: فسألت ابى عن حديث رواه معمر عن قتادة عن ابى شيخ عن معاوية انه جمع نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم...الحديث. قال: رواه يحيى بن ابى كثير عن ابى شيخ عن اخيه مان عن معاوية. قال: ادخل اخاه وهو مجهول فأفسد الحديث (٤٨٤/١).

وكذلك رجح الدارقطني رواية قتادة في كتابه العلل. (٧٢/٧ / سؤال ٢٢٥). وحمان الذي زاده يحيى في روايته اختلف في اسمه، فقيل: حمان، وأبو حمان، ويقال حمان اخو ابى الشيخ. قال ابن حجر: روی له النسائي حدیثاً واحداً في النهي عن لبوس الذهب، وفي سنته اختلاف. وقال ابن حبان: شیخ بصری یروی عن معاویة المراسیل. وقال الذہبی: تفرد عنه اخوه أبو الشیخ الھنائی، لا یُدری من هو. (التهذیب ٣/٢٠) (میزان الاعتدال ١/٦٠٢).

وقد جاءت رواية اخرى عن بيهس بن فهدان، رواها عنه علي بن غراب، حيث جعلها عن بيهس عن ابى شيخ عن ابن عمر، وقال عنها النسائي انها غير محفوظة (١٦٣/٨).

فعلي بن غراب تفرد بهذه الرواية، وهو ضعيف، قاله أبو داود، وقال ابن عدي: لعلي غراب وافرادات. (التهذيب ٧/٣٢٤) (الكامل ٥/٢٠٥).

والخلاصة في ذلك ان رواية يحيى بن ابى كثير شاذة، حيث افسد الحديث بذلك.

حمان.

ورواية علي بن غراب التي جعلها عن ابن عمر غير محفوظة وهي منكرة، لتفرد علي بذلك وهو ضعيف. وهذا هو مراد النسائي من تلك الاحاديث، والله اعلم.

المطلب السابع: الأشباء في العلل.

وعنوان هذا المطلب تدرج تحته العلل التي تكشف عنها الناقد بقوله: حديث فلان اشبه، او اشبه بالصواب.

وقد وضع الحافظ ابن رجب قاعدة في هذا الشأن، قال: حذق النقاد لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال، واحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به ان هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الاحاديث بذلك. (العمل ١٥٩).

- الأشباء في العلل -

: (١/٧/١)

روى النسائي من طريق وكيع عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم: «تواضاً، فلما استنجدى ذلك يده بالارض». ورواه من طريق ابان بن عبد الله عن ابراهيم بن جرير عن ابيه قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فأتى الخلاء فقضى الحاجة.. الحديث». قال أبو عبد الرحمن: هذا اشبه بالصواب من حديث شريك، والله اعلم. (٤٥/١)

الدراسة:

أخرجه أبو داود (طهارة ٤٥)، وابن ماجه (طهارة ٣٥٨)، النسائي كبرى (٤٨)، والبغوي شرح السنة (١٩٦)، البهقي (١٠٧/١). كلهم من طريق شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابي زرعة عن ابي هريرة مرفوعاً. وأخرجه ابان ماجه (٣٥٩)، الدارمي (٦٧٩)، وابن خزيمة (٨٩)، البهقي (١٠٧/١) كلهم من طريق ابان بن عبد الله عن ابراهيم بن جرير عن ابيه، وهي رواية البهقي زيادة «ثم مسح على خفية» قول النسائي هذا يعني به: ان هذا الحديث كونه من مستند جرير اولى من كونه من مستند ابي هريرة، ولا يعني تصحيح حديث ابان على حديث شريك، وخاصة ان الحديث من طريق ابان فيه اكثرا من علة:

أ- فابان بن عبد الله البجلي: قال عنه ابن حبان: كان من فحش خطوه، وانفرد بالناكير، وذكره العقيلي في الضعفاء. (المجرودين ٩٩/١).

ب- رواية ابراهيم بن جرير عن أبيه غير متصلة: قال ابن معين في تاريخه: لم يسمع ابراهيم بن جرير من أبيه شيئاً (٧/٢)، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: روى عن أبيه مرسل (٩٠/١)، وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، الا انه لم يسمع من أبيه، وقد روى عنه بالعنعنة، وجاءت رواية بصرى التحديث لكن الذنب لغيره (٣٣/١).

ما سبق يتبيّن ان الحديث ضعيف، فلا نفهم من كلام النساني السابق تصحّح الحديث، وليس المعنى الا كما ذكرنا، وهذا ايضاً ما نقله السيوطي عن ابن المواق في حاشيته على السنن (٤٦/١).

مع العلم ان البعض فهم كلام النساني على غير محمله، حيث قال ابن التركمانى في تعليقه على سنن البيهقي: أبان هذا من فحش خطوه، وشريك القاضي من استشهد به مسلم، فلا نسلم ان حديث ابان اشبه بالصواب منه. (السنن ١٠٧/١)

قلت: ورواية شريك عن ابي زرعة عن ابي هريرة ما تفرد بها شريك، وشريك سيء الحظ لا يقبل منه التفرد، قال الترمذى في السنن: وشريك بن عبد الله كثير الغلط والوهم (٢٢١/١)، وقال الدارقطنى: وشريك ليس بالقوى فيما يتفرد به السنن (٣٤٥/١).

مع العلم ايضاً، ان شريك رواية لهذا الحديث من طريق ابراهيم بن جرير عن أبيه، ذكرها ابن ابي حاتم في العلل، حيث قال: سئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو نعيم عن جرير رأيت النبي عليه السلام يتوضأ... الحديث، ورواه ابن الأصفهانى عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن أبيه فقال أبو زرعة: الحديث حديث ابي نعيم، وابراهيم بن جرير فلم يلحق اباه (٦٠/١).

فدللت تلك المقوله على ان لشريك رواية من حديث جرير. وقد أخرجها الطبراني (٣١١/٢).

وأبان بن عبد الله اختلف عليه ايضاً، حيث رواه مرة عن ابراهيم بن جرير عن أبيه، ومرة عن مولى لأبي هريرة عن ابي هريرة، أخرجها الدارمي (٦٧٨)، والبيهقي (١٠٧/١).

ما سبق نتبين ان الروايتين مضطربتان، سواء عن شريك ام عن ابان، وقد لا يمتنع

ان يكون لا براهم فيه اسناداً، احدهما عن ابي زرعة عن ابي هريرة، كما في رواية شريك، والآخر عن ابيه كما في رواية ابان، ولابان اسناداً، احدهما عن ابراهيم عن ابيه، والآخر عن مولى لأبي هريرة عن ابي هريرة. والله اعلم.

(٢٧/١) :

روى النسائي عن طريق خالد عن اشعث عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نهى عن التبلي...
ورواه من طريق معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندي
عن النبي -صلى الله عليه وسلم انه نهى عن التبلي.
قال أبو عبدالرحمن: قتادة اثبت وأحفظ من اشعث، وحديث أشعث أشبه
بالصواب، والله اعلم. (٦/٥٦)

الدراسة:

أخرجه الدارمي (نكاح ٢١٦٨)، واحمد (٦/١٥٧)، وابن راهويه (٧٦٨)، من طريق حماد بن مسعدة والنمسائي في الكبير (نكاح ٥٣٢٢)، واحمد (٦/١٢٥) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن اشعث عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة.
وأخرجه الترمذى (نكاح ١٠٨٢)، وابن ماجه (نكاح ١٨٤٩)، واحمد (٥/١٧)،
وابن ابي شيبة (٣/٢٧٢)، وابن راهويه (٧٦٩)، كلهم من طريق معاذ بن هشام عن ابيه
عن قتادة عن الحسن عن سمرة.

في هذا الحديث، يرى النسائي ان حديث أشعث الذي يرويه عن الحسن عن سعد
عن عائشة، اصح من حديث قتادة الذي يرويه عن الحسن عن سمرة. وان كان قتادة اثبت
من اشعث فهذا على الاجمال.

إلا ان البخاري يرى صحة الطريقين، قال الترمذى في العلل: سالت محمداً عن
هذا الحديث فقال: حديث الحسن عن سمرة محفوظ، وحديث الحسن عن سعد بن هشام
عن عائشة هو حسن. (١١/٤٢٣)

وقد صلح الرازي هذا الحديث من الوجهين ايضاً، قال ابن ابي حاتم في العلل:
سألت ابي عن حديث رواه اشعث عن الحسن عن سعد عن عائشة، ورواه قتادة عن الحسن

عن سمرة، قلت: أيهما أصح؟ قال أبي: قتادة أحفظ من أشعث، وأحسب الحديثين صحيحين. (٤٠٢/١)

ونرى أن النسائي خالف في ذلك ورجح رواية على رواية، وربما لهذا الترجيح له وجه وذلك للأتي:

أ- في رواية قتادة عن الحسن، فيها معاذ بن هشام يروي عن أبيه، ومعاذ من تكلم فيه، قال عنه ابن معين: صدوق وليس بحجة، وقال الحميدي: هو قدري لا تسمعوا منه شيئاً، وقال ابن عدي: وهو ربما يغلط بالشيء، بعد الشيء، وقال ابن حجر: صدوق، وربما وهم. (التهذيب ١٧٧/١)، (الكامل ٤٣٣/٦)

ب- وما تترجع به رواية أشعث عن الحسن عن سعد بن هشام، ان لسعد قصة في هذا الحديث، أخرجها النسائي من حديث موقوف على عائشة، رواه من طريق حسين بن نافع عن الحسن عن سعد بن هشام انه دخل على ام المؤمنين عائشة، قال: اريد ان أسألك عن التبتل فما ترين؟ قالت: فلا تفعل، سمعت الله عز وجل يقول: "ولقد ارسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم ازواجا..." الآية. (٦٠/٦).

فالذى رأاه الإمام البخاري والرازي في صحة الطريقين، هي على الاجمال، وليس في مجال المقارنة والمخالفة.

فنسلم ان قتادة أحفظ من أشعث في المجمل، أما رواية أشعث عن الحسن فلها خصوصية، بحيث يُعد أشعث من المكثرين في الرواية عن الحسن، قال ابن القطان: لم أقل أحداً يحدث عن الحسن أثبت منه، وقال ابن عدي: وأشعث بن عبد الملك له روايات كثيرة عن الحسن. (التهذيب ٣١٢/١)

فلهذا كله، نستطيع ان نحكم لرواية أشعث عن الحسن ان خولف فيه، وهذا ما قاله النسائي ورجحه، والله تعالى اعلم.

(١/٧/٣) :

روى النسائي من طريق وكيع عن زكريا بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبدالله بن الزبير عن عائشة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

"عشرة من الفطرة، قص الشارب، وقص الأظفار، وغسل البراجم، وإعفاء اللحمة، والسواك، والاستنشاق، ونفف الابط، وحلق العانة، وانتقاد الماء". قال مصعب: ونسبيت العاشرة إلا أن تكون المضمة.

ورواه من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه قال: سمعت طلقاً يذكر عشراً من الفطرة...

ورواه من طريق أبي عوانة عن أبي بشر جعفر بن إياس عن طلق من قوله.
قال أبو عبد الرحمن: وحديث سليمان التيمي وجعفر بن إياس أشبه بالصواب من حديث مصعب بن شيبة، ومصعب منكر الحديث. (١٢٨/٨)

الدراسة:

أخرجه مسلم (طهارة ٢٦١)، وأبو داود (طهارة ٥٣)، والترمذى (أدب ٢٧٥٧)، وأحمد (١٣٧/٦)، وابن ماجه (طهارة ٢٩٣)، اسحاق بن راهويه (٥)، الدارقطنى (٩٥/١)، كلهم عن مصعب عن طلق عن ابن الزبير عن عائشة.

يرجع النسائي في هذا الحديث الرواية المرسلة على الموصولة، فالحديث مرسل من روایة سليمان وجعفر عن طلق. وليس كما رواه مصعب بن شيبة موصولاً عن عائشة.
والمراد بالرسال هنا ليس روایة التابعى عن رسول الله، وإنما الحديث من قول طلق

ولم يرفعه إلى النبي، صلى الله عليه وسلم.
وكذلك أنكر بعض العلماء على مصعب روايته تلك. قال الذهبي: أخرج له أبو داود حديثه عن طلق عن ابن الزبير عن عائشة، ثم قال: مصعب ضعيف (ميزان الاعتدال ٤/١٢٠).

وقال الترمذى عن حديثه هذا: حديث حسن.

ومصعب بن شيبة قال عنه الإمام أحمد: روى أحاديث مناكير، وقال الدارقطنى:
ليس بالقوى ولا بالحافظ. (التهذيب ١٤٧/١). وقد وثقه العجمي وابن معين
(الثقات ٤٣)، إلا أنها نرى أن الإمام مسلاً روى هذا الحديث في صحيحه من روایة
مصعب بن شيبة، وهو مما استدركه الدارقطنى عليه. قال: وأخرجها جميعاً حديث مصعب
بن شيبة عن طلق عن ابن الزبير عن عائشة.... قال: خالفه رجال حافظان، سليمان
وجعفر، رواه عن طلق من قوله، ومصعب منكر الحديث. (الالتزامات والتتبع ص ٣٣٩)
نلاحظ أن الدارقطنى وهم في قوله: (وأخرجها جميعاً)، يعني البخاري ومسلم، في

حين لم يخرجه سوى مسلم كما سبق بيانه في تخریج الحديث.

وهنالك بعض العلماء صلح هذا الحديث، منهم ابن حجر والسيوطى، قال ابن حجر في الفتح عن كلام النسائي السابق: والذي يظهر لي أنها ليست بعلة قادحة، فان راوياها مصعب بن شيبة وثقة ابن معين والعجلان، ولبنه احمد وابو حاتم وغيرهما، فحديثه حسن. وله شواهد في حديث ابى هريرة، فالحكم بصحته من هذه الحيثية سانع، وقول سليمان التبمى سمعت طلقا يذكر عشرا من الفطرة، يحتمل ان يريد انه سمعه يذكرها من قبل نفسه على ظاهر ما فهمه النسائي، ويعتمد ان يريد انه سمعه يذكرها وسندتها، فعدف سليمان السندي. (٣٣٧/١٠)

ويؤيد هذا الكلام ايضا، رواية جعفر بن إياس عن طلق قال: عشرة من السنة. فطلق استند بروايته هذه على الرواية الموصولة عن عائشة التي رواها عنه مصعب.

وقال السيوطى في حاشيته على سنن النسائي: وقد يقال في تقوية رواية مصعب ان ثباته في الفرق بين ما حفظه وبين ما شكل فيه، فهي جهة مقوية لعدم الغفة. (١٢٩/٨)

يقصد السيوطى بهذا قول مصعب: ونسبيت العاشرة، إلا ان تكون المضمة. وما تأكد به رواية مصعب، ان لها شاهدا مرفوعا من حديث ابى هريرة، اخرجه البخاري (الباس ٥٨٨٩)، من طريق سفيان عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "خمس من الفطرة، الاختان والاستعداد وتنفس الابط وتقليم الاظفار وقص الشارب".

من ذلك كله لا نستطيع موافقة النسائي على اسقاطه رواية مصعب بن شيبة، فهي صحيحة إن شاء الله، وهذا ما رأه بعض الأئمة، والله تعالى أعلم.

(١٧/٤):

روى النسائي عن قتيبة عن ابى الاحوص عن ابى اسحاق عن هبيرة عن علي قال: نهانى النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب والقسي وعن المياصر الحمر وعن الجمعة.

ورواه من طريق زكريا عن ابى اسحاق به.

ورواه من طريق زهير عن أبي اسحاق به.
قال النسائي: خالفة عمار بن زريق رواه عن أبي اسحاق عن صعصعة عن علي،
والذي قبله أشبه بالصواب.(١٦٦/٨)

الدراسة:

هذا الحديث اختلف فيه على أبي اسحاق، فاخرجه أبو داود (البام٤٠٥١)، عن
شعبة، الترمذى (ادب٢٨٠٨)، وابن ماجه (البام٣٦٥٤)، وأحمد(١٣٢/١)، وابن
أبي شيبة(٧٨/٦)، كلهم عن أبي الاحوص، والبيهقي(٢٩٣/٨)، والزار(٣٠٢/٢)،
كلاهما عن زهير، كلهم عن أبي اسحاق عن هبيرة عن علي.

وخالفهم عمار بن زريق وقال عنه النسائي: ليس به يأس (التهذيب٧/٣٥٠)،
فرواه عن أبي اسحاق عن صعصعة بن صوحان عن علي، اخرجها ايضا النسائي في
الكبرى (زينة٩٤٧).

فرواية أبي اسحاق عن صعصعة خطأ، والصواب ما رواه الثقات عن أبي اسحاق
عن هبيرة عن علي رضي الله عنه. قال الدارقطني في العلل: ورواية عمار بن زريق عن
أبي اسحاق عن صعصعة هو غريب من حديث أبي اسحاق(٢٤٧/٣).

ورواية صعصعة عن علي، هي من رواية مالك بن عمر عنه. اخرجها النسائي من
طريق اسرائيل عن اسماعيل بن سميع عن مالك بن عمير عن صعصعة قال: قلت لعلي:
انها عما نهاك عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: نهاني عن الدباء والختم
وحلقة الذهب... الحديث(١٦٦/٨).

وهذا الحديث اختلف فيه عن مالك بن عمير، فروى غير اسرائيل عن اسماعيل بن
سميع عن مالك بن عمير قال: جاء صعصعة الى علي رضي الله عنه. فرواية النسائي من
طريق مروان وعبدالواحد عن اسماعيل عن مالك عن علي، وقال: حديث مروان
وعبدالواحد اولى بالصواب من حديث اسرائيل.(١٦٧/٨)

واخرجه أبو داود (أشرب٣٦٩٧) من طريق عبدالواحد عن اسماعيل عن مالك عن
علي نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء... الحديث. وكذا اخرجه
أحمد(١٣٨/١)، والبيهقي(٢٩٢/٨). قال الدارقطني في العلل: الحديث يرويه مالك
بن عمير، وقد اختلف عنه، فرواية محمد بن فضيل عن اسماعيل عن مالك قال: سمعت
صعصعة عن علي. وخالفه مروان بن معاوية، فرواية عن اسماعيل عن مالك عن علي.

الخلاصة: عمار بن زريق وهم على أبي إسحاق فجعله عن صعصعة عن علي، والصواب عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي، هذا ما رواه الثقات. وحديث صعصعة عن علي، هو من روایة مالك بن عمر عنه، وليس من روایة أبي إسحاق، كذا رواه اسرائيل. وخالقه مروان وعبدالواحد فروياه عن اسماعيل عن مالك عن علي مباشرة، وهذا ما رجحه النسائي والدارقطني، والله تعالى أعلم.

المبحث الثاني التحليل من جهة المتن

المطلب الأول: علل التفرد والغرابة

يُقصد بهذا، أن يأتي الراوي بزيادة ، سواء برواية حديث لم يروه غيره، أو زيادة كلمة أو جملة في حديث لا يتبعه عليها أحد من روى هذا الحديث.

وهذه الزيادة ليس الحكم فيها على اطلاقها، فقد تكون محفوظة ومحبولة ان كان راویها ثقة، ولا تخالف روايات اخري محفوظة، وقد تكون زيادة شاذة يخالف فيها الثقة غيره، وقد تكون زيادة منكرة إن كان راویها ضعيفا.

- علل التفرد والغرابة -

(٢/١/١) :

روى النسائي من طريق علي بن حجر عن علي بن مسهر عن الأعمش عن أبي رزين وابي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا ولع الكلب في آناء أحدكم فليشرقه ثم ليغسله سبع مرات".
 قال أبو عبد الرحمن: لا أعلم أحداً تابع على بن مسهر على قوله فليرقه. (٥٣/١)

الدراسة:

أخرج مسلم (طهارة ٢٧٩) عن علي بن حجر، ابن خزيمة (٩٨)
 الدارقطني (٦٤/١) كلاماً عن اسماعيل بن الخليل، كلهم عن علي بن مسهر عن الأعمش عن أبي رزين وابي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً.
 مقصد النسائي رحمة الله: أن علي بن مسهر جاء بلفظه زائدة في متن الحديث وهي (فليرقه) ولم يتتابع عليها.

وقد رُوي الحديث من غير وجه، وليس فيه الامر بالاراقه، اخرج البخاري ومسلم
 هذا الحديث من طريق مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم: إذا شرب الكلب في آناء أحدكم فليشرقه ثم ليغسله سبعاً" البخاري
 (طهارة ١٧٢)، مسلم (طهارة ٢٧٩).

ورُوي عن الأعمش بهذا الاسناد وليس فيه الامر بالإرaque، رواه شعبة وابو
 معاوية، وهو ما أخرجه مسلم ايضاً.

قال ابن حجر في الفتح: قال حمزة الكتاني عن رواية ابن مسهر في الاراقه: إنها
 غير محفوظة. ونقل عن ابن مندة: لا تعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من
 الوجوه، إلا عن علي بن مسهر بهذا الاسناد (٢٢١/١)

وذكر ابن رجب في شرحه لعلل الترمذى تحت باب: المختلطون من أضر في آخر
 عمره، ومنهم علي بن مسهر، أحد الثقات المشهورين، قال احمد في رواية الأثرم: كان
 ذهب بصره، فكان يحدّثهم من حفظه، وعلى بن مسهر له مفاريد منها حديث "إذا شرب
 الكلب في آناء أحدكم فليشرقه" (٧٥٥/٢). هـ

قلت: وعلى بن مسهر القرشي، قال عنه احمد: صالح الحديث، وقال ابن حجر:
 ولبي القضاة في أرمينية فاشتكى من عينيه، فرجع الى الكوفة أعمى، فكان يحدث من

حفظه. (التهذيب ٣٣٥/٧)

ما سبق نتبين ان روایة علی بن مسهر التي تفرد بها، لا تقبل منه وهي شاذة، كما ذكر غير واحد من العلماء، الا انه تبقى مسألة تخريج الامام مسلم في صحيحه هذه الزيادة:

من تخريج الامام مسلم لطرق هذا الحديث قد نستطيع القول انه اعلم هذه الزيادة، فقد اخرجها في اصل الباب، ثم اتبعها بقوله، وحدثني محمد بن الصباح حدثنا اسماعيل بن زكريا عن الاعمش بهذا الاسناد مثله ولم يقل فليرقه. ورواه من طريق مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة وليس فيه الامر بالاراقه، ورواه من طريق اسماعيل بن ابراهيم عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابى هريرة وليس فيه الامر بالاراقه، رواه من طريق عبدالرازق عن معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة وليس فيه الامر بالاراقه. (الطهارة ٢٧٩).

وقد ورد الامر بالاراقه من حديث موقوف على ابى هريرة، اخرجه الداقطني من طريق حماد بن زيد عن ابوب عن ابن سيرين عن ابى هريرة في الكلب يلغ في الاناء، قال: يهراق ويغسل سبع مرات". وقال: صحيح موقوف (٦٤/١)

(٢/١/٢) :

روى النسائي من طريق الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن بكر بن عبد الله عن المنذر بن المغيرة عن عروة ان فاطمة بنت ابى حبيش حدثت انها اتت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فشككت اليه الدم، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا ذلك عرق، فانظري، اذا أتاك قرؤك فلا تصلي، فإذا مرت قرؤك فتطهري، ثم صلي ما بين القرء الى القرء". هذا دليل على ان الاقراء حيض.

قال ابو عبدالرحمن: وقد روى هذا الحديث هشام بن عروة عن عروة، ولم يذكر فيه ما ذكر المنذر (١٢١/١)

الدراسة:

اخوجه ابو داود (طهارة ٢٨٠)، ابن ماجه (طهارة ٦٢)، احمد (٤٢٠/٦) كلهم عن المنذر بن المغيرة عن عروة ان فاطمة بنت ابى حبيش حدثت...
يبين النسائي رحمة الله ان المنذر خالف هشام بن عروة في روایة هذا الحديث،

ورواية هشام اخرجها البخاري (حيض ٣٠٦) من طريق مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله إنني لا أظهر أنا داع الصلاة، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "إنما ذلك عرق وليس بالحبيضة، فإذا أقبلت فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلبي".

ورواه مسلم (حيض ٣٣٣) من طريق عن وكيع وعن أبي معاوية كلهم عن هشام عن أبيه عن عائشة أن فاطمة قالت: ينحو حديث البخاري.

نلاحظ أن المنذر مخالفته جاءت من وجهين: ١- جعله عن عروة عن فاطمة أنها قالت، وغيره يقول: عن عروة عن عائشة أن فاطمة حديث.

نقل الحافظ ابن القيم عن ابن القطان قوله: وروى أبو داود من حديث الليث عن يزيد عن بكر عن المنذر عن عروة أن فاطمة حدثت، قال: لكن المنذر مجهول، والحديث عند غير أبي داود معنون، لم يقل فيه: أن فاطمة حدثته، فهو مشكوك فيه في سماعه من فاطمة.

قال ابن القيم: وهذا كله عننت ومناكدة من ابن القطان، فأما قوله المنذر مجهول وجهله أبو حاتم لا يضره ذلك، وقد وثق المنذر وأثروا عليه، وسماع عروة من فاطمة ثابت فهي بنت عمها. (عون المعبد ٤٧٠ / ١)

قلت: والمنذر بن المغيرة ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال وقال: عن عروة بن الزبير لا يُعرف، وبعضهم قواه، وقال أبو حاتم مجهول. (١٨٢ / ٤)

وقال ابن حجر في التهذيب: روى عن عروة بن الزبير، وعنده بكير بن الأشج، ليس بمشهور وذكره ابن حبان في الثقات. (٢٦٩ / ١٠). وأما سماع عروة من فاطمة فثابت، وليس إعلال الحديث من هذا الوجه.

٢- تفرد المنذر في جملة: "تدع الصلاة أيام إقرانها"، وهي غير محفوظة، فلم يقل أحد هذا من الثقات من رووا هذا الحديث، فلا يقبل تفرد رجل حاله كحال المنذر، فهو مجهول كما ذكر غير واحد، وقول ابن القيم قد وثق، يقصد أن ابن حبان ذكره في الثقات، وهذا لا يكفي فقد ذكره ابن حبان وقال: يروي عن عروة، روى عنه بكير بن الأشج (٤٨٠ / ٧)، ورأى ابن حبان أن رواية الثقة عن المجهول ترفع جهالتها. قلت: قد ترتفع جهالة العين، ولكن تبقى جهالة الحال فالمنذر لا يُعرف من حاله شيء.

وحاصل الكلام أن زيادة تدع الصلاة أيام إقرانها غير مقبولة. والحديث أصل مخرج له عائشة وهي لا تقول بهذا، قال ابن رجب: قاعدة تضييف حديث الراوي إذا روى

ما يخالف رأيه: ومنها حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للمستحاضة: دعي الصلاة أيام إقرانك: قال احمد: كل من روى هذا عن عائشة فقد أخطأ، لأن عائشة تقول: الإقراء الاطهار لا الحيض (شرح العلل ٢/٨٨٩).

(٤/١/٣) :

قال النسائي: أخبرنا محمد بن المثنى ابن أبي عدي من حفظه قال: حدثنا محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن دم الحيض أسود يعرف، فإذا كان ذلك فامسكي عن الصلاة، وإذا كان الآخر فتوضي وصلّي".

ورواه حدثنا محمد بن المثنى عن ابن أبي عدي من كتابه عن محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن عروة أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض... الحديث.

قال أبو عبد الرحمن: قد روى هذا الحديث غير واحد، لم يذكر أحد منهم ما ذكره ابن أبي عدي، والله تعالى أعلم. (١٢٣/١)

الدراسة:

اخرجه أبو داود (طهارة ٢٨٦)، الدارقطني (٢٠٦/١)، البهبهاني (٣٢٥/١)، الحاكم (١٧٤/١). كلهم من طريق ابن أبي عدي عن محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن عروة عن فاطمة، ومرة عن عائشة عن فاطمة وكلهم ذكروا تحذيث ابن أبي عدي إملاءً ومن حفظه.

أغلب النسائي هذا الحديث من جهة زيادة ذكرها ابن أبي عدي ولم يتتابع عليها. فقد روى الحديث من غير وجه عن عروة عن عائشة وفاطمة، وليس فيه "إن دم الحيض أسود يُعرف... الحديث".

إلا ان ابن القطان ذكر علة أخرى للحديث، قال ابن القيم: قال ابن القطان: منقطع رواه محمد بن أبي عدي مرتين: إحداهما من كتابه والثانية من حفظه، زاد فيه عائشة بين عروة وفاطمة وهذا متصل، ولكن لما حدث به من كتابه منقطعًا ومن حفظه متصل فزاد عائشة أورد ذلك نظراً فيه.

قال ابن القيم: قوله منقطع فليس كذلك، فإن محمد بن أبي عدي مكانه من المحفظ والاتقان معروف، وقد حفظه وحدث به مرة عن عروة عن فاطمة، ومرة عن عائشة عن

فاطمة، وقد أدرك كليتهما وسمع منها بلا ريب. (عون العبود ٤٧٠/١)
قلت: وليس تعليل الحديث من جهة الانقطاع، وإنما في ذكر "دم الحيض اسود" ولم
يروه اصحاب الصحيح، قال ابن ابي حاتم في العلل: سألت ابى عن حديث رواه محمد
بن ابى عدى عن محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن عروة عن فاطمة ان النبى عليه
السلام قال لها، اذا رأيت الدم الاسود فامسكي...الحديث. فقال ابى: لم يتابع محمد
بن عمرو على هذه الرواية، وهو منكر. (٤٩/١)

(٤/١/٢):

روى النسائي من طريق حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابىه عن عائشة قالت:
استحيضت فاطمة بنت ابى حبيش، فسألت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول
الله إنى استحاض فلأطهر أفادع الصلاة؟ قال عليه السلام: "إنما ذلك عرق وليس
بالحيبة، فإذا أقبلت الحيبة فدع الصلاة، وإذا أدررت فاغسلي عنك اثر الدم
وتوضئي، فإنما ذلك عرق وليس بالحيبة".

قال ابو عبد الرحمن: لا اعلم أحدا ذكر في هذا الحديث "وتوضئي" غير حماد بن
زيد، وقد روی غير واحد عن هشام ولم يذكر فيه و توضئي. (١٢٤/١)

الدراسة:

اخرجه مسلم (الحبيب ٣٣٣) من طريق حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابىه
عن عائشة.

اعل النسائي زيادة في الحديث وهي "وتوضئي" وقال هي ما انفرد بها حماد بن
زيد، بحيث روی غير واحد عن هشام هذا الحديث ولم يذكروا هذه الزيادة.
روى البخاري في الحبيب (٣٠٦) من طريق مالك عن هشام بن عروة عن ابىه عن
عائشة انها قالت: قالت فاطمة بنت ابى حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنى لا
اطهر، أفادع الصلاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما ذلك عرق وليس
بالحيبة، فإذا أقبلت الحيبة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم
وصلى".

وروى مسلم (الحبيب ٣٣٣) من طرق (وكيع وابو معاوية) عن هشام عن ابىه

عائشة بنته.

ورواه ابو داود (حيض ٢٨٢) من طريق زهير عن هشام به.

وقد اغل مسلم ايضا هذه الزيادة، حيث قال بعد تخرجه للحديث: وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركناه ذكره. ونقل النووي في شرحه عن القاضي عياض: الحرف الذي تركه هو: وتوضئي، وسقطها مسلم لأنها مما انفرد به حماد (٤/٢٢). قلت: الا انه لم ينفرد حماد بن زيد بتلك الزيادة، وإنما توبع عليها، فقد تابعه عليها حماد بن سلمة كما في الرواية التي اخرجها الدارمي (٧٧٩).

وتابعه ايضا ابو عوانه في الرواية التي اخرجها ابن حبان (١٣٥٥)، وايو حمزة السكري عند ابن حبان ايضا (١٣٥٤). كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة. وقد اخرج البخاري من طريق ابى معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابى حبيش جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم... الحديث. وقال: قال ابى: ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت، فالسائل هشام عن ابىه. (وضوء ٤٢٢)

قال ابن حجر في الفتح: وادعى البعض انه من كلام عروة وليس من الحديث المرفوع، وفيه نظر، لأنه لو كان كلامه لقال: ثم تتوضاً، بصيغة الاخبار. وقال: ولم ينفرد ابى معاوية بذلك، فقد رواه النسائي من طريق حماد بن زيد عن هشام وادعى ان حمادا تفرد بهذه الزيادة، وأومنا مسلم ايضا الى ذلك وليس كذلك، فقد رواها الدارمي من طريق حماد بن سلمة، والسراج من طريق يحيى بن سليم كلاهما عن هشام، أ.ه (٤٠٩).

نتبين ان تعليل النسائي ومسلم لهذه الزيادة ليس بجيد لما قدمناه من الادلة. والله تعالى اعلم.

(٤/١/٥):

روى النسائي من طريق مالك عن عمرو بن يحيى عن سعيد بن يسار عن ابن عمر قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على حمار، وهو متوجه الى خيبر". ورواه من طريق محمد بن عجلان عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك انه رأى الرسول صلى الله عليه وسلم يصلى على حمار وهو راكب الى خيبر والقبلة خلفه.

قال ابو عبدالرحمن: لا نعلم احدا تابع عمرو بن يحيى على قوله يصلى على حمار، وحديث يحيى بن سعيد عن انس الصواب موقف، والله سبحانه وتعالى اعلم (٦٠/٢)

الدراسة:

اخربه مسلم (صلاة .٧٠٠)، وابو داود (صلاة ٢٧٨) وفي الموطأ قصر الصلاة (٢٥١٥)، ابن حبان (٥٦٦)، ابو يعلى (٥٦٦)، مسند احمد (٥٧/٢) كلهم عن مالك، ابن خزيمة (١٢٩٨) عن محمد بن دينار، كلاهما عن عمرو بن يحيى عن سعيد عن يسار عن ابن عمر مرفوعا.

قال الساعاتي في ترتيب المسند، وقد روى السراج من طريق يحيى بن سعيد عن انس انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على حمار (١٢٤/٣).

يتلخص كلام النسائي في ان عمرو بن يحيى قد وهم على سعيد بن يسار في قوله "يصلى على حمار" وكذلك كل من قال عن النبي عليه السلام، انه صلى على حمار، وان الصواب في الصلاة على الحمار إنما هو من فعل انس، وان المعروف الثابت هو الصلاة على الراحله، كما جاء في الاحاديث الصحيحة.

فقد خالف عمرو بن يحيى جماعة من رووا هذا الحديث، فقد روى الامام مسلم هذا الحديث من طريق مالك عن ابي بكر عن سعيد بن يسار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير (صلاة .٧٠٠)، وكذا رواه ابو يعلى (٥٦٦).

واستدرك الامام الدارقطني على مسلم تخرجه لحديث عمرو بن يحيى، حيث قال في كتابه الازمات والتتبع: وخرج مسلم حديث عمرو بن يحيى عن سعيد عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على حمار، وخالقه ابو بكر عن سعيد فقال: على البعير، وكذلك قال جابر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأخرجهما مسلم ولم يخرج البخاري حديث عمرو بن يحيى وأخرج الآخر. ومن روى ان النبي عليه السلام صلى على حمار فهو وهم، والصواب من فعل انس، والله اعلم (ص ٢٩٩).

فالمتن شاذ، وليس له متابعة إلا رواية من حديث يحيى بن سعيد عن انس، التي اوردها النسائي ورجم فيها الوقف، فال الحديث عن محمد بن عجلان عن يحيى بن سعيد عن انس مرفوعا:

قد خالف فيه محمد بن عجلان كلا من الامام مالك وعبدة بن سليمان في رفع هذا الحديث، فرواه الامام مالك عن يحيى بن سعيد قال: رأيت أنس بن مالك في السفر وهو يصلّي على حمار. وهو متوجه إلى غير القبلة (الموطأ / قصر الصلاة ٢٦).

ومحمد بن عجلان قد خالف الثقات، قال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: كان يحيى بن سعيد لا يرضي محمد بن عجلان، وقال مرة: مضطرب الحديث (التهذيب ٩/٣٤١).

وعلى هذا فحديثه ضعيف لشذوذه ولا يصلح شاهداً لحديث ابن عمر.
وقد روى البخاري (تقصير الصلاة ١١٠)، ومسلم (صلاة المسافرين ٧٠٢) والبيهقي (٤/٤) من طريق همام عن أنس بن سيرين قال: تلقينا أنس بن مالك حين قدم الشام، فتلقيناه بعين التمر فرأيته يصلّي على حمار، ووجهه ذاك الجانب، وأوْمأ همام عن يسار القبلة، فقلت له: رأيتك تصلي لغير القبلة، قال: لولا أنني رأيت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يفعله لم أفعله.

ويبدو أن الوهم دخل عليهم من فهم هذه الرواية، فظنوا قول أنس هذا إن النبي عليه الصلاة والسلام صلّى على حمار.

قال ابن حجر في الفتح: قول أنس هذا هل يؤخذ منه أن النبي عليه الصلاة والسلام صلّى على حمار؟ فيه احتتمال، وقد نازع في ذلك الإمام عيسى فقال: خبر أنس إنما هو في صلاة النبي عليه الصلاة والسلام راكباً تطوعاً لغير القبلة، فأفراد الترجمة في الحمار من جهة السنة لا وجه له عندى. (٦٧١/٢)
نتبع ما سبق أنه لم يثبت أن النبي صلّى الله عليه وسلم صلّى على حمار، بل الثابت صلاته على الراحلة، والله تعالى أعلم.

: (٦/٢)

روى النسائي من طريق هارون بن عبد الله عن أبي داود الحنفي عن حفص عن حميد عن عبدالله بن شقيق عن عائشة قالت: "رأيت النبي صلّى الله عليه وسلم يصلّي متربعاً".

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير أبي داود وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ، والله تعالى أعلم. (٢٢٤/٣)

الدراسة:

اخرجه ابن خزيمة(٩٧٨) عن محمد بن عبدالله ويوسف بن موسى، والبيهقي(٣٠٥/٢)، والحاكم(٢٧٥/١) عن هارون بن عبدالله. كلاهما عن أبي داود الحفري عن حفص عن حميد عن عبدالله عن عائشة.

يرى النسائي أن أبي داود تفرد بروايته تلك، وأبو داود الحفري هو: عمر بن سعيد بن عبيد الكوفي، قال ابن معين: ثقة، وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث، وقال ابن حجر: كان من العباد الخشن فقيراً متغاففاً، وذكره ابن حبان في الثقات. (التهذيب ٤٥٢/٧) (ثقات العجلي ٣٥٨)، ثقات ابن حبان(٨/١٨٩).

وعلى هذا فإن تفرد أبي داود يعد في تفرد الشقة وهو مقبول، فكيف إذا علمنا أنه قد توضع على روايته تلك، تابعه عليها محمد بن سعيد وهو ثقة. فقد روى البيهقي(٣٠٥/٢) والحاكم(٢٥٨/١) هذا الحديث من طريق محمد بن سعيد عن حفص عن حميد عن عبدالله بن شقيق عن عائشة. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه.

بناءً عليه يكون حديث أبي داود الحفري حديثاً صحيحاً، وليس كما قال النسائي رحمة الله، وهذا الظن منه لا يجوز إعلال الحديث به. والله أعلم.

(٢/١/٧):

روى النسائي من طريق محمد جعفر عن شعبة عن يعلى بن عطا عن علي الأزدي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة الليل والنهر مثنى مثنى". قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث عندي خطأ، والله تعالى أعلم. (٢٢٧/٣)

الدراسة:

اخرجه الترمذى(٥٩٧)، أبو داود(١٢٩٥)، ابن ماجه(١٣٢٢)، الدارمى(١٤٥٨) احمد(٢٦/٢)، ابن حبان(٢٤٨٢)، ابن خزيمة(١٢١٠)، الدارقطنى(٤١٧/١) البيهقي(٤٨٧/٢)، ابن أبي شيبة(١٧٥/٢). كلهم من طريق شعبة عن يعلى عن علي الأزدي عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ "صلاة الليل والنهر مثنى مثنى".

أعل النسائي -رحمه الله- هذا الحديث من جهة زيادة "والنهر"، فقد ثبت في الأحاديث أن صلاة الليل مثنى مثنى، روى البخاري في صحيحه من طريق مالك عن

نافع وعبدالله بن دينار عن ابن عمر أن رجلاً سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال: صلاة الليل مثنى مثنى. (الوتر/باب ما جاء في الوتر). قال الترمذى: وروى الثقات عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكروا فيه صلاة النهار (السنن ٤٩٢/٢).

وقال الخطابي: وروى هذا الحديث عن ابن عمر نافع وطاوس وعبدالله بن دينار، ولم يذكر فيه أحد صلاة النهار، إنما هو صلاة الليل مثنى مثنى. (سنن أبي داود ٦٥/٢).

وقد صح بعض الأئمة هذا الحديث، منهم الإمام البخاري. روى البيهقي بسنده من طريق ابراهيم بن عبدالله الأصبهانى عن محمد بن سليمان قال: سئل ابو عبدالله يعني البخاري عن حديث يعلى أصحى هو؟ فقال: نعم. (٤٨٧/٢).

وقد اعتمد ابن عبدالبر هذا الحديث، قال في التمهيد: مذهب أحمد مع انه مذهب المجازيين أولى، لأن ابن عمر روى هذا الحديث وفهم مخرجه، وكان يقول: بأن صلاة الليل والنهر مثنى مثنى، ولم يكن ابن عمر ليخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم، لو فهم ان صلاة النهار بخلاف صلاة الليل في ذلك (١٨٥/١٣).

قلت: وقد جاء الحديث من طرق أخرى عن ابن عمر وفيه "صلاة الليل والنهر...".

روى الدارقطنى بإسناد صحيح عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، صلاة الليل والنهر مثنى مثنى. (٤١٧/١١). وأخرج الطبراني في الأوسط عن عبدالله العمري عن نافع عن ابن عمر بمثله (٨٩/١).

إلا ان هذه الرواية ضعيفة، لأن فيها اسحاق الخيني، قال عنه البخاري: في حديثه نظر (التاريخ الكبير ١/٣٧٩)، وذكره العقيلي في الضعفاء، (٩٧/١). ومع هذا فإسناد الحديث الذي ذكره النسائي صحيح، وإن كانت فيه زيادة، فسبيل الزيادات أن تقبل من الثقات. والحديث الذي ورد في ان صلاة الليل مثنى مثنى هو في بيان صلاة الوتر، فتنتهي الحديث الذي اخرجه البخاري: "فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى".

أما صلاة النهار مثنى مثنى، فقد وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فكان يصلى الضحى ركعتين، وكذا صلاة العيد ركعتان، والاستسقاء ركعتان، وهذه

كلها من صلاة النهار. والله اعلم.

(٢/١/٨) :

قال النسائي: أخبرنا نوح بن حبيب القومسي عن يحيى بن سعيد عن ابن جرير عن عطاء، عن صفوان بن يعلى عن أبيه انه قال: ليتنى أرى الرسول - صلى الله عليه وسلم - وهو ينزل عليه. فبینا نحن بالجعرانة والنبي عليه الصلاة والسلام في قبة، فأتاه الوحي، فأشار عمر ان تعال، فادخلت رأسي القبة، فأتاه رجل قد أحزم في جبة بعمره متمضخ بطيب، فقال: "يا رسول الله: ما تقول في رجل قد أحزم في جبة. إذ أنزل عليه الوحي، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يغط لذلک، فسرى عنه، فقال: أين الرجل الذي سألني آنفا، فأتى بالرجل فقال: أما الجبة فاخلعها، وأما الطيب فاغسله، ثم أحدث إحراما".

قال ابو عبدالرحمن: ثم أحدث إحراماً، ما أعلم أحداً قاله غير نوح بن حبيب، ولا أحسبه محفوظاً، والله سبحانه وتعالى أعلم. (١٣١/٥).

الدراسة:

يبين النسائي في هذا الحديث ان هنالك رواية شاذة فيه، تفرد بها نوح بن حبيب، ولم يتبع عليها، ولم يذكرها أحد من رووا هذا الحديث. وقد خالف نوح بن حبيب أصحاب يحيى بن سعيد في هذا الحديث، فقد رواه الإمام أحمد في مسنده قال: حدثني يحيى بن سعيد عن ابن جرير عن عطاء، عن صفوان عن أبيه وذكر الحديث، وليس فيه ثم أحدث إحراما. (٢٢٢/٤).

وقد روى الحديث من غير وجه عن عطاء، عن صفوان عن أبيه، وليس فيها زيادة ثم أحدث إحراما. أخرجه البخاري (حج ١٥٣٦)، مسلم (حج ١١٨)، أبو داود (حج ١٨١٩)، الترمذى (حج ٨٣٦)، وفيه ان النبي عليه الصلاة والسلام. قال لهذا الرجل: "اما الجبة فانزعها، وأما الطيب فاغسله، ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك".

ورواية نوح من حبيب تخالف رأي عطاء في هذه المسألة، قال الشافعى في الأم: أخبرنا سعيد عن ابن جرير قال: قلت لعطاء: أرأيت لو أن رجلاً أهل من ميقاته وعليه جبة ثم سار أميلاً ثم ذكرها فنزعها، أعلىه ان يعود إلى ميقاته فيحدث إحراماً؟ قال:

لا. حسب الإحرام الأول. (١٦٦/٢)

نتبين أن جملة: ثم أحدث إحراماً، هي خطأ من رواية نوح بن حبيب، ولم يتابع عليها، ونوح ثقة خالف الثقات فروايتها شاذة، والله أعلم، قال عنه النسائي: لا بأس به. وقال الخطيب كان ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. (التهذيب. ٤٢٩/١)

(٢/١/٩):

روى النسائي من طريق مخلد عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر يقول: قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم، في مجن قيمته خمسة دراهم. ورواه من طريق محمد بن وهب عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر قال: قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجن ثمنه ثلاثة دراهم. قال أبو عبدالرحمن: هذا الصواب. (٧٦/٨)

الدراسة:

هذا الحديث فيه اختلاف في متنه، وصحح النسائي رواية من قال: ثلاثة دراهم، وليس خمسة دراهم. حيث خالف بذلك مخلدُ محمد بن وهب في روايتيهما عن حنظلة. أخرج البخاري من طريق عبيد الله وموسى بن عقبة وجويرية كلهم عن نافع عن ابن عمر قال: قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجن ثمنه ثلاثة دراهم. (حدود ٦٧٩٦، ٦٧٩٧).

وروى مسلم (حدود ١٦٨٦)، وأبو داود (حدود ٤٣٨٥)، ومالك (حدود ٥/٧) من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم.

قال ابن حجر في الفتح: وأخرج النسائي من رواية ابن وهب عن حنظلة، ومن رواية مخلد عن حنظلة بلفظ: خمسة دراهم، لكن خالف الجميع، وقول الجماعة: ثلاثة دراهم هو المحفوظ. (١٠٥/١٢).

ومخلد بن يزيد القرشي، أبو يحيى، قال عنه أحمد: لا بأس به وكان بهم. وقال ابن معين وأبو داود: ثقة. وقال الساجي: كان بهم. (التهذيب. ٦٩١).

نلاحظ ان رواية مخلد شاذة، خالف فيها الثقات من رووا هذا الحديث، وهذا ما

المطلب الثاني الادراج

وصورة هذا النوع من العلة، ان يدخل في سياق الحديث ما ليس منه، سواء أكان هذا الداخل حديثاً آخر، او بعض حديث، أم كان كلاماً للراوي يوضح به عبارة ما. وفي كلتا الحالتين يظهر الحديث مع ما أدرج فيه، حديثاً واحداً دونما تمييز بينهما، أو فاصل يحدد كلاً منهما.

- الدرج -

(٢/٢/١) :

روى النسائي من طريق زيد بن الحباب عن معاوية عن أبي الزاهري عن كثير بن مرة عن أبي الدرداء سمعه يقول: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفي كل صلاة قراءة؟ قال: "نعم". قال رجل من الأنصار وحيت هذه؟ فالتفت إلي و كنت أقرب القوم منه، فقال: ما "أرى الإمام إذا أمَّ القوم إلا قد كفاهم".

قال أبو عبد الرحمن: هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ، إنما هو قول أبي الدرداء، ولم يقرأ هذا مع الكتاب. (١٤٢/٢).

الدراسة:

أخرجه الدارقطني (٣٣٢/١)، والبيهقي (١٦٢/٢). كلاهما من طريق زيد بن الحباب عن معاوية عن أبي الزاهري عن كثير بن مرة عن أبي الدرداء.

وأشار النسائي -رحمه الله-، بقوله: هذا عن رسول الله خطأ، إلى دراج وقع في الحديث، والصواب وقفه على أبي الدرداء، فالذى قال: ما أرى الإمام إذا أمَّ القوم إلا قد كفاهم هو أبو الدرداء، وليس حديثا عن رسول الله، وهذا الذي يقصده من قوله: لم يقرأ هذا مع الكتاب.

قال الدارقطني بعد تحريره للحديث: وهو وهم من زيد بن الحباب، وأخطأ فيه، والصواب أن أبي الدرداء قال ذلك لكثير بن مرة. (٢٣٣/٢). وكذا قال البيهقي (١٦٣/٢).

ورواه عبدالله بن وهب عن معاوية على الصواب، وهو ما أخرجه أحمد (٤٤٨/٦)، والدارقطني (٣٣٢/١)، والبيهقي (١٦٣/٢) من طريقه عن معاوية عن أبي الزاهري عن كثير بن مرة عن أبي الدرداء قال: قام رجل، فقال: يا رسول الله أفي كل صلاة قرآن؟ قال: نعم. فقال رجل من القوم: وجب هذا؟ فقال أبو الدرداء: يا كثير -إانا إلى جانبه- لا أرى الإمام إذا أمَّ القوم إلا قد كفاهم.

قال البيهقي: الصواب أنه من قول أبي الدرداء كما قال ابن وهب، وهم فيه زيد بن الحباب، ورواه عبد الرحمن بن مهدي، وهو إمام حافظ عن معاوية فجعله من قول أبي الدرداء. (١٦٣/٢).

وقد روى ابن ماجه هذا الحديث من غير وجه عن أبي الدرداء، فيه الحديث دون

الزيادة، رواه منطريق معاوية بن يحيى عن يونس بن ميسرة عن أبي إدريس الخوارزمي عن أبي الدرداء، قال: سأله رجل أقرأ وألهم يقرأ؟ قال: سأله رجل النبي صلى الله عليه وسلم: أفي كل صلاة قراءة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم. فقال رجل من القوم: وجب هذا. (صلاة ٨٤٢).

يتضح لنا أن روایة زید بن الحباب عن معاویة فيها ادراج، بحیث وهم يجعل قول ابی الدرداء من حدیث رسول الله، وخالف بذلك الشفقات الذين رروا هذا الحدیث. فروایته ضعیفة، والله أعلم.

: (٢/٢/٢)

روى النسائي من طريق سعيد بن ابی هلال وبکیر الاشج عن ابی بکر بن المنکدر عن عمرو بن سليم عن عبدالرحمن بن ابی سعید عن ابیه، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الفسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل، والسوال والطيب ما قدر عليه». الا ان بکیراً لم يذكر عبدالرحمن، وقال في الطيب: ولو من طيب المرأة. (٩٢/٣).

الدراسة:

اخرجه مسلم (صلوة ٨٤٨)، وابو داود (صلوة ٣٤٤)، وابن خزيمة (١٧٤٣)، البیهقی (٢٤٢/٣). كلهم من طريق سعيد بن هلال وبکیر عن ابی بکر عن عمرو بن سليم عن عبدالرحمن عن ابیه.

يبین النسائي ان في روایة بکیر الاشج عدم ذكر عبدالرحمن بن ابی سعید، وكذلك زيادة في روایته «ولو من طيب المرأة».

قال الامام مسلم بعد تخریجه للحدیث: الا ان بکیراً لم يذكر عبدالرحمن، وقال في الطیب: ولو من طیب المرأة. وكذا قال ابو داود والبیهقی.

ورواية بکیر التي نبه عليها مسلم وابو داود والنمسائي في عدم ذكره عبدالرحمن هي صحيحة، وخاصة اذا علمنا انه قد توبع عليها، تابعه شعبة فرواہ عن ابی بکر بن المنکدر عن عمرو بن سليم عن ابی سعید الخدري، اخرجها البیهقی (٢٤٢/٣).

وكذلك تابعه عليها محمد بن المنکدر فرواہ بهشل روایته اخرجها ابن خزيمة في صحیحه (١٧٤٤). الا ان روایة شعبة ومحمد بن المنکدر ليس فيها زيادة في الطیب

ولو من طيب المرأة.

وقد نستطيع ان نحكم على هذه الزيادة بانها ادراج في الحديث، لذلك أعلها مسلم والنسائي ولم يذكروها في المتن وإنما نبهوا عليها فيما بعد.

بناء عليه نستطيع القول: بأن إسناد الحديث من روایة بكير الأشج صحيح، وليس فيه انقطاع، وذلك لأنه ثبت سماع عمرو بن سليم من أبي سعيد الخدري، وعمرو لم يوصف بالتداليس، ويكون عمرو بن سليم روى هذا الحديث عن أبي سعيد مرة بواسطة، ومرة بدون واسطة، ومن تحمل عنه بأي وجه كان تحمله صحيحاً. والله أعلم.

(٤٢/٤٢):

قال النسائي: أخبرنا سليمان بن داود عن ابن وهب عن يونس عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أجوء الناس، وكان أجوء ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من شهر رمضان فيدارسه القرآن، وحين يلقاه جبريل عليه السلام كان أجوء بالخير من الريح المرسلة".

وقال: أخبرنا محمد بن اسماعيل البخاري عن حفص بن عمر عن حماد عن معمر والنعيم بن راشد عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت: "ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعنة تذكر، كان اذا كان قريب عهد بجبريل عليه السلام يدارسه كان اجوء بالخير من الريح المرسلة".

قال ابو عبدالرحمن: هذا خطأ، والصواب حديث يونس بن زيد، وادخل هذا حديثاً في حديث.(٤/٦٢)

الدراسة:

اورد النسائي للحديث روایتين، الاولى من حديث يونس عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس في مدارسة جبريل عليه السلام للنبي -صلى الله عليه وسلم- القرآن في رمضان، وفي وجوده عليه السلام.

وفي الرواية الثانية ذكرها من حديث معمر والنعيم عن الزهرى عن عروة عن عائشة في مناقب النبي -صلى الله عليه وسلم-، وفي آخره ذكر وجوده في رمضان. وقد نبه الامام النسائي على خطأ وقع لرواية معمر والنعيم عن الزهرى، بحيث ادرج حديثاً

في حديث. والخطأ هو من النعمان بن راشد، وذلك لأن معمر بن راشد رواه عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس كما هي رواية يونس بن يزيد. وكذلك رواه عن الزهرى عن عروة عن عائشة دون الزيادة التي ذكرها النعمان بن راشد، وذلك كما سيأتي تخرجه. فحدث معمر والنعمان أخرجه أحمد (١٣٠/٦)، والنسائي كبرى (٢٤٠/٦). وفي رواية أحمد عن معمر والنعمان أو أحدهما عن الزهرى عن عروة عن عائشة، وفيه زيادة مدارسة جبريل عليه السلام.

وقد أخرجه البخاري (بدء الوحي) من طريق بشر بن محمد عن عبدالله عن يونس ومعمر عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاء جبريل... الحديث".

ورواية الزهرى عن عروة عن عائشة في مناقب النبي عليه الصلاة والسلام أخرجهما أبو داود (أدب ٤٧٨٦) وعبد الرزاق (٤٤٢/٩)، وأحمد (٢٣٢/٦) عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة، وليس فيه مدارسة جبريل عليه السلام، ولا الجود في رمضان، إنما: "ما ضرب خادماً له ولا امرأة بيده قط، ولا لعن من لعنة تذكر، ولا خير بين امرئين الا اختار ايسرهما ما لم يكن ائمأ...".

وقد روی الحديث من غير وجه عن الزهرى، فاخرجه مسلم (فضائل النبي عليه السلام ٢٣٢٧) من طريق مالك عن الزهرى عن عروة عن عائشة بنحوه، وكذا أخرجه أبو يعلى (٤٣٨٢).

نلاحظ أن النعمان بن راشد وهم في روايته عن الزهرى، فادخل حديثه عن ابن عباس في حديث عائشة، وخالف بذلك الثقات من أصحاب الزهرى، أمثال مالك ومعمر بن راشد.

والنعمان بن راشد قال عنه ابن معين: مضطرب الحديث، وكذا قال أحمد، وقال البخاري: في حديثه وهم كثير، وهو صدوق في الأصل، وقال أبو حاتم: يهم كثيراً، وقال النسائي: صدوق فيه ضعف. (التهذيب ٤٥٣/١) (مسائل أحمد ٤٩٣/٢) (التاريخ الكبير ٤/٨٠) (الجروح ولتعديل ٤/٤٤٨).

فإذنا: نلاحظ أن النسائي روی الحديث عن شيخه، واسمه محمد بن اسماعيل البخاري، وقد يظن انه الإمام البخاري، وليس كذلك، قال السندي في المعاشرة: وفي نسخة محمد بن اسماعيل فحسب ولم يذكر البخاري، وهو ابو بكر الطبراني. (١٢٦/٤).

المطلب الثالث: المنكر

اختللت عبارات العلماء، في استعمال لفظة(منكر)، وقد توسع البعض في اطلاقه، ومنهم بعض المتقدمين من الانمة، فكانوا يقصدون بذلك، ما تفرد به روایه، خالف او لم يخالف، ولو كان ثقة.

والذي استقر عليه ايضاً هذا الاصطلاح عند المتأخرین، ما رواه الضعيف مخالفًا للثقة . ونستطيع ان نضيف ايضاً، ما تفرد به الضعيف مطلقاً.

وادرس في هذا، ما اطلقه النسائي على حديث انه منكر، وكان يقصد من هذا تضييق الحديث.

-النكر-

: (٢/٣/١)

روى النسائي من طريق يزيد عن حماد بن سلمة عن هارون بن رئاب وعبدالكريم عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عبدالكريم يرفعه الى ابن عباس، وهارون لم يرفعه قالا: « جاء رجل الى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: ان عندي امرأة هي من احب الناس الي، وهي لا تمنع يد لامس، قال: طلقها، قال: لا اصبر عنها، قال: استمتع بها ».

قال ابو عبدالرحمن: هذا الحديث ليس بثابت، وعبدالكريم ليس بالقوى، وهارون بن رئاب اثبت منه، وقد ارسل الحديث، وهارون ثقة، حديثه اولى بالصواب من حديث عبدالكريم. (٦٨/٦).

الدراسة:

اخوجه البیهقی (١٥٤/٧) من طريق ابی عمر الضریر عن حماد بن سلمة عن عبدالکریم وہارون عن عبدالله بن عبید، قال حماد: قال احدهما عن ابن عباس، ورواه ابن عینة عن هارون بن رئاب مرسلاً.

النسائي لا يثبت هذا الحديث، ويرجح الروایة المرسلة على الموصولة، وذلك لأن هارون بن رئاب ذكرها مرسلة، وخالفه بذلك عبدالکریم بن ابی مخارق، وهو متکلم فيه. وقد اورد ابن الحوزی هذا الحديث في الموضوعات، قال: وقد رواه عبدالله بن عبید عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلاً، وقال احمد بن حنبل: هذا الحديث لا يثبت، ليس له اصل. (٢٧٢/٢).

نلاحظ من تخريج الحديث، التالي: ان حماد بن سلمة وابن عينة روياه عن هارون مرسلاً، ورواه يزيد عن حماد بن سلمة عن عبدالکریم موصولاً. وعبدالکریم بن ابی المخارق قال عنه ابن معین: ضعیف، وقال ابن حبان: كان کثیر الوهم فاحش الخطأ، وقال ابن عدی: والضعف بين على كل ما يرویه، وقال ابن عبد البر: مجتمع على ضعفه. (التهذیب ٣٣٥/٦) (الکامل ٥/٣٣٨).

الا ان بعض العلماء رأی صحة هذا الحديث، قال ابن عراق في تنزيله الشريعة: قال ابن حجر عن هذا الحديث حسن صحيح، ولم يصب من قال انه موضوع، فله طرق اخر مرسل اخرجه الشافعی في الامام، ووصله الخرائطی في اعتلال

القلوب. (٢١٠/٢). ويؤيد ذلك مجيء الحديث من طريق اخر عن ابن عباس اخرجه ابو داود (نکاح ٤٩/٢٠)، البیهقی (٧/٥٥) من طريق الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عمارة عن عكرمة عن ابن عباس. نلاحظ ان الحديث له اصل وليس من الموضوعات، الا ان الصواب فيه الارسال.

: (٢/٣/٢)

روى النسائي من طريق علي بن نصر عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد قال: قلت لابو: هل علمت احداً قال في: امرك بيديك انها ثلات، غير الحسن، فقال: لا. ثم قال: اللهم غفراً، الا ما حدثني قتادة عن كثير مولى ابن سمرة عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (ثلاث). فلقيت كثيراً فسألته، فلم يعرفه. فرجعت الى قتادة فأخبرته، فقال: نسي. قال ابو عبد الرحمن: هذا حديث منكر (٦/٤٧).

الدراسة:

اخرجه ابو داود (طلاق ٤٠/٢٢) عن الحسن بن علي، الترمذی (طلاق ١١٧٨) عن علي بن نصر، البیهقی (٧/٥٩/٣٤٩)، والحاکم (٢/٦) كلاهما عن اسماعيل، كلهم عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد به. بين النسائي -رحمه الله-، ان هذا الحديث منكر، ولا يثبت عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

وبعد البحث تبين ان نکارة الحديث جاءت من وجهين:

١- الوهم في رفع الموقف.

٢- انكار كثير انه حديث به.

اورد الترمذی هذا الحديث في كتابه العلل من طريق سليمان بن حرب عن حماد بن زيد به. وقال: سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: حدثنا به سليمان بن حرب موقوفاً (١/٤٦٢).

وزاد الترمذی في السنن: ولم يعرف حديث ابي هريرة مرفوعاً (٣/٤٨٢).

وأخرج ابو داود الحديث من قول الحسن من طريق مسلم بن ابراهيم عن هشام عن

فتادة عن الحسن في امرك بيديك، قال: ثلاث. (طلاق ٢٢٥).
 ثانياً: فان انكار كثير مولى ابن سمرة في انه حدث به توهن الحديث، فقد جاء في الرواية التي اخرجها ابو داود، قول كثير: ما حدثت بهذا قط. قال العظيم ابادي: واعلم ان انكار الشيخ انه حدث بذلك ان كان على طريقة الجزم كما وقع في رواية المؤلف، قال شك انه علة قادحة (عون المعبد ٦/٢٨٩).
 وقال البيهقي: كثير هذا لم يثبت من معرفته ما يوجب قبول روایته، وقول العامة بخلاف روایته (٣٤٩/٧). يقصد بهذا ان قول جمهور العلماء على انها طلقة واحدة.
 وقال السندي في حاشيته على سنن النسائي: فكان قول المصنف هذا حديث منكر، اشارة الى ان رفعه منكر، ثم الجمهور على انها طلقة واحدة (١٤٨/٦).
 بناء عليه نتبين ان الحديث معلم من عدة وجوه، منها الوقف كما ذكر البخاري.
 وعلة اخرى انكار كثير للحديث، كما جاء في رواية ابي داود. فهذه علل تقدح في صحة الحديث وتضعفه. والله اعلم.

(٢/٣/٣) :

روى النسائي من طريق ابراهيم بن الحسن المقطمي عن حجاج بن محمد عن حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «نهى عن ثمن السنور والكلب، إلا كلب الصيد».
 قال ابو عبدالرحمن: وحديث حجاج بن محمد عن حماد بن سلمة ليس هو بصحيح (١٩١/٧)
 وقال في موطن آخر: هذا منكر (٣٠٩/٧).

الدراسة:

هذا الاسناد الذي ذكره النسائي رجاله ثقات، وهذا ما ذكره الحافظ ابن حجر، بيان رجاله ثقات، وذلك في معرض ذكره لأحاديث الباب في فتح الباري، قال: وأخرجته النسائي من حديث جابر بإسناد رجاله ثقات، إلا انه طعن في صحته (٤٢٧/٤)
 والذي يبدو ان النسائي ضعفه من جهة متنه، بالنظر الى الزيادة المذكورة في الاستثناء وأنها لا ثبت.

فقد روى البخاري (بیویع ٢٢٣٧)، ومسلم (مساقاة ١٥٦٧) كلاهما من طريق

مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود الانصاري ان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن». فهذا النهي مطلق، ويحمل المطلق على المقيد إن صح المقيد.

والحديث بالزيادة "إلا كلب الصيد"، اخرجه ايضا الداقطني (٧٣/٣)، والبيهقي (٦/٦) كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر. وقد اختلف فيه على حماد، فرواه عبد الله بن موسى عن حماد عن أبي الزبير عن جابر. وشك في رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم...».

ورواه سعيد بن عمرو عن حماد عن أبي الزبير عن جابر موقوفا، وقال الدارقطني: هذا اصح من الذي قبله. ورواه عباد بن العوام عن الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال الدارقطني: الحسن ضعيف (٧٣/٣). وقد ضعفه الامام احمد، وقال البخاري: منكر الحديث. (التهذيب ٢٢٨/٢). ورواه البيهقي من طريق عبدالواحد بن غياث عن حماد عن أبي الزبير عن جابر موقوفا. وقال: الاحاديث الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ثمن الكلب، خالية من هذا الاستثناء، وإنما النهي عن الاقتناء، ولعله شبه على من ذكر في حديث النهي عن ثمنه. (٧/٦).

فمنلاحظ في الحديث الذي رواه النسائي وهما وقع فيها. وهذا الوهم يبدو انه طرأ على رواية حجاج بن محمد، وهو من تكلم فيهم، فقد قال: عنه ابراهيم الحربي: اختلط في آخر عمره، وذكره القيرواني في الضعفاء بسبب الاختلاط، وقال العجلبي: ثقة، وكذا قال النسائي وابن المديني. (التهذيب ١٨) (ثقة العجلبي ١٠٨).

وللحديث علة اخرى، وهي تدليس ابي الزبير، فروياته بالمعنى عن جابر، قال ابن حزم: وأما حديث جابر فإنه من رواية ابي الزبير عنه ولم يسمعه منه، فكل حديث لم يقل فيه ابو الزبير انه سمعه من جابر او حدثه به فلم يسمع منه، وهذا الحديث لم يذكر فيه ابو الزبير سمعاً من جابر. (المحلبي ١١/٩).

وللحديث شاهد من رواية ابي هريرة اخرجها الترمذى (بیواع ١٢٨١) من طريق وكيع عن حماد عن ابي المهزم عن ابي هريرة قال: «نهى الرسول -صلى الله عليه وسلم- عن ثمن الكلب إلا كلب صيد». قال: هذا حديث لا يصح من هذا الوجه، وأبو المهزم اسمه يزيد بن سفيان وتتكلم فيه شعبة وضعفه، وقد روی الحديث عن جابر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- نحو هذا، ولا يصح إسناده أيضا.

وروى الدارقطني من طريق محمد بن سلمة عن المثنى عن عطاء عن أبي هريرة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.... نحوه. قال الدارقطني: المثنى ضعيف (٧٣/٣).

تبين مما سبق أن في الحديث زيادة، وهي شاذة لتفرد من لا يقبل تفرده، فالحديث بهذه الزيادة غير صحيحة كما ذكر النسائي، والله أعلم.
قال السيوطي في حاشيته على السنن: والجمهور على منع ثمن الكلب على الاطلاق، وأجابوا عن هذا بأن الحديث ضعيف باتفاق أئمة الحديث. (١٩١/٧).

(٤/٣/٢):

روى النسائي من طريق محمد بن عبد الله عن جده عن مصعب بن ثابت عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: «جيء إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بسارق، فقالوا: يا رسول الله إنما سرق قال: اقطعوه... الحديث». وفيه انه أتى به في الخامسة قال: اقتلوه. (٩٠/٨)
قال أبو عبد الرحمن: وهذا حديث منكر، ومصعب بن ثابت ليس بالقوى في الحديث، والله تعالى أعلم. (٩٠/٨)

الدراسة:

أخرجه أبو داود (حدود ٤٤١) عن محمد بن عبد الله عن جده به، والبيهقي (٢٧٢/٨) عن عاصم الأشجعي كلاماً عن مصعب بن ثابت عن محمد بن المنكدر عن جابر.

قول النسائي يعني: ان هذا الحديث لا يصح، وفي سنته مقال لوجود مصعب بن ثابت، وهو من تكلم فيه. وقد زاد في الكيرى: وهذا الحديث ليس ب صحيح ولا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً عن النبي عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر هذا بعد ما أخرجه من طريق مصعب بن ثابت (قطع السارق ٧٤٧١).

ومصعب بن ثابت قال عنه احمد: أراه ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: صدوق كثير الخطأ، وقال ابن حبان: انفرد بالمناقير عن المشاهير (التهذيب ١٤٤/١) (الكامل ٣٦١/٦).

قال ابن التركماني في التعليق على سنن البيهقي: قال أبو عمر: حديث القتل منكر لا أصل له (٢٧٢/٨).

إلا أن البعض رأى أنه ثابت سندًا، إلا أنه منسوخ، قال ابن حجر في التلخيص: قال الشافعى: هذا الحديث منسوخ لا خلاف فيه عند أهل العلم (٦٩/٤).

وقد جاء الحديث من طرق أخرى عن جابر بن عبد الله، أخرجهما الدارقطني، فرواه من طريق يزيد بن سنان عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر بمشلة. قال الدارقطني: ويزيد بن سنان ضعيف. ورواه من طريق عائذ بن حبيب عن هشام عن محمد بن المنكدر عن جابر. قال: وعائذ بن حبيب شيعي له مناكير، وقال الجوزجاني: ضال زان (١٨١/٣). وهذه الروايات لا تصلح متابعات لرواية مصعب بن ثابت لبيان ضعفها. وللحديث شاهد من رواية الحارث بن حاطب وهذا ما أخرجه النسائي (٨٩/٨)، وفي الكبرى (قطع السارق ٧٤٧)، والبيهقي (٢٧٣/٨) من طريق حماد بن سلمة عن يوسف بن سعد الجمحي عن الحارث عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. مع اختلاف في بعض متنه، وأن الرجل سرق في الخامسة على عهد أبي بكر الصديق وقتل في ذلك الزمن.

وقد أخرجهما الحاكم أيضاً وقال: صحيح. وتعقبه الذهبي بقوله: بل منكر (٣٨٢/٤).

وهذا الحديث لا يصح أيضًا، لأن في سنته يوسف بن سعد الجمحي، قال عنه الترمذى: مجهول. (ميزان الاعتدال ٤/٤٦٦).

فالذى ذكره النسائي عن هذا الحديث جيد ومحقق، وخاصة في قوله: لا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً عن النبي -صلى الله عليه وسلم- والله تعالى أعلم.

(٤/٣/٥):

روى النسائي من طريق عمر بن علي عن الحجاج عن مكحول عن ابن محيريز قال: سألت فضالة بن عبيد عن تعليق يد السارق في عنقه، قال: سنة. قطع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يد سارق وعلق يده في عنقه.

قال أبو عبد الرحمن: الحجاج بن أرطاة ضعيف ولا يحتاج بحديثه (٩٢/٨).

الدراسة:

آخرجه ابو داود (حدود ٤٤١)، والترمذی (حدود ١٤٤٧)، وابن ماجه (حدود ٢٥٨٧)، وأحمد (١٩٦)، والبیهقی (٢٧٥/٨). كلهم عن عمر بن علي عن الحجاج عن مكحول به.

الامام النسائي يضعف هذا الحديث ولا يثبته، وذلك لضعف في سنته.

قال الترمذی: هذا حديث حسن غريب. وقال ابن العربي في شرحه للترمذی: وكأنه من باب التعريف به، والإشارة بذلك ليرتدع به، ولو ثبت لكان حسناً صحيحاً، ولكنه لم يثبت. (٢٢٧/٦).

وقد ضعف هذا الحديث ابن حجر، قال في التلخيص: عمر بن علي والحجاج بن أرطأة هما مدلسان، وهذا الخبر لا يبلغ درجة الصحيح ولا يقاربه. (٦٩/٤)
وفيه الى جانب عمر بن علي والحجاج، فيه عبد الرحمن بن محيريز الجمحي. قال ابن حجر في التهذيب: روى له الأربعة حديثاً واحداً في القطع، قال عنه ابن القطان: لا يُعرف. (٢٤١/٦)

فالحديث لا يحتاج به، وهذا هو ما ذكره النسائي وغيره، والله تعالى أعلم.

(٢/٣/٦):

روى النسائي من طريق هناد بن السري عن أبي الأحوص عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة بن نيار قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اشربوا في الظروف ولا تسکروا".

قال أبو عبد الرحمن: وهذا حديث منكر، غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم، لا نعلم أحد تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب، وسماك ليس بالقوي، وكان يقبل التلقين، قال أحمد بن حنبل: كان أبو الأحوص يخطيء في الحديث، خالفه شريك في سنته وفي لفظه. (٣١٩/٨).

الدراسة:-

آخرجه الدارقطني عن أبي غسان (٢٥٩/٤)، وابن أبي شيبة (٤٩٤/٥)، والبیهقی (٢٩٨/٨) والطیالسي (١٣٦٩)، والطبراني في الكبير (١٨٩/٢٢)، كلهم

من طريق أبي داود الطيالسي عن أبي الأحوص عن سماك عن القاسم عن أبيه عن أبي بردة بن نيار.

أنكر النسائي هذا الحديث، وسبب ذلك وهم أبي الأحوص على سماك، وقد خالف غير واحد من أصحاب سماك في هذا الحديث. وبعد البحث تبين أن المخالفة جاءت من وجهين:

أ. في السند، حيث جعله أبو الأحوص من حديث أبي بردة بن نيار، والصواب أنه من حديث بريدة الأسlemi. كذا رواة الثقات.

ب. في المتن، حيث قال: اشربوا في الظروف ولا تسکروا، الصواب أنه : «اشربوا في الأسيمة ولا تشربوا مسکرا».

-وهذا تفصيل المسألة:-

قال ابن أبي حاتم في العلل: سمعت أبا زرعه يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: حديث أبي الأحوص عن سماك عن القاسم عن أبيه عن أبي بردة، خطأ الأسناد والكلام، فاما الأسناد فإن أيوب ومحمد بن جابر وشريكه، رووه عن سماك عن القاسم عن أبي بريدة عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: «فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسکرا». (٢٥/٢).

وقد فصل أبو زرعه علة هذا الحديث، قال: وهم أبو الأحوص في قوله عن سماك عن القاسم عن أبيه عن أبي بروه، قلب من الأسناد موضعاً، وصحف في موضع آخر، أما القلب فقوله: عن أبي بردة، أراد ابن بريدة، ثم احتاج أن يقول: ابن بريدة عن أبيه، فقلب الأسناد بأسره وأفحش في الخطأ. وأفحش من ذلك وأشنع تصحيفه في متنه، «واشربوا في الظروف». وقد روى هذا الحديث عن أبي بريدة عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: «ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسيمة ولا تشربوا مسکرا، وفي حديث بعضهم قال: واجتنبوا كل مسکر، ولم يقل أحد منهم: ولا تسکروا. وقد بان لهم أبي الأحوص باتفاق». (العلل ٢/٢٤).

وكذا أعلمه الدارقطني في العلل. (٦/٢٥، س ٩٥٥).

ورواية شريك أخرجها ابن ماجه (أشريه ٣٤٠) من طريق اسحاق بن يوسف عن شريك عن سماك عن القاسم عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «كنت نهيتكم عن الاوعية، فانتبذوا فيه واجتنبوا كل مسکر».

ورواية محمد بن جابر أخرجها الدارقطني في السنن (٤/٥٩) من طريق محمد بن جابر عن سماك عن القاسم عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "تهيتكم عن الظروف، فاشربوا فيما شئتم، ولا تشربوا مس克拉". وقال: وهذا الصواب، والله أعلم.

ورواية إイوب أخرجها الإمام أحمد في مسنده (٥/٣٥٦) من طريق حسين بن محمد عن إىوب عن سماك عن القاسم عن أبي بريدة عن أبيه... بنحوه. يتضح مما سبق أن رواية أبي الأحوص عن سماك خطأ حتماً، وقد وهم فيها أبو الأحوص، وخالف بذلك الثقات، خالف في سنته ومتنه، فحديثه منكر كما ذكر النسائي، والله أعلم.

وقد جاءت رواية بمثل رواية أبي الأحوص عن سماك، أخرجها النسائي من رواية موقفه على عائشة -رضي الله عنها-، روتها عنها قرصانه، وقال النسائي: وهذا أيضاً غير ثابت، وقرصانة هذه لا ندرى من هي، والمشهور عن عائشة خلاف ما روت عنها قرصانة (٨/٣٢٠).

فهذا حديث منكر آخر عن عائشة، ولا يثبت، وهو خلاف ما ترويه عائشة في هذا الباب، فقد أخرج النسائي من طريق عبد الله عن قدامة عن جسرة العامرية أنها سمعت عائشة تقول: لا أحل مس克拉 وأن كان خبزاً، وان كانت ماءً، قالتها ثلاث مرات (٨/٣٢٠). قال الذهبي: قرصانة روت عن عائشة اشربوا في الظروف ولا تسکروا، وقرصانة لا يُدرى من هي (ميزان الاعتدال ٤/٩٦).

وعلى هذا، فالحديث في روایته: «اشربوا في الظروف ولا تسکروا» منكر ولا يثبت، للدلالة التي مرت، والله تعالى أعلم.

: (٧/٣/٢)

روى النسائي من طريق أبي اسحاق الشيباني عن عبد الملك بن نافع عن ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «انه اتي بقدح فيه نبيذ، وهو عند الركن، ودفع إليه القدح فرفعه إلى فيه فوجده شديداً، فرده على صاحبه، فقال له رجل من القوم: يا رسول الله، أحرام هو؟ فقال: على بالرجل، فأتى به فأخذ منه القدح، ثم دعا بما فصبه فيه، فرفعه إلى فيه فقطب، ثم دعا بما، ايضاً، فصبه فيه، ثم قال: "اذا اغتلمت عليكم هذه الاوعية، فاكسروها متونها بالماء"».

قال ابو عبدالرحمن: عبدالملك بن نافع ليس بالمشهور، ولا يحتاج بحديشه، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته. (٣٢٤/٨)

الدراسة:

اخوجه الداقدطي (٢٦٢/٤)، والبيهقي (٣٠٥/٨)، كلاهما عن ابي اسحاق، وآخرجه ابن ابي شيبة (٤٨٦/٥) عن قرة العجلبي، كلاهما عن عبدالملك بن نافع (وجعله بعضهم مالك بن القعقاع) عن ابن عمر.

أعل النسائي هذا الحديث بوجود عبدالملك بن نافع في سنته، والرجل متكلم فيه، وقد اختلف في اسمه ايضا، واحتاج بما روي عن ابن عمر خلاف ذلك قطعا.

قال الدارقطني: كذا قال: مالك بن القعقاع، وقال غيره: عن عبدالملك بن نافع، وهو رجل مجهول، وال الصحيح عن ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ما أسكر كثيروه، فقليله حرام. (٢٦٢/٤)

وقال ابن ابي حاتم في العلل: سألت ابي عن حديث رواه عبدالملك بن نافع عن ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- انه أتي بشراب... الحديث. قال أبى: هذا حديث منكر، وعبدالملك ابن نافع شيخ مجهول. (٣٤/٢)

وعبدالملك بن نافع، قال عنه الذهبي: مجهول، ونقل عن ابن حبان قوله: لا يحل الاحتجاج به بحال. (ميزان الاعتدال ٢/٦٦٢). وقال البخاري في التاريخ الكبير: لم يتتابع عليه. (٤٣٣/٥)

وقد اخرج النسائي من طرق ومن طريق مقاتل عن سالم عن ابيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «حرم الله الخمر، وكل مسكن حرام». قال النسائي: وهؤلاء أهل الثبت والعدالة مشهورون بصحة النقل، وعبدالملك لا يقوم مقام واحد منهم. (٣٢٥/٨). فعلى هذا، فالحديث منكر، ولا يحتاج به كما ذكر النسائي، وهو يخالف ما روى عن ابن عمر في تحرير كل مسكن.

روى النسائي من طريق الحسن بن اسماعيل عن يحيى بن ميان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن ابي مسعود قال: «عطش النبي صلى الله عليه وسلم حول الكعبة، فأستسقى فأتى من السقاية فشمّه فقطب فقال: على بذنب من زمزم فصب عليه ثم شرب فقال: احرام هو؟ قال: لا».

قال النسائي: وهذا خبر ضعيف لأن يحيى بن ميان انفرد به دون اصحاب سفيان،

ويحيى بن يمان لا يحتاج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطته. (٣٢٥/٨).

الدراسة:

اخرجه الدارقطني (٤/٢٦٣)، والبيهقي (٨/٣٠٤) عن اسحاق بن ابراهيم، وابن عدي في الكامل (٧/٢٣٥) عن ابى معمر كلهم عن يحيى بن اليمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن ابى مسعود مرفوعاً.

اختطاً يحيى بن اليمان في هذا الحديث، وانقلب عليه سنته لسوء حفظه، وقد فصل العلماء القول في رواية هذا الحديث.

قال ابن ابى حاتم في العلل: فسألت ابا زرعة عن حديث يحيى بن يمان عن الشورى عن منصور عن خالد بن سعد عن ابى مسعود عطش النبي صلى الله عليه وسلم ... الحديث» قال: هذا اسناد باطل عن الشورى وهم فيه يحيى بن يمان، واما ذاكراهم سفيان عن الكلبى عن ابى صالح عن المطلب، فعلل الشورى اما ذكره تعجباً من الكلبى حين حدث بهذا مستنكراً على الكلبى (٢٥/٢).

وقد بين الدارقطني في العلل متابعات ليحيى بن يمان على روايته، وذكر انها لا تصح، فقال: وقد تابعه عبدالعزيز بن ابان عن الشورى وهو مترونوك، وتتابعهما اليسع بن اسماعيل وهو ضعيف. (٦١٢/٢٩٢/٦).

وروى البيهقي بسنده عن عبدالله بن غير يقول: يحيى بن يمان سريع النسيان، وحديثه خطأ عن الشورى، اما هو عن الكلبى عن ابى صالح عن المطلب مرسلاً. (٨/٣٠٤).

ويحيى بن اليمان الذي روى هذا الحديث قال عنه الامام احمد: ليس بحججة، وقال علي بن المديني: فلخ، فتغير حفظه. (ميزان الاعتدال ٤/٤١٦). وذكر حديثه ابن عدي في الكامل فقال: وهذا الحديث اختطاً فيه ابن اليمان، حيث جعله بهذا السنداً، واما هو عن الكلبى. وقال ابن معين: يحيى بن اليمان في الشورى ليس بالقوى. (٧/٢٣٥).

ورواية الكلبى عن ابى صالح عن المطلب، اخرجه الدارقطني (٤/٢٦٢)، البيهقي (٨/٣٠٤) كلاهما من طريق عمرو بن علي به. وقال الدارقطني: الكلبى مترونوك، وابو صالح ضعيف.

والكلبى هو محمد بن السائب، ابو النضر الكوفي، قال البخاري عنه: الكلبى تركه يحيى وابن مهدي وقال علي: حدثنا يحيى عن سفيان، قال لي الكلبى: كل ما

حدثتك عن أبي صالح فهو كذب. (الميزان ٣/٥٥٦).
نتبين مما سبق، ضعف رواية يحيى بن ميان، وانه انقلب عليه الاسناد لسوء حفظه.
وكذلك ضعف رواية الكلبي التي ذكرها الشوري على سبيل انكارها، كما ذكر ابو
حاتم الرازي، وهذا ما اراده النسائي، والله اعلم.

المطلب الرابع: التصحيف

وتعريفه عن المحدثين: تحويل الكلمة في الحديث من الهيئة المتعارفة، إلى غيرها.
وهو أنواع، منه في السند، ومنه في المتن.

(٤/٤/١):

روى النسائي من طريق عبيدالله بن موسى عن يوسف بن صهيب عن عبدالله بن بريدة عن أبيه «ان امرأة حذفت امرأة فأسقطت، فجعل رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، في ولدها شاه، ونها يومئذ عن الحذف».

ورواه من طريق أبي نعيم عن يوسف بن صهيب عن عبدالله بن بريدة «ان امرأة حذفت امرأة، فأسقطت المذوقة، فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل عقل ولدها خمسمائتها من الغر، ونها يومئذ عن الحذف».

قال أبو عبدالرحمن: هذا وهم، وينبغي ان يكون اراد مائة من الغر. (٤٧/٨).
نلاحظ من سياق الروايتين وقوع خطأ في المتن، فجاءت رواية عبيدالله بن موسى (في ولدها خمسين شاة) .. وفي الكبرى خمسمائة شاة (قاسمة ٦٠٧)، وكذا رواه ابو داود (ديات ٤٥٧٨). والبيهقي (١١٥/٨) كلاهما من طريق عبيدالله بن موسى عن يوسف به، برواية خمسمائة شاة.

وأتبع النسائي الرواية برواية أبي نعيم المرسلة بلفظ خمسمائة من الغر.
وصوب النسائي الحديث إلى مائة من الغنم.

قال ابو داود بعد تحريرجه للحديث: كذا الحديث خمسمائة شاة، والصواب مائة شاة.

وقد سمي ما يجب في الجنين غرة، والغرة عبد او امة، والغرة تعادل نصف عشر الدية، وهي خمسون ديناراً، أو خمسمائة درهم او مائة من الشاة. (المغني ٩/٥٣٩).
قال السهرانفوري في بذل المجهود: لعله في الحديث خمسمائة درهم، فموقع في
موقع درهم شاة غلطاً. وقال الكاندھلوي في تعليقه: وتوضيحة اذا ضرب بطن امراة
فالقت جنيناً ففيه غرة، وهي نصف عشر الديه، وهي خمسمائة درهم (١٨/٩٨). فدية
الجنين خمسمائة درهم، ما يقابل مائة شاة، فموقع الخطأ من هذا في المتن، وتصويب
النساني له صحيح، والله تعالى اعلم.

الفصل الثالث

حال النسائي في الميزان

المطلب الاول: مصادره في التعليل:

الإمام النسائي ناقد عصره، كما قال الذهبي وغيره، وقد اعتمد العلماء من بعده كلامه على الأحاديث، وجعلوه حجة في التعديل والتجريح، فقلما تجد رجلاً إلا وقد ابدى رأيه فيه فقد كان في غاية الدقة والتحري.

أ- العلماء الذين صرخ النسائي بالأخذ عنهم:

ان الإمام النسائي أخذ عن عدد كبير من المحدثين، لكن علم النقد الحديسي يختص بنوع مميز من الشيوخ، والنسائي اعتمد في تعليل بعض الاحاديث على كلامهم، مثلاً استدل لتضعيف عبدالله بن خثيم قول علي بن المديني، قال النسائي: وكان علي بن المديني خلق للحديث^(١).

ونقل مرة عن يحيى القطان قوله في تضييق حديث الذي يقبل ولا يتوضأ.^(٢)

ونقل مرة عن أحمد بن حنبل قوله في حديث أبي الأحوص في الاشربة.^(٣)

ب- العلماء الذين اعتمد قولهم ولم يصرح بذلك:

لم يرجع النسائي القاريء دوماً الى مصادره في التكلم على بعض الاحاديث، فلم يكن تعليله للاحاديث على شكل اسئلة يسألها لشيخه فمما لا شك فيه ان النسائي اعتمد في كثير من الكلام على الاحاديث على من سبقه من الاتمة والمحدثين، ذلك اننا نجد في بعض كلامه التطابق التام لما قاله الاتمة المتقدمون عن تلك الاحاديث، أمثال يحيى بن معين وابي حاتم وابي زرعة والبخاري والترمذى..... وغيرهم.

ج - نظرة النسائي الخاصة في تعليل بعض الاحاديث:

ان اهم قضية تدلنا على ذلك، انك تجده يتفرد بالحكم على بعض الاحاديث، ولا نرى احداً من شيوخه او من ساقوه قد تكلم عليها.

(١) انظر: الرسالة (٤٠).

(٢) السابق ص ٧٢

(٣) صفحه (٢٢٧).

وقد رأينا أنه اعتمد في كثير من تعليل الأحاديث على نفسه، فهو صاحب النظر الشاقب في الأسانيد والمتون، وملك الاطلاع والدقة فيها، فمنهجه في التعليل يتسم بالاستقراء والمنهجية الدقيقة في التعامل مع الأحاديث، حيث جمع أحاديث الباب الواحد، وعرف طرقه، وصحيحه من سفيهه، إلى جانب معرفته بأحوال الرواية وطبقاتهم، وعمن أخذوا، وميّز بين سماعاتهم وعدمهما، وغير ذلك من أدوات النقد الحديسي، فأبان عن العلل الدقيقة فيها.

وإن ما يؤخذ عليه قليل معدود، فهي طبيعة لا تنفك عن البشر، فالزلل والوهم، ليس معصوما عنه أحد، إلا من عزم الله.

وقد لاحظنا مما سبق، أنه لم يوفق في تعليل بعض الأحاديث، وهي قليلة بالنسبة لكم الذي تكلم فيه، لذا انتقده بعض العلماء على ما ذهب إليه من آراء في علل بعض الأحاديث، أمثال: الدارقطني والبيهقي وأبن حجر وأبانونا عن الصواب فيها.

المطلب الثاني: مصادره في التعليل:

ـ **المطلب الثاني:** منهجه في التعليل، موازنة مع غيره في هذا الشأن: اختارت لذلك ثلاثة كتب، وهي ضمن الكتب الستة المعتمدة عند العلماء، فجعلت الموازنة مع الإمام مسلم في صحيحه، والترمذى في جامعه، وأبى داود في سننه، فهي الكتب التي صنفها أصحابها وتكلموا فيها عن علل الأحاديث.

أولاً: صحيح مسلم:

إن مدار هذا البحث يقوم على كلام ذكره الإمام مسلم في مقدمته، في معرض بيانه لمنهجه في الكتاب، حيث قال: (إنا نعمد إلى جملة ما أنسد من الأخبار عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فنقسمها ثلاثة أقسام، وثلاث طبقات: فاما

القسم الأول: فإننا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها، وأنقى، من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث واتقان لما نقلوا، لم يوجد في روایتهم اختلاف شديد، ولا تخلط فاحش.

القسم الثاني: فإذا نحن تقصينا أخبار ذلك الصنف، أتبعناها أخبارا يقع في اسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والاتقان، كالصنف المقدم قبلهم. على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم، فإن الستر والصدق، وتعاطي العلم يشملهم.

القسم الثالث: فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون، أو عند الأكثر منهم، فلسنا نتشاغل بتخریج حديثهم...، وكذلك من الغالب عن حديثه المنكر، أو الغلط، أمسكنا أيضا عن حديثهم.^(١) وقال في موطن آخر: (وستزيد إن شاء الله شرحا وإيضاحا في مواضع الكتاب عند ذكر الأخبار المعللة إذا أتبنا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح.)

كلام الإمام مسلم السابق فيه أكثر من مسألة:

أ- في ترتيبه لأحاديث الكتاب: الذي قد يفهم من كلامه، انه انتهي ترتيبا معينا للأحاديث، فإذا أورد الحديث من طرق، فالطريق التي صدر الباب بها هي اسلم من العيوب وأنقى، ثم اذا اتبعها بطرق اخرى، فمعناه أنها ليست في مستوى تلك الطريق الاولى.

يقول د. العتر: (وأما مسلم فإنه يسير على خطته التي بينها في المقدمة من تقاديمه أحاديث الثقات المتقددين، ثم من دونهم).^(٢)

هل هذا يعني ان مسألة التقديم والتأخير حرص عليها الإمام مسلم في كتابه؟ المقصود من هذا التساؤل هو: أتنا إذا نظرنا الى أحاديث في صدر الباب، ثم الى التي تليها، حكمنا على الرواية الاولى بالصحة، والثانية بأنها أقل منها. وهذا الكلام ليس دقيقا، ولا يشهد عليه حال الكتاب، فالذى يقرأ فيه يلحظ أن الإمام مسلما لم يلتزم هذا الترتيب المذكور، فقد يصدر الباب أحاديث في اسانيدها منهم دون الحفظ والاتقان من الرواية التي تليها.

يقول د. ربيع: (لم يلتزم الترتيب بين أحاديث الطبقتين، اللتين ذكرهما في مقدمة كتابه، ف أحيانا يقدم أسانيد الطبقة الاولى، وأحيانا يقدم أسانيد الطبقة الثانية، وأحيانا

(١) مقدمة الصحيح (٥٨-٥٠/١).

(٢) الإمام الترمذى والموازنة بين الصحيحين - د. فور الدين عتر - مؤسسة الرسالة - ط١٩٨٨، م٨٥.

لا يورد في الباب إلا أحاديث الطبقة الأولى...^(١).

ومن الأمثلة على ذلك: ما رواه من طريق سليمان بن حيان الأحمرى عن سعد بن طارق عن سعد بن عبيدة عن أبين عمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «بني الإسلام على خمسة... الحديث». ورواه من طريق يحيى بن زكريا عن سعد بن طارق به.^(٢)

قال ابن حجر: (سليمان بن حيان: صدوق يخطئ).^(٣)

وقال عن يحيى بن زكريا: (ثقة متقن).^(٤)

نلاحظ أن الإمام مسلماً صدر الباب بن هو دون يحيى بن زكريا الذي جاءت روایته من بعده.

مثال آخر: روى في كتاب الطهارة حديثاً في صدر الباب من طريق يحيى عن زيد عن أبي سلام عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "الظهور شطر الإيمان... الحديث".^(٥)

وهذا الحديث مما استدركه عليه الدارقطني، قال: (خالفه معاوية رواه عن زيد عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك الأشعري).^(٦) فيرجح الدارقطني أن الأسناد منقطع، واستدل لذلك برواية معاوية. قال ابن حجر: (توفي أبو مالك سنة ثمان عشرة في طاعون عمواس).^(٧)

وأبو سلام عده الحافظ في الطبقة الثالثة، وقال: (ثقة يرسل).^(٨)
فنبين أن أبو سلام ولد بعد وفاة أبي مالك، فرواياته عنه منقطعة. قال الحافظ

(١) منهج الإمام مسلم في ترتيب كتابه -د. ربيع بن هادي- مكتبة الدار- المدينة المنورة، ط١، ١٩٨٧/٥٢.

(٢) صحيح مسلم (إيمان ١٦).

(٣) التقريب (٢٥٠).

(٤) التقريب (٥٩٠).

(٥) صحيح مسلم (إيمان ١٦).

(٦) الإلزام والتبع (ص ٦٠).

(٧) التقريب (٦٧٠).

(٨) السابق (٥٤٥).

العلائي: (فتكون رواية مسلم منقطعة، لسقوط ابن غنم منها).^(١)
فهذا يدل على ان لا ترتيب في الباب بين أحاديث متعلقة وغيرها، فالمقصود هو
تفصي أخبار أهل الحفظ والاتقان، واستيعابها، استيعاباً كاملاً، وأما أخبار القسم
الثاني فتأتي بها على سبيل المتابعات والشواهد.

قال الحافظ ابن حجر: (إذا اشتبه على القاضي عياض ومن تبعه، بأن الرواية عن
أهل القسم الثاني موجودة في صحيحه، لكن حرف المسألة: هل احتاج بهم كما احتاج
بأهل القسم الاول؟ والحق انه لم يخرج شيئاً مما افرد به الواحد منهم، وإنما احتاج بأهل
القسم الاول تفردوا أو لا، ويخرج أحاديثاً ها في القسم الثاني ما يرفع به التفرد، وكذلك
إذا كان الحديث لأهل القسم الثاني طرقاً كثيرة يعتمد بعضها بعضاً، فإنه قد يخرج
ذلك، وهذا ظاهر في كتابه، ولو كان يخرج جميع أحاديث اهل القسم الثاني في
الأصول، بل وفي المتابعات، لكان كتابه أضعف ما هو عليه).^(٢)

المسألة الأخرى: وعد الإمام مسلم في مقدمته: ببيان علة الأحاديث في موضعها.
وذلك بعد تخریج الحديث من طرقه الصحيحة، فإن كان للحديث علة. بينها. قال
د. العتر: (وإذا كان في بعض الروايات علة فإنه يؤخرها، ويشير إلى ما فيها، وكثيراً
ما يحذف موضع العلة من الحديث ويختصره).^(٣) وأعطى لذلك أمثلة توضح ما ذكره.
وببيان العلة في صحيح مسلم ليست على طريقة كتب العلل، وليس كفعل الإمام
النسائي، في تصریحه بالعلة، مثل أن يقول: خالفه، أو اختلف فيه على فلان. وليس
في الترتيب من حيث التقديم والتأخير. وإنما يكون البيان بذكر طرق الحديث وتعدادها،
من غير أن يتعرض للتصریح بها.

قال ابن حجر في الفتح حول مسألة جمع الطرق: (ويوردها بطرقه، ومنها أحاديث
تعارض فيها الوصل والارسال. ورجع عنده الوصل فاعتمده، واورد مرسلاً على أنه لا
تأثير عنده على الوصل، ومنها أحاديث تعارض الرفع والوقف، والحكم فيها كذلك،
ومنها أحاديث زاد فيها بعض الرواية رجالاً في الاسناد، ونقص بعضهم، فيوردها على

(١) جامع التحصيل(١٦١).

(٢) النكت(٤٣٤/١).

(٣) الموازن(٨٥).

الوجهين...)).

في حين وجدت الامام مسلما قد يصرح بالعلة وبينها، وهذا قليل في كتابه، حيث ذكر في كتاب الحيض حديثا من طريق حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشه في المستحاضة. ورواية من طريق وكيع وعاوية عن هشام به^(١). في حين أن رواية حماد بن زيد فيها زيادة "توضيء" على الروايات الأخرى، فقال الامام مسلم: وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره.

قال القاضي عياض: (الحرف الذي تركه هو: توضيء، وأسقطها مسلم لأنها مما انفرد به حماد^(٢)).

مثال آخر: روى مسلم من طريق بكير الأشجع عن أبي بكر المنكدر عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل، والسوالك ويس الطيب ما قدر عليه»^(٣). قال مسلم: إن بكيرا لم يذكر عبد الرحمن، وقال في الطيب: ولو من طيب المرأة.

حيث روى غير بكير الأشجع، ومنهم شعبة عن ابن المنكور عن عمرو عن عبد الرحمن عن أبي سعيد، ولم يذكروا في روايتيهم ولو من طيب المرأة^(٤).

ونعلم أنه التزم الصحيح في كتابه، قال في المقدمة: (عرضت كتابي هذا على أبي زرعة، فما قال: إن له علة تركته، وما قال: لا علة فيه، فهو هذا الذي أخرجه)^(٥). وقد رأى بعض العلماء أنه أخل بهذا الالتزام في بعض الأحاديث، ومن هذا المنطلق ناقشو فيها، منهم الدارقطني، والنوي، وابن حجر..

وليس ذكره لأحاديث معللة بمقصود أصلي، وليس لذلك صنف وجム، وإنما إن جاء في بعض طرق الحديث زيادة، أو نقص، أوردها لينبه عليها، وليس كقصد النسائي في تخرج أحاديث معللة في الباب، يبين عن علتها تصريحا.

(١) هدى الساري (١٥)

(٢) مسلم (حيض ٣٣٣)

(٣) شرح النوي على مسلم (٤/٢٢)

(٤) مسلم (صلقة ٨٤٨)

(٥) البهقي (٣/٢٤٢)

(٦) المقدم (١/١٩)

ثانياً: كتاب الجامع للامام الترمذى:-

نستطيع القول: بيان الامام الترمذى كان بداعاً في وضعه مصنفاً على الكتب والابواب المعللة، قال الحافظ ابن رجب: (وأما الابواب المعللة، فلا نعلم أحداً سبق الترمذى إليها) ^(١)

فجاء كتابه حافلاً بعلم العلل وغيرها، لذلك تناوله العلماء بالبحث والدراسة. ويمكن موازنة النسائي معه في هذا الجانب من أمور:-

١ - شرط الترمذى في كتابه: لقد توسع في شرطه، فلم يشترط الحديث الصحيح فقط، وإنما نزل إلى غيره. قال ابن رجب: (والترمذى يخرج حديث الثقة الضابط، ومن بهم قليلاً، ومن بهم كثيراً، ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه نادراً، وبين ذلك ولا يسكت عنه، فأما النسائي فشرطه أشد من ذلك، ولا يكاد يخرج له من يغلب عليه الوهم، ولا له من فحش خطئه وكثيراً) ^(٢).

وقد أخرج النسائي عن مجموعه من الضعفاء، ولم يسكت عنهم، وإنما ذكر فيهم الأقوال المناسبة فيهم.

٢ - غرض الترمذى جمع أحاديث الباب وبيان عللها:

كان غرضه من تأليف الكتاب جمع المسائل الفقهية، وبيان مسائلها المختلفة، بأدلةها من الأحاديث، روایة ودرایة. قال الترمذى: (جميع ما في هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به، وقد أخذ به بعض أهل العلم) ^(٣):

فهو يخرج أحاديث الباب، ويميز صحيحتها من ساقيمها، وبعد طرق الحديث، وبين اختلاف الرواية واتفاقهم، ويشبهه في ذلك الإمام النسائي.

وقد تميز الترمذى في هذا الجانب عن النسائي، في مسألة ترتيب أحاديث الباب، فالترمذى كان يقدم الحديث المعلل في الباب على الحديث الصحيح ، ليكشف علة الحديث، قال ابن رجب: (وقد اعترض على الترمذى بأنه في غالب الابواب يبدأ الأحاديث الغريبة الاسناد غالباً، وليس ذلك بعيوب، فإنه - رحمة الله - يبين ما فيها من العلل، ثم يبين الصحيح في الاسناد، وكان قصده ذكر العلل) ^(٤). فقد تكلم - رحمة

(١) شرح علل الترمذى(٢٤٥/١)

(٢) المرجع السابق(٦١٢/٢)

(٣) جامع الترمذى(٥/)

(٤) شرح علل الترمذى(٦٢٥/٢)

الله- عن علل الأحاديث أضعاف ما ذكره النسائي . والنسائي لم يلتزم ترتيباً معيناً في الباب من حيث التقديم والتأخير، كما بینا سابقاً.

وقد قیز الترمذی في كتابه أيضاً في موضوع العلة، أنه وضع في آخر كتابه الجامع "كتاب العلل" وکأنه الإطار النظري التعمیدي للتطبیقات العملية في كتابه. قال د. العتر: (ولما كان الجامع قد اشتمل على كثير من الفوائد الفقهية والحدیثیة التي امتاز بها، وكانت تحتاج إلى بيان، عقد أبو عیسی فصلاً نفیاً في آخر الكتاب وهو "كتاب العلل" تعرض فيه لأصول ومسائل تتصل بما التزمه في كتابه من بيان الفقه وأنواع الحديث والكلام في الرجال، لتكون بمثابة أصول وقواعد يرجع إليها القارئ) ^(١).

٣- طریقة الترمذی في بيان العلة:

الإمام الترمذی يیین علة الحديث ویبرزها بوضوح، فيذكر التدليس، والرسال، والشذوذ، والنکارة..... فهو يفصل في العلة تفصيلاً دقیقاً. مثال: ما رواه في كتاب الصلاة ، باب : ما جاء أن الأرض كلها مسجد، إلا المقبرة والحمام، حيث ذکر الحديث من طريق الحسين بن حریث عن عبد العزیز بن محمد عن عمرو بن یحیی عن أبيه عن أبي سعید الخدیر قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : "الارض كلها مسجد...الحديث" ^(٢). قال أبو عیسی: حديث أبي سعید قد روی عن عبد العزیز بن محمد روایتين، منهم من ذکره عن أبي سعید ومنهم من لم یذکره، وهذا حديث فيه اضطراب: روی سفیان الشوری عن عمرو بن یحیی عن أبيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. ورواه حماد بن سلمة عن عمرو بن یحیی عن أبيه عن أبي سعید عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. ورواه محمد بن اسحاق عن عمرو بن یحیی عن أبيه. قال: وكان عامة روایته عن أبي سعید عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. ولم یذکر فيه عن أبي سعید عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. وكأن روایة الشوری عن عمرو بن یحیی عن أبيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- اثبت وأصح مرسلًا. ^(٣)

في حين جاءت عبارة النسائي مجتزأة، غایة في الدقة والاختصار، تحتاج إلى

(١) المازنی^(٤)

(٢) الجامع(صلاة ٣٤١٧)

(٣) السابق(١٣٢/٢).

مزيد تأمل وتفصي.

٣- من حيث المصادر في التعليل:

الإمام الترمذى ناقد متفنن في ذلك، فكلامه عن علل الأحاديث يشعرك بأنه عالم متخصص، فقد تفرد بالحكم على بعض الأحاديث، وكان هو مصدراً فيها. في حين اعتمد في تعليل بعض الأحاديث على شيوخه السابقين، وكان يكثر النقل عن الإمام البخارى، وعلى بن المدينى، وابن المبارك، وغيرهم من الأئمة. مثال: قال الترمذى: قال محمد في هذا الحديث: لا أراه محفوظاً.^(١) وقال الترمذى: قال علي بن المدينى: وحديث سهيل بن أبي صالح خطأ. أخبرنى بذلك إسحاق بن ابراهيم عن علي بن المدينى.^(٢) وهذا الذي لم يفعله الإمام النسائي -رحمه الله-، فهو لا ينقل عن الآخرين نقلأ صريحاً، إلا في النادر، ويكتفى بذكر العلة، دون ذكر المصدر الذين استقاها منه.

ثالثاً: سن أبي داود:

١- كتابه معلم:

إن التشابه كبير بين منهج أبي داود في التعليل، ومنهج النسائي -رحمهما الله-، إلا أن أبي داود كانت عنایته بالمتون أكثر. قال ابن رجب: (وأما أبو داود فكانت عنایته بالمتون أكثر، ولهذا يذكر الطرق واختلاف الفاظها، والزيادات المذكورة في بعضها دون بعض، فكانت عنایته بفقه الحديث أكثر من عنایته بالاسانيد).^(٣)

والإمام أبو داود لا يسكت عن الأحاديث المعللة، فهو يوردها في كتابه، ويبين صحتها من سقمهما، قال في رسالته لأهل مكة: (وإذا كان فيه حديث منكر ببنت انه منكر، وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متزوج الحديث شيء).^(٤) وهذا ما ذكره النسائي أيضاً عن كتابه، في أنه لا يخرج عن أجمع على تركه. وقال أبو داود في موطن آخر في الرسالة: (وما كان في كتابي من حديث فيه

(١) الجامع(٣/٩٩).

(٢) الجامع(٢/١٣٠).

(٣) شرح علل الترمذى(٢/٦٢٦).

(٤) رسالة أبي داود لأهل مكة(٢٥).

وهن شديد فقد بيته^(١))

وقال: (وإن من الأحاديث في كتابي ما ليس متصل، وهو مرسل ومدلس، وأما ما في الكتاب من هذا النحو فقليل).^(٢)

٢ - طريقة بيانه للعلة:

فالمام ابو داود يعل الحديث بأنواع العلل المعروفة، من انقطاع وارسال وشذوذ.. وغيرها، فهو يصرح بالعلة عقب الحديث، وقد يصرح برأيه، أو برأي من سبقه من شيوخه في علة ذاك الحديث.

اذا كان في الباب عدة احاديث، فكيف كان يورد الحديث المعل؟
يقول الأستاذ محمد حوى: (لم اجد لأبي داود منهجا مطربدا في ذلك علي كثرة تتبعي له، اذ قد وجدت عنده تنوعا في الاساليب، لا يجعل له منهجا محددا، فقد يروي الحديث المعل في صدر الباب، ثم يعقبه بذكر الحديث على الوجه الصحيح، وأحيانا يكون عكس ذلك).^(٣)

وله منهج آخر في ايراد العلة، فاحيانا لا يصرح بعلة الحديث، فهو يسوق الأحاديث من طريقه تكشف عن علة فيه، يدركها الخبير بالأحاديث، فيقول الأستاذ حوى: (وهذا أغمض أنواع التعليل عند أبي داود، فو يتترك امر الكشف عن مثل هذه النماذج المعللة لنباهة الناظر في كتابه).^(٤)

ويشبهه في ذلك الامام النسائي، فقد أورد بعض الأحاديث طرقا تبين من خلالها الاختلاف في الاسانيد والمتون، في حين لم يعقب هو عليها بشيء، وضررنا على ذلك أمثلة في مكانها.

بقي أن نقول: إن الامام النسائي -رحمه الله- قد افاد كثيرا من سقوطه في هذا الشأن، وجمع حصيلة علمه في كتابه السنن، وتفن في وضعه وتأليفه، فأبدع، فجاء

(١) السابق(٢٧).

(٢) السابق(٣١).

(٣) رسالة ماجستير - مقولات أبي داود - محمد سعيد حوى ، الجامعة الأردنية ١٩٩١م (٨٣).

(٤) السابق(٨١).

كتابه حافلا بعلم نقد الحديث، كان بمثابة المرجع الأساسي لمن جاء بعده.

المطلب الرابع: قواعد وفوائد:

واختتم هذا الفصل بذكر فوائد علمية في علم العلل، وهي كالقواعد الكلية، يدخل تحتها كثير من المجزئيات والمسائل التي ذكرها الإمام النسائي في تعليمه للأحاديث. واستعنت لهذا بما وضعه ابن رجب من قواعد، على ضوء شرحه لعلل الترمذى.

القاعدة الاولى: اذا جاء الحديث من طرق أسانيد رجالها ثقات، وانفرد واحد منهم باسناد آخر، فهذا مظنة الخطأ والوهم، وقد تردد الأئمة في الحكم فيه، هل يُرد قوله، أم يقبل لحفظه وثقته؟.

القاعدة الثانية: بعض الأسانيد يتورّم الناظر إليها أنها صحيحة متصلة، لظنة تحقق السمع، مثل رواية البناء عن الآباء، والصواب أنها منقطعة، على غير ما يبدو وظاهرها. ومن تلك الأسانيد التي أعلّها النسائي بذلك، وهي رواية بعض البناء عن آبائهم:

أ- رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، فقد ذكر العلماء انه لا يصح سماعه من أبيه.

ب- رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، والأشهر أن روایته عن أبيه منقطعة.

ج- رواية عبد الجبار بن وايل بن حجر عن أبيه، فلم يسمع من أبيه شيئاً.

د- رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه، فهي منقطعة.
وهناك أسانيد لا يثبت فيها سمعاً، إلا الشيء اليسير منها:

أ- رواية الحسن عن سمرة، هي كتاب، ولم يصح سماعه منه إلا حديث العقيقة. كما رجحه الأئمة.

ب- رواية الحسن عن أبي هريرة، فليس كل ما رواه عنه متصل.

القاعدة الثالثة: لا يُحكم للثقة مطلقاً اذا خالفه من هو دونه:
فقد يخالف الثقة في روایته، ويختلفه من هو دونه بالحفظ والاتقان في رواية معينة، ونحكم للثانية، ذلك أن روایته عن ذلك الشيخ بعينه مضبوطة، ويكون اوثق

الناس فيه ، فمثلاً: رواية قتادة عن الحسن ، ورواية اشعت عن الحسن ، وقتادة اثبت واحفظ من اشعت ، الا اننا حكمنا لرواية اشعت ، وذلك ان روایته عن الحسن قوية . وهذا يدلنا على فائدة علم الطبقات .

القاعدة الرابعة: بعض الرجال ثقات اثبات ، الا انهم متكلم في حديثهم عن

شيخ معينين :

فمثلاً: الاوزاعي ، فهو من الحفاظ ، إلا أن روایته عن الزهرى ليست بذلك ، كما ذكر ذلك غير واحد من العلماء ، قال ابن معين: الاوزاعي في الزهرى ليس بذلك ، وقال يعقوب ابن شيبة: ثقة ثبت ، في روایته عن الزهرى خاصة شيء .^(١) وكذا قال النسائي . ورواية سفيان بن حسين عن الزهرى ايضاً ، قال النسائي . قال ابن حبان يروي عن الزهرى المقلوبات ، وإذا روى عن غيره أشبه حديثه حديث الأثبات .^(٢) وهناك من الثقات الأثبات من يهم في اشياء معينة ، مثل شعبة بن الحجاج ، أمير المؤمنين في الحديث ، كان أكثر وهمه في أسماء الرجال ، فكان لا يضبط الأسماء ، حتى أسماء شيوخه .

القاعدة الخامسة: هناك أسانيد سلسلتها مشهورة معروفة ، وقد يسبق إليها اللسان ، ويكون إسناد الحديث عن غيرهم . مثل: أ- رواية الزهرى عن عروة عن عائشة . ب- رواية ابراهيم عن علقمة والاسود عن ابن مسعود . والنسائي كثيراً ما يعل الأحاديث . بمثل هذا .

القاعدة السادسة: ليس كل من روى عنه مالك فهو ثقة : قال الإمام احمد: كل من روى عنه مالك فهو ثقة . وقال النسائي: لا نعلم مالكاً روى عن انسان ضعيف مشهور بالضعف ، الا عاصم بن عبيدة الله ، وعن عمرو بن أبي عمرو وهو اصلح من عاصم ، وعن شريك بن أبي فمير وهو اصلح من عمرو ، ولا نعلم

(١) التهذيب(٢١٨/٦).

(٢) الثقات(٤٠٤/٦).

مالكاً حدث عمن يترك حديثه إلا عن عطاء الخرساني.^(١)

فقد قال النسائي: عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوى وان كان روى عن مالك.^(٢)

فالمسألة لا تؤخذ على إطلاقها، فتحتاج الى شيء من التفصيل قال القاضي اسماعيل

وهو من كبار المالكية: إنما يعتبر بمالك في أهل بلده، وأما الغرباء فليس يحتاج به.^(٣)

القاعدة السابعة: تضييف حديث الراوي، اذا روى ما يخالف رأي الذي روی عنه.

فقد يروي أحدهم حديثاً عن صحابي، ويكون رأي الصحابي في تلك المسألة مخالف لما روی عنه، ومثال ذلك: ما روی عن عائشة في شرب النبيذ، وقال النسائي:

وهذا حديث منكر عن عائشة ، وهو خلاف ما ترويه عائشة في هذا الباب.^(٤)

وما روی عن ابن عمر أيضاً في إباحة شرب النبيذ، قال النسائي: لا يحتاج بهذا الحديث، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته.^(٥)

القاعدة الثامنة: إذا حدث الرجل بحديث، ثم أنكر انه حدث به، فهذا مؤشر

^{على} ضعف الحديث: فقد رُوي عن قتادة عن كثير مولى ابن سمرة عن أبي سلمة عن أبي

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في أمرك بيديك أنها ثلث.^(٦)

وجاءت الرواية عند أبي داود أنه سئل كثير عن هذا فقال: ما حدثت بهذا قط.

وقال النسائي: هذا حديث منكر.^(٧)

وهذا ما استطعت وضعه في هذا الجانب، والله اسأل التوفيق.

(١) شرح علل الترمذى (٨٧٧/٢).

(٢) السنن (٥/١٨٧).

(٣) شرط الأنمة (٤٠).

(٤) السنن (٨/٣٢).

(٥) السنن (٨/٣٢٤).

(٦) سنن أبي داود (طلاق ٤/٢٢٠).

(٧) السنن (٦/١٤٧).

نتائج وختامه

النتائج والخاتمة:

فاني اقدم بين ايديكم اهم النتائج التي توصلت اليها في هذه الدراسة:
اولاً: اجمع العلماء على ان الامام النسائي كان حافظاً ثبتاً ناقداً للحديث، متبعاً
لذهب اهل السنة والجماعة، شافعي المذهب، وكان مدافعاً عن السنة المشرفة في وقت
كثرت فيه الفتن والانحرافات، وهذا الفعل ادى به الى استشهاده -رحمه الله-.

ثانياً: كتاب السنن الصغرى (المجتبى)، اجتباه النسائي من مصنفه السنن
الكبرى، واضاف عليه زيادات ليست في الكبرى، ونسبته اليه صحيحة، وليس كما ذكر
بعض العلماء.

ثالثاً: لم يلتزم النسائي الصحة في كتابه كله، بل اخرج بعض مرويات الضعفاء،
وعددهم قليل بالنسبة لعدد احاديث الكتاب، وهو في الغالب لا يسكت عن الضعيف،
فيبينه بما يستحق.

رابعاً: كتاب النسائي كتاب معلم، رتبه على الكتب والابواب العلمية.

خامساً: ابان النسائي عن علل الأحاديث، واتبع في ذلك مناهج، هي:

أ- التصریح بالعلة عقب الحديث، وبيان الراجح منه.

ب- التصریح بالعلة عقب الحديث، دون بيان الراجح منه.

ج- عدم التصریح بالعلة، وإنما تدرك بسياقه الاسانيد للحديث.

سادساً: الاصل عند النسائي في ميدان العلة روایات الشفatas، وما اعمله عن
الضعفاء
كان تبعاً.

سابعاً: لم اجد للنسائي منهجاً مطروحاً في ايراد الأحاديث المعلنة، فقد يقدم الوجه
المعلم، وقد يقدم الحديث الصحيح عليه.

ثامناً: كثير من العلماء من يقدم سنن النسائي على باقي السنن الثلاث.

الخاتمة

فأرجو الله -عز وجل- أن يتقبل مني هذا العمل المتواضع، وان يأجرني على ما أصبت، وأن يغفر لي ما أخطأت، فعذرني في ذلك ابني من البشر.

ثم أرجو أن يلاقي هذا العمل القبول عند أهل العلم، آملاً منهم نصيحة تغيل العثرات، وتسد الثغرات، فما وجد فيه من خطأ، فليصلحه من علم ، وجه الصواب، ومن وجد صواباً، فأطلب منه دعوة لي في ظهر الغيب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس الْأَبْحَاثِيَّةِ

١٢٥	أتى عليا ثلاثة نفر وقعوا على إمرأة.....
١٨٩	أتعلمون أن النبي -صلى الله عليه وسلم-.....
١٧٥	أتيت ليلة أسرى به على موسى عليه السلام.....
١٨٤	أتى عبدالله بن مسعود في رجل تزوج.....
٢٥	أخذ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حجر بن.....
٤٥	أخذ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوم حنين.....
١٢٣	أخرجوا زكاة صومكم.....
٢٢٩	إذا اغتلمت عليكم هذه الأوعية.....
٥٤	إذا بني الرجل بأهله.....
١٣٨	إذا جلس بين شعبها الأربع.....
١٤٤	إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة.....
١٨٩ ، ١٨٦ ، ١٦٣	إذا شهدت إحداكن العشاء.....
٢١٠ ، ٢٣	إذا ولع الكلب في إنا، احذكم.....
١٥٦	أرسل أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم- فاطمة.....
٢٢٦	اشربوا في الظروف ولا تسکروا.....
٢٢	اضرب بهذا الحائط، فإنه شراب.....
ب	الا إنني أوتيت الكتاب ومثله.....
١٥١	الا نظرت إليها فإن في أعين.....
٢٢١.	أما الجبة فانزعها، وأما الطيب.....
١٧٧	أمرنا رسول الله بصدقة الفطر.....
٢٢١	أمرك بيديك.....
١١٦	أن امرأة أنت رسول الله من اليمن.....
٢٣١	- أن امرأة حذفت امرأة.....
١٥٧	إن جبريل يقرئك السلام.....
٢٠٣	- ان دم الحيض أسود يُعرف.....

- | | |
|-------------------|-------------------------------------------------------------|
| ١١٩ | إن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أبصر في يده..... |
| ٣٨ | أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنزل عليه..... |
| ١٩٢ | أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- توضأ فلما استنجى..... |
| ١٤٠ | أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خرج الى المصلى..... |
| ٣٩ | أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يسلم عن يمينه..... |
| ٢٠٦ | أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يوتر على البعير..... |
| ٢٠٤، ٢٠١، ١٩ | إما ذلك عرق فإذا أتاك قرواك..... |
| ١٨٧ | أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أخذ حريرا..... |
| ١٤١ | أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أوتر بـ (سبح)..... |
| ٦١١، ١٦١، ١٢٧، ٥٢ | أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قطع في مجن..... |
| ١٧٦ | أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان لا يدع أربع ركعات..... |
| ٧٢ | أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يقبل ولا يتوضأ..... |
| ١٣٦ | أنه أتى بكرسي فدعى بتور..... |
| ٨٤ | أنه صلى مع رسول الله في رمضان..... |
| ٢٦ | أن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم..... |
| ٩٦ | أنه كان رديف رسول الله -صلى الله عليه وسلم-..... |
| ٧ | أين الله؟ قالت: في السماء..... |
| ٥٠ | التحيات لله والصلوات والطيبات..... |
| ١٢٩ | تقطع يد السارق في ربع دينار..... |
| ١٠٠ | جاء أعرابي الى النبي -صلى الله عليه وسلم-..... |
| ٢٢٠ | جاء رجل الى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: إني عندي امرأة |
| ٢٢٤ | جيء إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بسارق..... |
| ٩٠ | خرج رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لخمس بقين من ذي القعدة |
| ١٦٩ | خرجنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عام حجة الوداع .. |
| ٥٤ | خرجنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في غزوة تبوك |
| ٤٦ | خيركم قرني ثم الذين يلونهم..... |

- دخل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على ضباعة..... ١٦
- رأى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يحتز كتف شاة..... ٤٩
- رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا سجد..... ١٧
- رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأبا بكر وعمر يشون أمام جنازة..... ٩٩
- رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يصلي على حمار..... ٢٠٦
- رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يصلி متربعا..... ٥٢ ، ٢٠٨
- رمي عبدالله بن مسعود الجمرة بسبع حصيات..... ١٨
- سئل النبي -صلى الله عليه وسلم- أفي كل صلاة قراءة..... ٢١٤
- سكتت على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حين توضأ..... ١٣٥
- صلاة الجمعة ركعتان وصلاة الفطر..... ٨٢
- صلاة في مسجدي افضل من ألف صلاة..... ١٧٨
- صلاة الليل والنهار مثنى مثنى..... ٢٠٩
- صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته..... ١٤٤
- عشش النبي -صلى الله عليه وسلم- حول الكعبة..... ٢٣٠
- عليك بصيام ثلاث عشرة وأربع عشرة..... ١٣٩
- الفسل يوم الجمعة واجب على كل محتم..... ٢١٥
- غضب ابو بكر على رجل..... ١٣٠
- غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود..... ١١٤
- فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسکراً..... ١٠٠
- قدم أغраб من عرينة الى النبي -صلى الله عليه وسلم- ٢٤ ، ١١٠

فَلَنَا السَّلَامُ عَلَيْكَ عِرْفَنَاكَ.....

- ٢١٥ كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أجدو الناس.....
- ١٧١ كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعلمـنا التـشـهـد.....
- ١٢٢ كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوتـر بـثـلـاثـ.....
- ١٨٥ كان صـفـوانـ بنـ أـمـيـةـ نـائـمـاـ فـيـ الـمـسـجـدـ.....
- ١٦٤ كان لـرسـولـ اللهـ -صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ دـعـوـاتـ.....
- ١٠٥ كان من تـبـلـيـةـ النـبـيـ -صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـبـيـكـ إـلـهـ الـحـقـ.....
- ١١٢ كـتـبـ رـسـولـ اللهـ -صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ إـلـىـ أـهـلـ الـيمـنـ الـقـرـائـضـ.....
- ٦ كلـ شـرابـ أـسـكـرـ فـهـوـ حـرـامـ.....
- ٧٨ كلـ غـلامـ مـرـتـهـنـ بـعـقـيقـةـ.....
-
- ٩ لا أـشـبـعـ إـلـاـ بـطـنـكـ.....
- ١١١ لا تـرـجـعـواـ بـعـدـيـ كـفـارـاـ.....
- ٤٥ لا تـُـرـمـزـوـهـ.....
- ١٠٣ لا تـقـدـمـواـ الشـهـرـ حـتـىـ تـرـوـاـ الـهـلـالـ.....
- ١٥٢ لا جـلـبـ وـلـاـ جـنـبـ وـلـاـ شـغـارـ.....
- ١٥٣ لا حـتـىـ تـذـوقـ الـعـسـيـلـةـ.....
- ١٨٧ لا قـطـعـ فـيـ ثـرـ وـلـاـ كـثـرـ.....
- ٩٠ لا نـذـرـ فـيـ مـعـصـيـةـ وـكـفـارـتـهـ.....
- ٩٤ لا يـغـرـمـ صـاحـبـ سـرـقةـ إـذـاـ اـقـيمـ.....
- ١٤٩، ٥٢ لما تـوـفـيـ رـسـولـ اللهـ وـكـانـ اـبـوـ بـكـرـ بـعـدـهـ.....
- ١٣١ ليسـ عـلـىـ خـائـنـ وـلـاـ مـنـتـهـيـ.....
-
- ٤٨ ما بـيـنـ الـمـشـرـقـ وـالـمـغـرـبـ قـبـلـةـ.....
- ١٦٦ مـرـسـولـ اللهـ -صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ قـبـرـيـنـ.....
- ٨٩ الـمـنـتـزـعـاتـ وـالـمـخـتـلـعـاتـ هـنـ الـمـنـافـقـاتـ.....
- ٧٧ مـنـ تـوـضـأـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ فـبـهاـ وـنـعـمـتـ.....

١٧٤	من جا ، منكم الجمعة فليغتسل.....
٨٦	من ركع أربع ركعات قبل الظهر.....
١٤٣ ، ٨٥	من صلى اثنتي عشرة ركعة.....
١٤٧ ، ٥٢	من قام رمضان أيامنا واحتسبا.....
١٦٠	من قُتل دون ماله فهو شهيد.....
١٨١ ، ٤٨	من كان منكم ذا طول فليتزوج.....
٧٦	من مس ذكره فلا يصلى حتى يتوضأ.....
٤٧	نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ان يخلط البسر.....
١٩٣	نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن التبتل.....
٢٢٢	نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن ثمن السنور.....
٢٢٣	نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن ثمن الكلب.....
١٩٧	نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن خاتم الذهب.....
١٦٧	نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن القرع.....
٩٥	نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لبس الحرير.....
١٠٨	الولد للفراش وللعاهر الحجر.....
٨٨	يا أبا هريرة جف القلم بما انت لاق.....
ب	يا أيها الناس إني قد تركت فيكم.....
١٠٧	يا رسول إبني ظاهرت إمرأتي.....

فهرس الرجال الذين تكلم فيهم النسائي في السنن

- | | |
|----------|---------------------------------------|
| ٢٩ | - ابراهيم بن المهاجر البجلي..... |
| ٣٠ | - اسماعيل بن جعفر القارئ..... |
| ٣١ | - اسماعيل بن مسلم العبدى..... |
| ٣١ | - اسماعيل بن مسلم المكي..... |
| ١٨٥ ، ٣٢ | - أشعث بن سوار.....
✓ |
| ٣٢ | - بُريدة بن سفيان الأسلمي..... |
| ٣٤ | / - الحجاج بن أرطأة..... |
| ٣٤ | - ربيعة بن سيف المعاوري..... |
| ٣٥ | - سعيد بن ابى سلمة بن ابى الحسام..... |
| ٣٦ | - سفيان بن حسين الواسطي..... |
| ١١٢ ، ٣٧ | - سليمان بن ارقم..... |
| ٢٢٧ | - سماك بن حرب..... |
| ٣٧ | - شريك بن شهاب الحارثي..... |
| ٣٨ | - عبدالرحمن بن اسحاق العامري..... |
| ٣٩ | - عبدالرحمن بن اسحاق الواسطي..... |
| ٢٢٠ | - عبدالكريم بن ابى المخارق..... |
| ٣٩ | - عبدالله بن جعفر المخزمي..... |
| ٤٠ | - عبدالله بن جعفر بن نجيح..... |
| ٤٠ | - عبدالله بن عثمان بن خثيم..... |
| ٢٢٩ | - عبدالمالك بن نافع..... |
| ٤١ | - عمر بن ابى سلمة بن عبدالرحمن..... |
| ١٤٩ ، ٤١ | - عمران بن دوارقطان..... |
| ٤٢ | - عمرو بن ابى عمرو..... |
| ١٤٣ | - محمد بن سليمان الاصفهانى..... |
| ٢٢٤ | - مصعب بن ثابت..... |
| ١٩٥ | - مصعب بن شيبة..... |

- | | |
|-----|-----------------------------------|
| ٤٣ | ٢٧ - معقل بن عبیدالله الجزري..... |
| ٤٤ | ٢٨ - النضر بن محمد المروزي..... |
| ٢٢. | ٢٩ - هارون بن رناب..... |
| ٢٣. | ٣٠ - يحيى بن ميان..... |
| ٤٤ | ٣١ - يونس بن يوسف بن حماس..... |
| ٤٥ | ٣٢ - أبوأمامة الباهلي..... |
| ٤٦ | ٣٣ - أبو جعفر الرازى..... |
| ٤٦ | ٣٤ - أبو جمرة..... |
| ٤٧ | ٣٥ - أبو كثیر..... |
| ٤٧ | ٣٦ - أبو المتوكل..... |
| ٤٨ | ٣٧ - أبو معشر (نجح)..... |
| ٤٨ | ٣٨ - أبو معشر (زياد)..... |
| ٥٠ | ٣٩ - أبو هاشم..... |

قائمة المراجع -

- ١- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان / للأمير علاء الدين ابن بلباو (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط / مؤسسة الرسالة / ط ١٩٨٨م.
- ٢- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل / محمد ناصر الألباني / المكتب الإسلامي / ط ٢٤١٩٨٥م.
- ٣- الإصابة في تمييز الصحابة / الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) / دار الكتب العلمية / بيروت.
- ٤- الأعلام / خير الدين الزركلي / دار العلم للملاتين / بيروت / ط ٤ ١٩٧٩م.
- ٥- أعيان الشيعة / السيد محسن الأميني / مطبعة الانتصاف / بيروت / ط ٢٤١٩٦م.
- ٦- الازمات والتتبع / الحافظ علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) / تحقيق مقبل ابن هادي / دار الباز / مكة / ط ٢٤١٩٨٥م.
- ٧- الأم / الإمام محمد بن ادريس الشافعي (ت ٤٠٤هـ) / دار الفكر / دمشق / ط ٢٤١٩٨٣م.
- ٨- البداية والنهاية / أبو الفداء ابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) / تحقيق د. أحمد ابو ملحم / دار الكتب العلمية / ط ٤ ١٩٨٨م.
- ٩- بذل المجهود في حل ابي داود / الإمام خليل احمد السهارنفوري (ت ١٣٤٦هـ) / دار الريان / القاهرة / ط ١٩٨٨م.
- ١٠- تاج العروس من جواهر القاموس / للسيد محمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠هـ) / تحقيق عبدالستار فراح / الكويت / ١٩٦٥م.
- ١١- تاريخ بغداد / للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) / دار الكتاب العربي / بيروت.
- ١٢- تاريخ الثقات / الإمام احمد بن عبد الله العجلاني (ت ٢٦١هـ) / تحقيق د. قلعجي / دار الكتب العلمية / بيروت / ط ١٩٨٤م.
- ١٣- تاريخ الخلفاء / الحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) / دار الكتب العلمية / بيروت / ط ١٩٨٨م.
- ١٤- تاريخ الفقه الاسلامي / د. عمر الاشقر / دار النفائس / ط ٣ ١٩٩١م.

- ١٥ - التاريخ الكبير / للحافظ أبي عبدالله البخاري (ت ٢٥٦هـ) / دار الكتب العلمية / بيروت.
- ١٦ - تاريخ يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) / تحقيق د. احمد سيف / السعودية / ط ١٩٧٩ م.
- ١٧ - تحفة الأشراف بعرفة الأطراف / للحافظ يوسف بن الزكي المزي (ت ٧٤٢هـ) / الدار القيمة / الهند / ١٩٦٦ م.
- ١٨ - تدريب الراوي شرح تقريب النووي / للحافظ جلال الدين السيوطي / تحقيق د. عزت علي / دار الكتب الحديقة / القاهرة.
- ١٩ - تذكرة الحفاظ / للحافظ شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ) / دار إحياء التراث العربي.
- ٢٠ - الترغيب والترهيب / للإمام عبد العظيم المنذري (ت ٦٥٦هـ) / تحقيق د. مصطفى عماره / دار الآیمان / بيروت / ط ٣ ١٩٦٨ م.
- ٢١ - الترمذى والموازنة بين الصحيحين / د. نور الدين عتر / مؤسسة الرسالة / ط ١٩٨٨ م.
- ٢٢ - تفسير الطبرى / للحافظ أبي جعفر الطبرى (ت ٣١٣هـ) / تحقيق محمود وأحمد شاكر / دار المعارف / مصر.
- ٢٣ - التقريب / للحافظ ابن حجر العسقلاني / تحقيق محمد عوامه / دار الرشيد / حلب / ط ١٩٨٦ م. وطبعة دار المعرفة / بيروت / ط ٢ ١٩٧٥ م.
- ٢٤ - تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعى الكبير / للحافظ ابن حجر / تحقيق السيد عبدالله اليماني / الطباعة الفنية / القاهرة / ١٩٦٤ م.
- ٢٥ - التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد / للحافظ أبي عمر ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) / تحقيق مصطفى العلوى / المغرب / ١٩٦٧ م.
- ٢٦ - تهذيب الآثار / للحافظ أبي جعفر الطبرى / تحقيق محمود شاكر / مطبعة المدنى / مصر / ١٩٨٢ .
- ٢٧ - تهذيب التهذيب / للحافظ ابن حجر العسقلاني / دار الفكر / ط ١ ١٩٨٤ م.
- ٢٨ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال / للحافظ المزي / مؤسسة الرسالة / تحقيق بشار معروف / ط ٢ ١٩٨٣ م.

- ٤٢- سن البيهقي وذيله الجوهر النقي / للحافظ أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) / دار المعرفة / بيروت / ط ١٣٤٤هـ.
- ٤١- سن أبي داود / للحافظ أبي داود السجستاني / تحقيق عزت الدعايس / دار الحديث / بيروت / ط ١٩٦٩م.
- ٤٠- سن ابن ماجه / للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القرزوني (ت ٢٧٣هـ) / تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي / دار الفكر.
- ٣٩- الرسالة المستطرفة في بيان مشهور كتب السنة المشرفة / للإمام محمد بن جعفر الكتани / دار الكتب العلمية / ط ٤٠٠هـ.
- ٣٨- رسالة أبي داود لأهل مكة / للحافظ أبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ) / تحقيق محمد الصباغ / الدار العربية / ط ١٩٧٤م.
- ٣٧- خطط الشام / محمد كرد علي / دار العلم للملايين / بيروت / ط ٣٩٨٣م.
- ٣٦- حلية الأولياء وطبقات الأصفاء / للحافظ أبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) / دار الكتاب العربي / بيروت / ط ٣٩٨٠م.
- ٣٥- الجرح والتعديل / للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) / حيدر آباد / الهند / ط ١٩٥٢م.
- ٣٤- جامع الترمذى / الحافظ أبو عيسى الترمذى (ت ٢٧٩هـ) / تحقيق الأستاذ احمد شاكر / دار الكتب العلمية.
- ٣٣- جامع التحصيل في أحكام المراسيل / للحافظ صلاح الدين كيكلي العلائي / تحقيق حمدي السلفي / إحياء التراث / العراق / ط ١١٩٧٨م.
- ٣٢- جامع الأصول من أحاديث الرسول / محمد بن عبدالكريم السعادات ابن الاثير (ت ٦٠٦هـ) / دار إحياء التراث / بيروت / ط ٣٩٨٣م.
- ٣١- ثلاث رسائل حديثية للإمام النسائي / تحقيق مشهور حسن وعبدالكريم الورickات / مكتبة المنار /الأردن / ط ١٩٨٧م.
- ٣٠- توضيح الأفكار / للإمام محمد بن اسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) / تحقيق محى الدين عبدالحميد / المكتبة السلفية / المدينة المنورة / ١٩٤٧م.
- ٣١- ثقات ابن حبان / للحافظ محمد بن حبان البستي (ت ٤٣٥هـ) / حيدر آباد / الهند / ط ١٩٧٣م.
- ٣٢- -
- ٣٣- -
- ٣٤- -
- ٣٥- -
- ٣٦- -
- ٣٧- -
- ٣٨- -
- ٣٩- -
- ٤٠- -
- ٤١- -
- ٤٢- -

- ٤٣- سن الدارقطني ونديله التعليق المغني / للحافظ علي بن عمر الدارقطني / تحقيق عبدالله اليماني / القاهرة / ١٩٦٦ م.
- ٤٤- سن الدارمي / للحافظ عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥هـ) / تحقيق فواز زمرلي / بيروت / ط ١٩٨٧ م.
- ٤٥- سن سعيد بن منصور / تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي / دار الكتب العلمية / ط ١٩٨٥ م.
- ٤٦- سن النسائي الصغرى (المجتبى) / الإمام أبو عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ) / مع حاشية السيوطي والسندي / دار الفكر / بيروت / ط ١٩٣ م.
- ٤٧- وطبعه بعنابة الأستاذ عبدالفتاح ابو غدة / مكتبة المطبوعات الاسلامية / حلب / ١٩٨٦ م.
- ٤٨- سن النسائي الكبير / الإمام أبو عبد الرحمن النسائي / تحقيق د. عبدالغفار البنداري وسيد حسن / دار الكتب العلمية / بيروت / ط ١٩٩١ م.
- ٤٩- السنة / للحافظ ابن أبي عاصم الضحاك (ت ٢٨٧هـ) / خرج أحاديثه محمد ناصر الألباني / المكتب الاسلامي / ط ٢١٩٨٥ م.
- ٥٠- السنة ومكانتها في التشريع / د. مصطفى السباعي / المكتب الاسلامي / ط ٤١٩٨٥ م.
- ٥١- سؤالات الأجروي لأبي داود / تحقيق د. محمد العمرى / المدينة المنورة / ط ١٩٨٣ م.
- ٥٢- سير أعلام النبلاء / للحافظ شمس الدين الذهبي / تحقيق شعيب الأرناؤوط / مؤسسة الرسالة / ط ١٩٨٤ م.
- ٥٣- شذرات الذهب في اخبار من ذهب / ابو الفلاح ابن العماد الحنبلي (ت ٨٩٠هـ) / المكتب التجاري / بيروت.
- ٥٤- شرح السنة / للإمام الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥٥٦هـ) / تحقيق شعيب الأرناؤوط / المكتب الاسلامي / ط ١٩٧١ م.
- ٥٤- شرح علل الترمذى / للحافظ ابن رجب الحنبلي / تحقيق د. همام سعيد / مكتبة النار /الأردن / ط ١٩٨٧ م.

- ٥٥ - شرح معاني الآثار / للإمام أبي جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ) / دار الكتب العلمية / بيروت / ط ١٩٧٩ م.
- ٥٦ - شرح النووي لصحيح مسلم / للحافظ أبي زكريا يحيى النووي (ت ٦٧٦هـ) / دار الكتب العلمية / بيروت.
- ٥٧ - شروط الأئمة الخمسة / للحافظ أبي بكر الحازمي (ت ٥٨٤هـ) / بتعليق العلامة الكوثري / دار الكتب العلمية / ط ١٩٨٤ م. ويليه كتاب شروط الأئمة الستة للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي.
- ٥٨ - صحيح ابن خزيمة / للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ) / تحقيق د. مصطفى الأعظمي / المكتب الإسلامي / ط ١٩٧٥ م.
- ٥٩ - صحيح البخاري / للحافظ محمد بن اسماعيل البخاري / تحقيق قاسم الرفاعي / دار القلم / بيروت / ١٩٨٧ م.
- ٦٠ - صحيح سنن النسائي / الشيخ محمد ناصر الألباني / مكتب التربية العربي / الرياض / ط ١٩٨٨ م.
- ٦١ - صحيح مسلم / للحافظ مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) / تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي / دار الفكر / بيروت / ط ١٩٧٨ م.
- ٦٢ - الضعفاء الصغير / للإمام البخاري / تحقيق محمود زايد / دار المعرفة / بيروت / ط ١٩٨٦ م.
- ٦٣ - الضعفاء الكبير / للحافظ أبي جعفر العقيلي (ت ٣٢٢هـ) / تحقيق د. مكعجي / دار الكتب العلمية / ط ١٩٨٤ م.
- ٦٤ - الضعفاء والتروكين / للإمام الدارقطني / تحقيق صبحي السامرائي / مؤسسة الرسالة / ط ١٩٨٦ م.
- ٦٥ - الضعفاء والمجروحين / للإمام ابن حبان البستي / تحقيق محمود زايد / دار الوعي / حلب / ط ١٣٩٦هـ.
- ٦٦ - ضعيف سنن النسائي / الشيخ محمد ناصر الألباني / مكتب التربية العربي / الرياض / ط ١٩٨٨ م.
- ٦٧ - الطبقات الكبرى / للحافظ ابن سعد (ت ٢٣٠هـ) / دار صادر / بيروت.

- ٦٨ - طبقات المدلسين / للحافظ ابن حجر العسقلاني / تحقيق د. عاصم القربي / مكتبة المنار / الاردن / ط ١٩٨٦ م.
- ٦٩ - العبر في خبر من غير / للحافظ شمس الدين الذهبي / تحقيق فؤاد السيد / الكويت / ١٩٦١ م.
- ٧٠ - علل الترمذى الكبير / للحافظ ابى عيسى الترمذى / تحقيق حمزة ديب مصطفى / مكتبة الاقصى / الاردن / ط ١٩٨٦ م.
- ٧١ - علل الدارقطنی / للحافظ علی بن عمر الدارقطنی / تحقيق د. محفوظ السلفي / دار طيبة / المدينة المنورة / ط ١٩٨٥ م.
- ٧٢ - علل الرازى / للحافظ ابن ابى حاتم الرازى / تحقيق محب الدين الخطيب / مكتبة المشنى / بغداد / ١٣٤٣ هـ.
- ٧٣ - علل علی بن المدينى / تحقيق مصطفى الأعظمى / المكتب الاسلامي / ١٩٧٢ م.
- ٧٤ - العلل فى الحديث / د. همام سعيد / دار العدوى / الاردن / ط ١٩٨٠ م.
- ٧٥ - العلل و معرفة الرجال / الامام احمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) / تحقيق وصي الله عباس / المكتب الاسلامي / ط ١٩٨٨ م.
- ٧٦ - عمل اليوم والليلة / الامام ابو عبد الرحمن النسائي / تحقيق د. فاروق حماده / مؤسسة الرسالة / ط ٢٠٠٥ م.
- ٧٧ - عون المعبد في شرح سنن ابى داود / للعلامة ابى الطيب العظيم ابادى / تحقيق عبد الرحمن عثمان / المدينة المنورة / ١٩٦٨ م.
- ٧٨ - فتح الباري يشرح صحيح البخاري / للحافظ ابن حجر العسقلاني / تحقيق عبد العزب بن باز / دار المعرفة - بيروت.
- ٧٩ - الفتح الباري في ترتيب المسند / أحمد عبد الرحمن البنا / ادر احياء التراث العربي.
- ٨٠ - فتح المغيث شرح الفية الحديث / للحافظ شمس الدين السخاوي ت ١١٥٩ / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١٩٨٣ م.
- ٨١ - الفكر المنهجي عند المحدثين / د. همام سعيد / كتاب الامة ١٤٠٨ هـ.
- ٨٢ - فهرسة ما رواه عن شيوخه / ابن خير الاشبيلي ت ٥٧٥ هـ / بيروت ط ٢١٩٦٣ م.

- ٨٣- القاموس المحيط / للفيروز آبادي ت ١٤١٧هـ / مؤسسة الرسالة / ط ٢٠٢.
- ٨٤- قطف الشمر في رفع اسانيد المصنفات في الفنون والاثر / صالح الفلاسي ت ١٢١٨هـ / تحقيق عامر صبري / دار الشروق / ط ١٩٨٤م.
- ٨٥- قواعد في علوم الحديث / العلامة ظفر التهانوي / تحقيق عبدالفتاح ابو غدة / دار القلم - بيروت ١٩٧٢م.
- ٨٦- الكاشف / للحافظ شمس الدين الذهبي / تحقيق لجنة من العلماء / دار الكتب العلمية / ط ١٩٨٣ م.
- ٨٧- الكامل في التاريخ / ابن الاثير الجزري / بعناية الدقاد. دار الكتب العلمية / ط ١٩٨٧م.
- ٨٨- الكامل في الضعفاء / للامام عبدالله بن عدي ت ٣٦٥هـ / تحقيق يحيى غزاوي / دار الفكر / ط ١٩٨٨م.
- ٨٩- كشف الاستار عن زوائد البزار / للحافظ نور الدين الهيثمي ت ٧٠٧هـ / تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي / مؤسسة الرسالة / ١٩٧٩م.
- ٩٠- كشف الطnoon عن اسامي الكتب والفنون / حاجي خليفة / وكالة المعارف ١٩٤١م.
- ٩١- لسان الميزان / للحافظ ابن حجر العسقلاني / مؤسسة الاعلمي-بيروت / ط ٢٠٢.
- ٩٢- محاضرات في تاريخ الخلافة العباسية / د. فاروق عمر / بغداد ١٩٧٣م.
- ٩٣- محاضرات في الدولة العباسية / محمد الحضري بك / المكتبة التجارية-مصر.
- ٩٤- المحلي / لابن حزم الاندلسي ت ٤٦٥هـ / تحقيق د. عبدالغفار البنداري / دار الكتب العلمية-بيروت / ط ١٩٨٨م.
- ٩٥- مراسيل أبي داود / للحافظ أبي داود السجستاني / تحقيق شعيب الارناوطي / مؤسسة الرسالة / ط ١٩٨٨م.
- ٩٦- مراسيل عبد الرحمن بن أبي حاتم / تحقيق شكر الله قوجاني / مؤسسة الرسالة / ط ١٩٢٢م.
- ٩٧- المستدرك على الصحيحين وفي ذيله التلخيص للذهببي / للحافظ أبي عبدالله الحاكم ت ٤٠٥هـ / مكتبة النصر- الرياض.

- ٩٨- مسند احمد بن حنبل / المكتب الاسلامي / ط ٥ ١٩٨٥ م.
- ٩٩- مسند اسحاق بن راهويه / من مسند عائشة / تحقيق د. عبدالغفار البلوشي / المدينة المنورة / ط ١٩٩٠ م.
- ١٠٠- مسند ابي يعلى الموصلي / للامام احمد بن علي ت ٣٠٧ هـ / تحقيق حسين اسد / دار المأمون - دمشق / ط ١٩٨٤ م.
- ١٠١- مسند البزار / المسمى البحر الزخار / للحافظ ابي بكر احمد بن عمرو البزار ت ٢٩٢ هـ / تحقيق د. محفوظ زين الله / المدينة المنورة ط ١٩٨٨ م.
- ١٠٢- مسند الحميدي / للامام ابي بكر عبدالله بن الزبير ت ٢١٩ / تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي / المدينة المنورة / ط ١٣٨١ هـ.
- ١٠٣- مسند الطيالسي / للحافظ سليمان بن داود ت ٤٢٠ هـ / حيدر آباد - الهند / ط ١٣٢١ هـ.
- ١٠٤- مصنف عبدالرزاق / للحافظ ابي بكر الصنعاني ت ٢١١ هـ / تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي / ط ٢٤٠ ١٩٧٠ م.
- ١٠٥- مصنف عبدالله بن ابي شيبة / تحقيق سعيد اللحام / دار الفكر / ط ١٩٩١ م.
- ١٠٦- معجم البلدان / للامام ابي عبدالله ياقوت الحموي ت ٦٢٦ هـ / مكتبة الاسدي - طهران ١٩٦٥ م.
- ١٠٧- معجم الطبراني الكبير / للحافظ ابي القاسم الطبراني ت ٣٦٠ هـ / تحقيق حمدي السلفي / العراق ط ١٣٩٧١ هـ.
- ١٠٨- معجم الطبراني الاوسط / للحافظ ابي القاسم الطبراني / تحقيق محمود الطحان / مكتبة المعارف - الرياض ١٩٨٥ م.
- ١٠٩- معجم مقاييس اللغة / لابن فارس / تحقيق عبدالسلام هارون / دار الكتب العلمية - ايران.
- ١١٠- معرفة الرواية المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد / للحافظ شمس الدين الذهبي / تحقيق سعيد ادریس / دار المعرفة ط ١٩٨٦ م.
- ١١١- معرفة علوم الحديث / للحافظ ابي عبدالله الحاكم / دار الافق الجديدة - بيروت.
- ١١٢- المغني / للامامين موقف الدين وشمس الدين ابني قدامة / دار الكتب العربي / ١٩٨٣ م.

- ١١٣ - مقدمة ابن الصلاح / للإمام ابن أبي عمر الشهري ت ٦٤٣ هـ / دار الحكمة - دمشق ١٩٧٣ م.
- ١١٤ - المنظم في تاريخ الملوك والآمم / أبو الفرج بن الجوزي ت ٥٩٧ هـ / حيدر آباد - الهند / ط ١٣٥٧ هـ.
- ١١٥ - منهج الإمام مسلم في ترتيب كتابه / د. ربيع بن هادي / المدينة المنورة / ط ١٩٨٨ م.
- ١١٦ - منهج النقد في علوم الحديث / د. نور الدين عتر / دار الفكر - دمشق / ط ٣ ١٩٨١ م.
- ١١٧ - المؤتلف والمختلف / للإمام الدارقطني / تحقيق موفق عبدالقادر / دار الغرب ط ١٩٨٦ م.
- ١١٨ - الموضوعات / للإمام ابن الجوزي / تحقيق عبد الرحمن عثمان / المدينة المنورة ط ١٩٦٦ م.
- ١١٩ - الموطأ / للإمام مالك بن أنس ت ١٧٩ / دار الفكر ط ١٩٨٧ / وطبعة دار أحياء التراث العربي / تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ١٩٨٥ م.
- ١٢٠ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال / للحافظ شمس الدين الذهبي / تحقيق علي البعاوي / دار الفكر.
- ١٢١ - نصب الرأية في تخريج الهدایة / للإمام جمال الدين الزبعلی ت ٧٦٢ هـ / القاهرة / ط ١٩٣٨ م.
- ١٢٢ - النكت الظراف على تحفة الأشراف / للحافظ ابن حجر العسقلاني / الدار القيمة / الهند ١٩٦٦ م.
- ١٢٣ - النكت على كتاب ابن الصلاح / للحافظ ابن حجر العسقلاني / تحقيق د. ربيع ابن هاوي / المدينة المنورة ١٩٨٤ م.
- ١٢٤ - النهاية في غريب الحديث / لابن الأثير ت ٦٠٦ هـ / تحقيق طاهر الزاوي / بيروت.
- ١٢٥ - نيل الأوطار / للإمام محمد بن علي الشوكاني ت ١٢٥٥ هـ / دار الجليل - بيروت ١٩٧٣ م.
- ١٢٦ - الرافي بالوفيات / صلاح الصفدي / باعتماد س. ديندرینخ - دار الصادر ١٩٧٢ م.

١٢٧ - وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان / ابو العباس ابن خلكان ت ٦٨٥ هـ / تحقيق د. احسان عباس / دار صادر-بيروت.

ABSTRACT

This study aims at showing the efforts of AL-Emam Anasa'e, God's mercy on him, in the science of Hadeeth criticism and the science of defects in particular.

The nature of the study necessitates studying the following points: Introducing EL-Emam AL-Nasa'e's biography age, presenting a comprehensive study about his book A'Sunun Asughra and his method in this book and this is the content of the first chapter.

The main chapter of this study is the second which takes AL-Nasa'e's method of defecting Hadeeths. In this chapter, AL-Nasa'e's views about defects are ground together and classified according to the subject. The study emerges as a detailed and practical study if compared with other people's work concerning the same Hadeeths.

The third chapter is an evaluation of AL-Nasa'e's view of defects in comparison with other specialists especially those who classified their books according to chapters, and, hence, a comparison with Al-Emam Moslem in his Saheeh, El-Emam Abu-Dawood in his Sunan and Al-Emam Atrumthi in his Jami'e is held. Some rules concerning the defects on the light of AL-Nasa'e's way of naming traditional as defective are explained.

١٩٤٧٠

The thesis is concluded by naming the main results of the study.